# الحالة الاجتماعية بفاس
## في القرن الثاني عشر الهجري
## من خلال الحوالة الإسماعيلية

الجزء الثاني

تأليف
د. عبد الحق ابن المجذوب الحسني

المملكة المغربية - منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
1427هـ - 2006م

# الحالة الاجتماعية بفاس

في القرن الثاني عشر الهجري

من خلال الحوالة الإسماعيلية

# الحالة الاجتماعية بفاس
## في القرن الثاني عشر الهجري
## من خلال الحوالة الإسماعيلية

## الجزء الثاني

تأليف
د. عبد الحق ابن المجذوب الحسني

المملكة المغربية - منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
1427هـ - 2006م

**الكـتـاب : الحالة الاجتماعية بفاس في القرن الثاني عشر الهجري**
**من خلال الحوالة الإسماعيلية**
**الجزء الثاني**
**المؤلف** :عبد الحق ابن المجدوب الحسني

**رقم الإيداع القانوني** : 2006/1694
**ردمك** : 6- 5073 - 0 - 9954

**التصفيف والإخراج والطباعة**
دار أبي رقراق للطباعة والنشر
10، شارع العلويين رقم 3 حسان الرباط
**الهاتف** : 83 75 20 037 - **الفاكس** : 89 75 20 037
**البريد الإلكتروني** : E- mail : editbouregreg@iam.net.ma

# القسم الرابع

# الحالة العامة بفاس ودور الوقف في النشاط الاقتصادي والاجتماعي

# الباب الأول

# الوقف وشيوع ظاهرة التحبيس

يكاد يجمع الباحثون في ميدان الوقف على الاهتمام البالغ الذي أولاه المغاربة ملوكا ورعية إلى هذه المبرة التي عم خيرها جميع المرافق، وخاصة الميدان الثقافي[1]. ومن ثم فقد عم وفرها الثغور المغربية والأماكن المقدسة في المغرب وخارجه، ومرافق الحياة الاجتماعية فضلا عن تلك التي استفادت منها الذرية، وهكذا وتفصيلا لهذه النقط فإن هذا الباب يقسم إلى الفصول الآتية بعد توطئة في الحبس وغاياته.

الفصل الأول : التحبيس على الثغور المغربية .

الفصل الثاني : التحبيس على الحرمين الشريفين وبيت المقدس.

الفصل الثالث : التحبيس على الذرية والأماكن الدينية وعلى المحتاجين بفاس.

## توطئة : *الحبس وغاياته*

تتعدد وسائل البر، وتختلف بواعث الخير، وتتباين طرائق الإحسان ويتفنن المسلم عامة، والمحسن خاصة في اختيار أحسن السبل التي تقوي الضعيف، وتريح المحتاج، وتطعم الجوعان، وتدعم العلم وأهله، وتقضي حاجة من كان في حاجة إلى مساعدة، – فتكثر نتيجة لذلك – الصدقات والتبرعات، وتعظم النفقات والهبات، وتعم مسالك البر والخيرات فيسود أفراد المجتمع المحبة والوئام، وتنعدم فيهم روح الكراهية والحسد والانتقام، وذلك طمعا في رضى رب العالمين، والظفر بجنات النعيم، لأن الإنسان لا يدري وقت حتفه، حيث يقيم في قبره وحيدا، تاركا كل شيء وراءه لورثته، وعليه حسابه وعقابه، فمن ينجيه من حساب يوم عظيم، ويؤنسه في وحشته ودار غربته ؟ لا شيء إلا عمل صالح قدمته يداه في دنياه.

ومن أجله يبذل المرء في وجهات الخير، وينفق في سبيل الله بأسلوب يستهوي الأفئدة، ويبعث في النفس الطمأنينة، ويثير فيها معاني البر الحقيقية امتثالا لقوله تعالى:" مثل سنبلة مائة حبة، والله يضاعف لمن يشاء، والله واسع عليم"[2].

---

(1) – وذلك بوقف الكتب القديمة على الخزانات العلمية وعلى المهتمين بالعلم، وكذا أدوات ووسائل لتسهيل مأمورية مؤقت القرويين وما واكب هذه العملية – في القرن الثاني عشر الهجري على الخصوص من نشاط كبير في ميادين أخرى.

(2)–سورة البقرة . آية : 261.

وأفضل وسيلة لهذا الإنفاق يتمثل في الوقف الذي قيل فيه : "الوقف من أجل أبواب القرب الكثيرة الثواب، النافعة لصاحبها يوم المرجع والمآب، لجريان ثوابها له وهو تحت التراب، حسبما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة السالمة من الشك والارتياب، وفعل النبي صلى الله عليه وسلم وأزواجه وأصحابه الأخيار الأنجاب"[1].

فعمت هذه الأوقاف جميع بقاع العالم الإسلامي، غير أنها كانت تتفاوت من بلد إلى آخر وبالرجوع إلى الحوالات الحبسية[2] يتبين أن مدينة فاس كانت في الطليعة.

يقول الأستاذ الباحث سيدي محمد المنوني : "ومن المؤكد أن فاسا هي البلد المغربي الوحيد الذي لفتت أحباسه نظر ابن الخطيب فذكر أن "أوقافها جارية"[3] هذا يعني أن هذه المدينة تحتل الصدارة في هذا الميدان على بقية جهات المغرب الأخرى، بما فيها مدينة مراكش التي يسجل في المسند الصحيح الحسن[4] وفرة أحباس خارجها"[5].

وقد تنوعت الأحباس في هذا العصر – يقصد المنوني – العصر المريني، غير أن هذا التنوع في الحقيقة استمر طيلة قرون كثيرة بدءا من المرينيين ومرورا بالسعديين ووصولا إلى العلويين حيث تعاظم وتكاثر الحوالات عامة، والإسماعيلية خاصة، خير شاهد على ذلك، وهكذا تفرعت هذه الأحباس إلى عدة شعب في كثير من جهات المغرب، وأبرز هذه الشعب في فاس، تسعة فروع :

**الأول** : أوقاف جامع القرويين التي بلغت غلة أحباسها المتسعة في النصف الثاني من القرن الثامن عشرة آلاف دينار فضة في بعض الأعوام[6].

**الثاني والثالث** : أوقاف المدارس والمستشفيات، وكانت له مداخيل وافرة.

**الرابع** : أوقاف جامع الأندلس.

---

(1) –يحيى بن محمد الرعيني/ شرح ألفاظ الواقفين والقسمة على المستحقين . ص : 2.

(2)– انظر تفصيل ذلك في الفصل الأول من الباب الأول من بحثي "الحوالات الحبسية ودورها في حفظ الممتلكات الوقفية في المغرب" بخزانة دار الحديث الحسنية بالرباط.

(3)– معيار الإختيار ص : 48.

(4)– الباب 26 – الفصل : 2.

(5)– محمد المنوني / ورقات عن الحضارة ... ص : 93.

(6)– زهرة الآس ص : 73.

**الخامس** : أوقاف مكة المكرمة[1].

**السادس** : أوقاف الزوايا.

**السابع** : أوقاف تازا بمدينة فاس وناحيتها .

**الثامن** : أوقاف بقية مساجد فاس.

**التاسع** : أوقاف الوصايا.

أما الجهات التي تنفق فيها مداخيل الأحباس، فقد كانت كثيرة، فإلى جانب لوازم المساجد، صارت الأحباس – في هذا العصر – تنفق على المدارس والمستشفيات والملاجئ، وعلى كثير من أبواب البر والإحسان[2].

ومن الجدير أن نذكر – هنا – أن الأحباس في حال عجزها كانت تتلقى ما يسدد عجزها من أبواب أخرى من الميزانية العامة[3]. وإلى هذا العصر– العصر المريني – يعود نظام الحوالات الحبسية التي يعنى بها الدفاتر التي تسجل بها أملاك الأحباس ومستفاداتها ونفقاتها[4].

فما نصيب الثغور المغربية من هذه الأحباس؟ ذاك ما نفرد له الفصل الأول من هذا الباب.

---

(1) –سيتم الحديث عن ذلك بتفصيل في المبحث الثاني من هذا الفصل.

(2)–محمد المريني / ورقات عن الحضارة ... ص : 94.

(3)– المعيار المعرب ... 7/ 204.

وقد تقدم التحديث عنه بما فيه الكفاية (انظر القسم الأول من هذا البحث).

(4)—سيأتي الحديث عن ذلك بتفصيل عند الكلام عنه بعد قليل وقد تحدثنا عن أعمال المولى إسماعيل في هذا المجال.

# الفصل الأول :

# التحبيس على الثغور المغربية

من المعلوم أن اهتمام ملوك المغرب لم يكن منصبا على الحالة الاقتصادية والاجتماعية الداخلية للبلاد قصد الرفع من مستوى المواطنين الاقتصادي والاجتماعي، بل تعدى هذا المجال إلى المحافظة على استقلال الوطن ورد المعتدين، وتطهير سواحله وثغوره، رغبة في بسط سلطة الدولة على كل أجزائه مضحية في سبيل ذلك بكل غال ونفيس، وفي مقدمة هذه التضحية النفس والمال، خاصة عهد السلطان سيدي محمد بن عبد الله المولع بالجهاد في البحر، والذي لم يكن يقر له قرار من أجل مشاركة البرتغاليين له في قطعة من أرضه إذ كان رحمه الله شهما، ذا أنفة وإباية، الشيء الذي جعله يبني القلاع ويجدد الثغور، ويقف الأوقاف، ويغدق الأموال والخيرات الكثيرة على حماتها[1].

لقد كان أعداء المغرب يتربصون به دائما ويتصيدون الفرص للاستيلاء على بعض شواطئه خاصة أيام ضعف الدولة الحاكمة، هذا الضعف الذي يسري في جنباتها في السنوات الأخيرة للحكم مما يتيح الفرصة لبعض الطامعين في الهيمنة على شواطئ المغرب قصد استغلالها والاستفادة من خيراتها، وهي حالات عرفت على الخصوص خلال الأيام الأخيرة للمرينيين والسعديين رغم الاعتناء الكبير الذي حققه هؤلاء وأولئك في حراسة الشواطئ والتغلب على الأعداء الغازين لها.

وغني عن البيان أن المرينيين كانوا – في أوج دولتهم وحكمهم – أشد الملوك اهتماما بالأسطول البحري، مغرمين بالجهاد والسفر بالبحر، وإلى ذلك يشير الأستاذ محمد المنوني بقوله :"يتألف الأسطول المريني من مجموع القطع الموزعة على موانئ المملكة بما في ذلك سبتة وسلا وطنجة وآنفا وباديس[2]، وسواها من موانئ المغرب الكبير والأندلس"[3]، وعن أول المهتمين بذلك يستطرد قائلا : "وأول من اهتم من المرينيين بالأسطول (يعقوب بن عبد الحق) الذي يعزى إليه بناء (دار الصنعة) بسلا سنة 714"[4]، ولما تولى أبو الحسن المريني استكثر من إنشاء الأساطيل[5]، حتى كانت عدته في ذلك كعدة المسيحيين وعدتهم[6].

---

(1) – سيأتي الحديث عن ذلك بتفصيل عند الكلام عنه بعد قليل وقد تحدثنا عن أعمال المولى إسماعيل في هذا المجال.

(2)– انظر روض القرطاس 239–240–260.

(3)– محمد المنوني / ورقات عن الحضارة المغربية في عصر بني مرين. ص : 76.

(4)– نفس المرجع ص : 76.

(5)– انظر نفح الطيب 2/539.

(6)– انظر مقدمة ابن خلدون ص : 219

أما أبو عنان فقد عمل على تجديد الأسطول، جاء في التحفة :"ومما شاع من أفعال مولانا – أيده الله في الجهاد، إنشاؤه الأجفان بجميع السواحل، واستكثاره من عدد البحر... وأكد ذلك بتوجيهه بنفسه إلى جبال جاناته (غرب قبيلة زمور) في العام الفارط ليباشر قطع الخشب للإنشاء... "[1].

وقد تحدث الأستاذ المنوني عن انتصارات هذا الأسطول الضخم وانهزامه، فذكر (أن الأسطول المسيحي، ومنها موقعتان ببحر الزقاق الأولى سنة 678هـ والثانية سنة 740هـ... كما أن هذا الأسطول شارك في تحرير جبل طارق سنة 733هـ، وفي ارتجاع الجزيرة الخضراء سنة 770هـ، وقد بلغ القمة أيام أبي الحسن، ثم أخذ في التراجع لضعف الدولة ونسيان عوائد البحر حتى صارت الأساطيل إنما تستعمل فيما تدعو إليه الحاجة من الأغراض السلطانية"[2].

ومرورا بعهد الوطاسيين الذين لم يدم حكمهم إلا قليلا، وأمام فشلهم في القيام بالدور المنوط بهم، وتحين البرتغاليين لفرصة الانقضاض على بعض السواحل المغربية والاحتفاظ، أخذت[3] الزوايا – التي كان لها بعض النفوذ – تستقطب العديد من المتطوعين وجمع الأموال الضرورية لإقامة الرباطات حول عدد من الثغور المحتلة.

ويطلعنا تاريخ المغرب أن بداية المواجهة العسكرية مع البرتغاليين في الجنوب كانت سنة 1511م، واتبع السعديون في ذلك خطة تضييق الخناق على الحامية المقيمة بالحصن، وفتح المولى محمد وابنه أحمد الأعرج جبهة ثانية للصراع مع البرتغاليين حول آسفي والجديدة. بينما ظل محمد الشيخ يتابع توحيد المناطق الجنوبية ومحاربة البرتغاليين إلى أن تمكن من القضاء على وجودهم بالجنوب. وقد كان لهذا الانتصار نتائج وخيمة على الوجود البرتغالي في المغرب عموما.

هذا ولم تتوقف أطماع البرتغاليين في المغرب رغم تراجعهم عن الثغور، وظلوا ينتظرون الظرف الملائم للوثوب عليه، وهذا ما اتضح جليا إثر أزمة العرش التي اندلعت

---

(1) – انظر التحفة 2/ 185.

(2)– المنوني/ ورقات عن الحضارة ... ص : 78. أما التواريخ المدرجة في الفقرة فمأخوذة من كتاب العبر ج 7 ص : 255–261–327 – وروض القرطاس 241– والمقدمة 223.

(3)– انظر الحديث عن هذه الزوايا بتفصيل في الفصل ا لثالث من هذا القسم.

بعد وفاة عبد الله الغالب، حيث إنه لما تمكن عبد الملك من الانتصار على ابن أخيه محمد المتوكل سنة 1576م. التجأ هذا الأخير إلى البرتغاليين لطلب مساعدتهم، مقابل التنازل لهم عن الشواطئ المغربية... وانتهت الحرب - كما هو معلوم - وقد تكبد البرتغاليون خسائر مادية وبشرية كبيرة .. مما تسبب في سقوط بلادهم والمستعمرات التابعة لها تحت السيطرة الاسبانية سنة 1580م.

وبذلك تمكن المغرب تحت قيادة السعديين من إعادة وحدة ترابه وتحرير جل ثغوره... غير أنه وبعد وفاة المنصور عرف المغرب اضطرابات سياسية خطيرة بسبب الصراع بين أبنائه على الحكم، ورافق ذلك تدهور عام في الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للبلاد ترتب عنه تراجع سلطة السعديين، وظهور قوات سياسية جديدة ساهمت بدورها في عودة تجزئة المغرب وتفكك وحدته[1].

وقد أفضى تقلص نفوذ السعديين إلى ظهور حركات انفصالية في عدد من المناطق. وهو الأمر الذي أدى إلى تفكك وحدة المغرب، وساهم في تعقيد الأزمة السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي كانت تعيشها البلاد، ومن ثم أصبح التطلع إلى قيادة سياسية جديدة قادرة على توحيد البلاد وإعادة الأمن والاستقرار أمرا مطروحا بالحاح في أواسط القرن السابع عشر الميلادي[2].

ولما قلد الله أمور البلاد إلى الدولة العلوية عملت ما في وسعها على تطهير السواحل من رجس الكافرين، ورد كيد العادين، والحفاظ ما أمكن على وحدة المغرب والقضاء على الفتن الداخلية[3]، وفي هذا الإطار اقتحم جيش المولى إسماعيل سنة اثنين وتسعين وألف هجرية المهدية على الإسبان[4].

كما جهز جيشا من المجاهدين لحصار طنجة والذين ضيقوا على من بها من النصارى وطاولوهم إلى أن ركبوا سفنهم وهربوا في البحر، وتركوها خاوية على عروشها[5] وقد أشاد صاحب كتاب "المغاربة بالأمس واليوم" ببطولة المولى إسماعيل

---

(1) - كتاب التاريخ / مجموعة من الأساتذة ص: 110 إلى 144.

(2)- انظر: كتاب التاريخ السابق ص: 110 إلى 145 . ط: دار النشر.

(3)- انظر تفصيل ذلك في المقدمة العامة لهذا البحث.

(4)- انظر الاستقصا 7/ 63.

(5)- انظر الاستقصا 7/ 67. في هذا الوقت كانت طنجة في يد الإنجليز الذين تسلموها من البرتغاليين.

النادرة فقال :"فرو الذي أرغم إنجلترا على التخلي على مستعمرتها الوحيدة في إفريقيا مدينة طنجة..."[1].

ولما فرغ المجاهدون من أمر العرائش عمدوا إلى مدينة أصيلا، فحاصروا النصارى بها سنة كاملة إلى أن بلغ بهم الحصار كل مبلغ. يقول صاحب "الاستقصا" في هذا الصدد: "فطلبوا الأمان فأمنوهم على حكم السلطان، ولما لم يطمئنوا لذلك ركبوا في الليل سفنهم ونجوا إلى بلادهم، ودخل المسلمون المدينة فملكوها، وذلك سنة اثنتين ومائة وألف"[2].

ثم سار المجاهدون بعد الفراغ من أصيلا إلى سبتة، فحاصروها واستأنفوا الجد في مقاتلتها، وأمدهم السلطان بعسكر من عبيده، وأمر قبائل الجبل أن تعين كل قبيلة حصتها للمرابطة على سبتة... فكان القتال لا ينقطع عنها صباحا ومساء... ولم يهيء الله فتحها على يده...."[3].

وهذا ما يدل على أن المولى اسماعيل رحمه الله كان مدركا إلى حد بعيد "أن واجب السلطان هو صيانتها (أي الدولة الإسلامية) وحماية النطاق الترابي لنفوذها. وما الشريعة إلا جهاد مستمر يقتضي إماطة أسباب الظلم والضلال في الداخل بضبط الأمن وإقرار الطمأنينة، وهي في الخارج جهاد لحماية شواطئ البلاد ولطرد النصارى من الموانئ التي كانت قد سقطت بأيديهم[4].

ولقد كان من علامات عبقرية المولى اسماعيل أنه تحمل هذه الأعباء المزدوجة المتكاملة بإقدام وثبات، وأنه أعاد للدولة المغربية صلابتها فتوحدت أطراف المملكة، وترتب عن إخماد نيران الفتنة لتوحيد الصفوف المقاومة لإحباط المرامي التوسعية الأوربية بالمغرب، وما فتئ هذا السلطان يحارب ويقاتل ويركض الخيول، ويجاهد العياء، وكان، إلى ذلك، يثير إعجاب الأوربيين بما كان عليه من الزهد والتقشف في العيش، وهي خصال الجندي الذي لا يكف عن القتال، بل هي في الأصل خصال النبي عليه الصلاة والسلام، وخصال خلفائه الراشدين وصحابته الأتقياء الذين كان المولى اسماعيل شديد

---

(1) – انظر روم لاندو / المغاربة بالأمس واليوم. ص : 63.

(2)– الناصري / الاستقصا 7/ 77.

(3)– نفس المرجع السابق ونفس الصفحة

(4)– مذكرات من التراث المغربي. ص : 48.

الحرص على اقتفاء آثارهم المثلى"[1].

وفي صك إنشاء الحوالة الإسماعيلية عبارات تدل من ناحية أولى على الإشادة بأعمال المولى إسماعيل في هذا المضمار، وتعبر من ناحية ثانية عما يخلفه ذكر اسمه من وقع كبير وصدى.... في نفوس أعدائه، جاء في هذه الحوالة:"... وأدرك ما لم يدركه الملوك الأوايل حماية لبيضة الإسلام ونكاية لعبادة الأصنام وحياطة لأمة النبي عليه السلام ورهبة لأعداء الدين الكفرة الذين أكبادهم مفطورة من رهبة الدولة الشامخة بل منصورة جعلهم الله نهبا لجنوده وفريسة تقتنصها عقبان بنوده فاقتنى أيده الله من ذلك جميل الثناء والمحامد من الصادرة والواردة ومن المعبود سبحانه والعابد"[2].

كما تعرضت الحوالة نفسها إلى بعض أعمال المولى إسماعيل في ميدان الحفاظ على وحدة أمته والتصدي لمن أراد بمصالح المسلمين سوءا وبديارهم، وما أعد من العدد والعدد، وما شيد في سبيل الوصول إلى هدفه من الحصون وتعمير الرسوم الخالية دفعا لأخطار الأجانب، فجاء في بعض وثائقها :"... فجند الجنود، ورفع الأعلام والبنود، واستعد لزرب الإسلام بالعدد والعدد والعزم النافذ المؤيد وادخر البواتر والصفاح.... والرماح والأسلحة المهندة، والسهام المفوقة المسددة، وسنا العوالي المحددة ورباط الصافنات الجياد والخيل المسومة ونجدة الأبطال المعممة، واختط المصانع والحصون والموانئ والقرى، ورفع سمك الأعمدة والذرى وسور الأسوار الحصينة العالية، وعلم المعالم المتلاشية، وعمر الرسوم الخالية، وجدد الآثار العافية، واستنبط الحياة الجارية، وطمس عين الثغور المؤذية..."[3].

ولم يكتف بالناحية العسكرية، والجهاد ضد محتلي الثغور المغربية بل عزز وجود المرابطين بهذه الثغور والمجاهدين المدافعين عنها بأعداد كبيرة من المكونين المدربين، وأغدق على الجميع الأموال اللازمة لهم[4].

وكانت سيرة الحفيد سيدي محمد بن عبد الله كسيرة جده المولى اسماعيل، بل زاد

---

(1) – مذكرات من التراث المغربي . ص : 49.

(2)– الحوالة الإسماعيلية رقم 47. ص : 3 .

(3)– الحوالة الإسماعيلية رقم 47. ص : 3.

(4)–نفس المرجع السابق. ص : 4.

على اعتنائه بهذه الثغور ما لم يكن يخطر على بال من تزويد المراسي بالأموال وتحبيس الكثير من بيوت المال عليها، وذلك بغية حمايتها من الأطماع الاستعمارية، واعترافا بصمود المرابطين بها والمدافعين عنها[1].

إلا أن الفترة التي فصلت بين الحفيد وجده، والاضطرابات التي سادت بسبب تولي بعض الملوك عرش المغرب وما صاحبها من فتن وفوضى، أرغمت هؤلاء على أن يحاولوا القضاء على هذه الفتن الداخلية والإيقاع بالخصوم ليصفو لهم الجو، في الوقت نفسه أهملت بعض الشواطئ والثغور وأهمل العاملون على حمايتها وقلت المراقبة عليهم، بل إن بعض المسؤولين ممن يخونون الأمانة، سيطروا على أموال هذه الموانئ ونهبوها، وقد تحدثت إحدى وثائق الحوالة الإسماعيلية عن ذلك بقولها :"... وما دخل بأيدي الأولاد من تخلف أسلافهم إنما هو من مال المراسي لأنها كانت بأيديهم ومما أخذوه من أموال الناس على وجه الظلم والتعدي..."[2] الشيء الذي أدى إلى تجديد الأطماع في الاستيلاء عليها واستعمارها. وفي الوقت الذي كانت فيه المراسي تجود ببعض المداخيل عرفت البلاد ركودا اقتصاديا وتدهورا قلما شهدت مثله خاصة بعدما أصبح للعبيد الكلمة الحاسمة في خلع من أرادوا وتنصيب من أرادوا على كرسي المملكة.

ولقد لخص صاحب كتاب "نشر المثاني" هذه المرحلة بقوله :"ودخلوا عليه في دار الملك – يقصد سيدي محمد بن عربية – وأخرجوه منها – يقصد بهم العبيد– .. لأنهم لم يجدوا ما ينهبون بالدار – أي بدار الملك –لأن سيدي محمد كان أسقط الضروب والمكوس عن سائر أهل المغرب، فانقطعت الجبايات والهدايا عن دار الملك من سائر بلاد المغرب إلا ما كان يأتي من مراسي البحر أو ما يقبض من أهل الذمة، وأما الأعشار فكان عام اليبس فلم يكمل لأحد نصاب، وأما الزكاة فأكثر الأموال نهب، وأما أهل فاس فأخذ أموالهم محمد بن علي الزموري (الشلح)، وأما أموال أهل البوادي فأكثرها نهبت، ... فلذلك لم يجد سيدي محمد بن عربية ما يقوم به من مصالح عيال الجيش فخلعوه، ومن الغد بايعوا أخاه... مولانا المستضيء"[3].

---

(1) – سيأتي تفصيل ذلك عند الحديث عن تحبيس الأموال على الثغور والمرابطين بها.

(2)–الحوالة الإسماعيلية رقم 46. ص : 419. تحمل تاريخ عام 1119هـ أما المعنيون في هذه الوثيقة فهم أولاد معنينو.

(3)– انظر النشر 4/14.

ولما اعتلى عرش المملكة سيدي محمد بن عبد الله قام من فوره – وقد تقدم لنا أنه كان لا يقر له قرار من أجل مشاركة البرتغاليين له في قطعة من أرضه وكان شهما ذا أنفة وإباية – بتفقد هذه الثغور والنظر فيما تحتاجه من معدات، وكيف لا ؟ وقد "علق الله همته بالجهاد، فتوجه لجمع الآلات وما يحتاجه المجاهدون من العدة، وقد جمع في ذلك ما لم يسبق لأحد من ملوك المغرب...."[1]

وقد شمر عن ساعد الجد فبنى وشيد، وأصلح ورمم، وهكذا بنى للمرابطين على الثغور "الدور والمسجد والمدرسة والحمام والسوق.... وأفاض فيهم العطاء الكثير لسكناهم بثغر من الثغور"[2].

هذه باختصار أهم أعماله للحفاظ على شواطئ المغرب وثغوره، فقد توجه إلى أهل البريجة من الكفار بالجيوش التي لاقبل لهم بها وحرصها ورمى بالكور والبنب، فلم يلبث أن أخرجهم منها أذلة وهم صاغرون[3]، كما أمر ببناء برج مرتيل عندما نزل بمدينة تطوان، وفرق المال على العبيد المقيمين به منذ أيام المولى إسماعيل[4]. وقد أحيى مدينة الصويرة التي لم يبق أثر لبنائها، حتى صارت أكثر مما كانت عليه في وقت شبابها حسا ومعنى وعمارة واتساعا[5].

وقد تحدث صاحب الاستقصا عن السبب في بنائها فقال :"إن السلطان كان ولوعا بالجهاد في البحر، واتخذ لذلك قراصين حربية تكون في غالب الأوقات بمرسى العدوتين ومرسى العرائش، وكان سفرها في البحر مقصورا على شهرين في السنة زمان الشتاء لأن المراسي متصلة بالأودية، وفي غير إبان الشتاء يقل الماء ويعلو الرمل بأفواه المراسي فيمنع من اجتياز القراصين بها ويتعذر السفر، ففكر رحمه الله في حيلة يتأتى بها سفر قراصينه في سائر أيام السنة، فبنى ثغر الصويرة، واعتنى بسلامة مرساه من الآفة المذكورة"[6].

---

(1)–القادري / النشر 4/ 125.

(2)–الناصري / الاستقصا 8/ 35.

(3)– انظر النشر 4/ 125 وكان ذلك سنة 1171هـ أما البريجة فهي التي بساحل البحر قرب أزمور.

(4)– انظر الاستقصا 8/ 11.

(5)– انظر النشر 4/ 160 وكان ذلك سنة 1178هـ

(6)– الناصري / الاستقصا 8/ 20.

وفي سنة 1179هـ استولى الفرنسيون على العرائش فاغتم المسلمون لذلك غما شديدا، واستطاع السلطان بجيوشه هزمهم هزيمة عظيمة، وأسر جنوده منهم ما ينيف عن خمسمائة فيما بين قتيل وجريج[1]، والسبب في هذا الاستيلاء حكاه الناصري حكاية مشوقة هذا ملخصها : أن قراصين السلطان كانت قد غنمت من الفرنسيين مركبا ساقته إلى مرسى العرائش، فاستطاع الفرنسيون التسلل إليها وأحرقوا السفينة التي غنمها المسلمون منهم، و عمدوا إلى أخرى فكسروها، ولما انقلبوا راجعين إلى مراكبهم وجدوا عرب الغرب، وبعث الله ريحا من جهة البحر منعتهم من الخروج الشيء الذي مكن المسلمين من القضاء عليهم[2].

وعندما حل السلطان عقب الوقعة بالعرائش اعتنى بشأنها وبنى بها الصقائل والأبراج حتى صارت من أعمر الثغور، ولحمايتها والدفاع عنها وتحصينها فقد أمر بنقل المدافع والمهاريس النحاسية التي كانت بفاس الجديد ومكناسة، وألزم القبائل التي توجد بين هاتين المدينتين والعرائش أن يتولوا جرها[3].

كما أوقع الصلح مع النصارى الفرنسيين على مال يدفعونه له مقابل أن يشتروا الطعام من بعض المراسي غير أنهم خالفوا هذا الصلح[4]. وفي سنة 1182هـ فتح الجديدة[5]، وفي أواخر السنة نفسها وأوائل سنة 1183هـ حاصر مدينة مليلية[6].

وباختصار فقد كان رحمه الله ذا شخصية قوية حتى أن الروم كانوا يهابونه فلا يأمرهم بشيء إلا بادروا إلى امتثاله[7]، وفي هذا الصدد نذكر أن قراصينه كانت تتردد في أكناف البحر وتجوس خلال ثغور الكفر فتقتل وتأسر وتغنم وتسبي، ولذلك كان منهم من أسرع إلى طلب المهادنة وحسن الجوار، ومنهم من كذبته نفسه فتطاول إلى أخذ الثأر فكانت الدائرة تدور على الكفرة فيستأصلون أو يطلبون الهدنة[8].

---

(1)– انظر النبش 4/ 169.
(2)– انظر الاستقصا 8/ 21–22.
(3)– انظر الاستقصا 8/ 23–26
(4)– انظر النشر 4/ 171
(5)–انظر الاستقصا 8/ 35
(6)– انظر المرجع السابق ص : 40
(7)– انظر النشر 4/ 125.
(8)– انظر الاستقصا 8/ 21–22.

ولما كان اهتمام السلطان منصبا على هذه الثغور لحمايتها كان من الطبيعي أن يعتني بحراسها والمرابطين فيها والعاملين على سلامتها وعمارتها وكان لابد من صرف الأموال عليها، وفي هذا الصدد فإن الحوالات الحبسية ترينا عن كتب وتفهمنا أنه رحمه الله لم يدخر وسعا في جلب المنافع لها ولأهلها تارة عن طريق توزيع الأموال، وتارات عن طريق الأوقاف المؤبدة المحترمة بحرمة الحبس، والتي تؤكد وثائقها على ضرورة احترام لفظ الواقف وتطبيق رغبته، ويكفى أن تذيل أغلبية وثائق التحبيس بقول المحبس:"وقفا مؤبدا، ومن بدل أو غير فالله حسيبه، وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون". وهكذا وبعد التمعن في صفحات الحوالة الإسماعيلية على الخصوص، نجد أنه رحمه الله يقف على المجاهدين والمرابطين بالثغر التطواني أربعة عشر من الرباع[1]. كما يجعل بيوت مال الرباط وطنجة والعرائش ومستفاد المراسي حبسا على المجاهدين والمرابطين المقيمين بالثغور المذكورة وعلى مصالحها[2]. كذلك يحبس 150 ألف مثقال على أهل ثغر طنجة[3]. وغير ذلك كثير.

والذي ينبغي الوقوف عنده هو فحوى ما تضمنته هذه الوثائق، والتي يستشف من مضامينها أن سيدي محمد بن عبد الله كان شديد التحري في أن تصرف هذه الأموال فيما قصده جاعلا نصب عينيه الهدف الأسمى المتمثل في حماية هذه الثغور من المتلبسين بها والطامعين فيها من الخارج، وعلمه رحمه الله أن ذلك لا يتأتى ما لم يكن المرابطون بها والحامون لها في حالة مرضية ماديا ومعنويا.

ومن أجل ذلك ما فتئ يرفع من معنوياتهم ويكرمهم، وهكذا نجد في إحدى هذه الوثائق[4] ما يترجم ذلك، فهي تقول :"... وجميع بيت المال الكائن بطنجة، وجميع بيت المال الكائن بالعرائش، وكذا مستفاد المراسي.... وما يستفاد من قوارب الرباط والعرائش، وما هو موظف له من المال على نصارى دين مارك وسويد بالرباط، على جيش الإسلام المقيم بالثغور المذكورة، ثم على مصالحها من بناء وأرزاق طلبتها المقيمين بها..." ثم

---

(1)–انظر الحوالة الإسماعيلية رقم 47 ص : 367. وأغلب هذه الرباع حوانيت بمدينة فاس.

(2)–انظر الحوالة الإسماعيلية رقم 46 ص : 36.

(3)– انظر الحوالة الإسماعيلية رقم 46 ص : 34.

(4)– انظر هذه المقتطفات في ص : 373 من الحوالة الإسماعيلية رقم 47 أما الوثيقة التي تحمل هذه المعلومات فتحمل تاريخ 2 رجب عام 1191هـ راجع الوثيقة كاملة في الملاحق "الملحق الخاص بالوثائق المعتمدة في الدراسة"

استرطردت قائلة "... وأن الطبجية والجذبية والهجاجيل والفقراء والمساكين الذين بالثغور المذكورة يرزقون من ذلك وكذا إصلاح المراكب الجهادية..." إلى أن قالت "... وحتى وإن بعث سيدنا أيده الله أحد أولاده إلى محل من الثغور المذكورة ومعه أصحابه فلا يصرف عليه وعليهم من ذلك ولو درهما واحدا...."

كما تضمنت الوثيقة نفسها كيفية تقسيم هذه الأموال الكثيرة التي لم يحرم منها حتى أبناء وزوجة من مات من هؤلاء الجند المرابطين[1].

إن المتمعن في فحوى هذه الوثيقة يقف على مراعاة مصلحة هذه الثغور والعاملين بها بغية حراستها وسعيا في تنشيط وظائف الجهاد من ناحية ولتكون هذه الثغور قوية لا تداس حرمتها من جهة ثانية.

كما توجد وثيقة أخرى بنفس الحوالة – لا تقل أهمية عن سابقتها – تسير في نفس الاتجاه، ومن جملة ما جاء فيها : "... أراد أيده الله أن يزيد في عطائه ويبسط في نعائمه فزاده (الضمير هنا يعود على ثغر الرباط) ما كان حبسه على ثغر طنجة من خراج نصارى بلنسيان، وعوض ثغر طنجة عن ذلك لما رأى فيه أيضا من القوة الزائدة والكثرة ما هو أعود عليه من ذلك وأنفع، عوضه جميع ما يتحصل من مرسى تطوان من الخارجة فقط دون الداخل... رعيا للمصلحة في الجانبين وزيادة في الأعداد لوظائف الجهاد...."[2].

وهكذا يتضح أن سيدي محمد بن عبد الله كان شديد الاهتمام بأمر الثغور بل لم يكن يهدأ له بال، ولم يهنأ له عيش ما لم تكن هذه الثغور محمية ولذلك أكثر من أدوات الجهاد ومن تسليح المجاهدين والمرابطين بها. وقد لخص الناصري قوة هذه الثغور، وعدة حراسها، ونشاط رجالها، ومعاملة السلطان لهم بقوله : "كان بثغر الصويرة أيام السلطان ما بين جيش وطبجية وبحرية ألفان وخمسمائة... وبآنفا الفان من العبيد، وبالعدوتين ألفان من الطبجية والبحرية، وبالمهدية ألفان وخمسمائة من العبيد، وبالعرائش ألف وخمسمائة ما بين جيش وطبجية وبحرية، وبأصيلا والسواحل مائتان... وبطنجة ثلاثة

(1)–انظر المقتطفات . ص ك 373 من الحوالة الإسماعيلية رقم 47. والوثيقة مذيلة بتاريخ 20 شوال عام 1190هـ راجع الوثيقة كاملة في الملحق السابق.

(2)–انظر الحوالة الإسماعيلية رقم 46. ص: 36 تحمل لوثيقة تاريخ 2 رجب عام 1191هـ (انظر النص كاملا في الملاحق)

آلاف وستمائة، ويتطاون ثمانمائة ما بين جيش وطبجية وبحرية، فكانت جملة عساكر الثغور ستة عشر ألفا وخمسمائة، وراتبهم ثلاثين أوقية لكل واحد في كل ثلاثة أشهر، من حساب مثقال للرأس في كل شهر، وكانوا في ابتداء الأمر يقبضون راتب كل شهر عند انتهائه[1].

ولما كانت هذه السنة أعني سنة مائتين وألف، أنعم ... على عساكر الثغور بتعجيل راتب خمس عشرة سنة بحساب مثقال للرأس في كل شهر، وهذا مال له بال، فإنه يقارب ثلاثة ملايين، فعل ذلك رحمه الله إعانة لهم وتوسعه عليهم، ثم أمر أن يجعل في كل مرسى من مراسي المغرب بيت مال، وعند تمام كل ثلاثة أشهر يفتح بيت المال ويعطى لعسكر ذلك الثغر ثلاثون أوقية للرأس حضروا أم غابوا، إعانة لهم على عيالهم، وأما عطاء الغزو وعطاء عاشوراء والصلاة والصدقات، فكان يبعث بذلك كله من عنده لا من بيوت الأموال، واستمر الحال على ذلك إلى أن توفي رحمه الله فوثب العبيد على بيوت أموالها وفتحوها واكتسحوها ثم ساروا إلى مكناسة مسقط رأسهم، وكان ذلك بإشارة المولى اليزيد رحمه الله"[2] وقد استخلص صاحب الكتاب أن ما كان ينفقه في الجهاد على رؤساء البحر وطبجيته وما يصيره على المواكب الجهادية والآلات الحربية التي ملأ بها بلاد المغرب فشيء لا يحصيه الحصر...."[3].

ولا غرابة في ذلك، فقد كان الرجل رحمه الله ولوعا بالجهاد في البحر، مقيما بالثغور، محافظا على مصالحها. لذلك جهز الجيوش واعتنى بها عناية فائقة، فأغدق عليها الأموال الطائلة، كما حبس عليها الكثير من بيوت المال الشيء الذي يضيف إلى مبراته الكثيرة مبرة الوقف تلك الصدقة الجارية التي تظل في صحيفة صاحبها إلى يوم القيامة.

هذا ولم تكن الموانئ لوحدها تستفيد من هذه الأوقاف، وإنما شملت الأوقاف كذلك بلدانا أخرى، ووصلت إلى الشرق الإسلامي حيث مكة المكرمة والمدينة المنورة وبيت المقدس، لتعلق القلوب بمبعث الأنبياء ومسرى رسلهم صلى الله عليه وسلم من جهة، وحنين المغاربة وغيرهم إلى هذه البقاع المقدسة من جهة ثانية. وكيف لا ؟ والرسول

---

(1)- انظر الاستقصا 8/ 61.
(2)-نفس المرجع السابق ونفس الصفحة.
(3)- الناصري / الاستقصا 8/ 70.

صلى الله عليه وسلم يقول :"لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الأقصى"[1].

ولذلك كان المغاربة ملوكا ومواطنين لا يألون جهدا في سبيل التقرب إلى هذا البقاع بطرق شتى ومن بينها الوقف الذي يشكل الفصل الثاني من هذا الفصل.

---

(1)–صحيح مسلم بشرح النووي مجلد 5. ج 9. ص : 168 ط : دار الكتاب العلمية. سنة 1401.

# الفصل الثاني :

# التحبيس على الحرمين الشريفين وبيت المقدس

البقاع المقدسة أماكن شرفها الله وعظمها وصانها من الدنس، وأحاطها بحلة قشيبة من الوقار والجلال، فاشتاقت إليها نفوس المسلمين، وهفت إليها قلوبهم، ذلك أنها مهبط الوحي ومسرى النبي صلى الله عليه وسلم، ومبعث الرسل، وأطهر أرض وطئتها أقدام الأنبياء والمرسلين، وحفت بها ملائكة الرحمان، فكان بديهيا أن يحج المسلمون إليها وبأعداد هائلة يأتونها من مشارق الدنيا ومغاربها، شمالها وجنوبها، طمعا في رضى الله، وجزيل عطائه، يتحملون المشاق، ويتخطون الصعاب، بل ويجودون بالنفس والنفيس في سبيل تحقيق هدف الوصول إليها.

لقد عمل المغاربة على زيارة هذه الأماكن الطيبة الطاهرة منذ أنارت العالم رسالة الإسلام الخالدة، غير أنهم أبلوا البلاء الحسن فيما يخص الوقف والتحبيس عليها – رغم ما عرفه القرن الثاني الهجري – من أمراض فتاكة، وحالة اقتصادية مزرية وغيرها، لم يكن كل ذلك ليحد من عزيمتهم أو يقف حجر عثرة في سبيل التقرب إلى الله عن طريق هذه المبرة التي هي الصدقة الجارية. ولم يكن ذلك ليقتصر على ملوكهم وإنما ساهم فيه الأفراد بمختلف طبقاتهم، وخير شاهد على ذلك ما نقف عليه في الحوالات الحبسية عامة، والإسماعيلية خاصة، والتي تتحدث عن الموضوع بما فيه الكفاية.

فما المقصود ؟ بهذه الأماكن المقدمة ؟ وكيف كانت تشد الرحال إليها ؟ وما أوقاف المغاربة عليها ؟ أسئلة نتطرق للجواب عليها في النقط التالية :

**أولا** : *ما المقصود بالأماكن المقدسة ؟*

لا شك أن المقصود بهذه الأماكن المقدسة : الكعبة المشرفة، ومسجد الرسول صلى الله عليه وسلم بالمدينة المنورة، والمسجد الأقصى بالقدس الشريف، وذلك بدليل قول رسول الله صلى الله عليه وسلم :"لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد : المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى[1].

(1)– انظر كتاب صحيح مسلم بشرح النووي مجلة 5 ج 9 ص : 168 ولفظه : "لاتشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد... الحديث"
– انظر أخبار مكة/ محمد الأزرقي ص : 63. حديث : "تشد الرحال إلى ثلاثة مساجد :... الأقصى" عن سفيان بن عبد الملك بن عمير عن قزعة عن أبي سعيد الخدري.

لقد أودع الله حبها في قلوب المومنين من عباده لشرفها وبركتها والتي يرجى فيها استجابة الدعاء والتوسل، وكثيرة هي كتب الحديث التي تحدثت في أبواب الدعاء عن أمكنة وأزمنة يكون فيها الدعاء أرجى من غيرها لقداستها وطهارتها من الدنس والخطيئة، ومن أهمها وعلى رأسها، الأماكن المشار إليها أعلاه.

فمكة المكرمة هي مسقط رأس النبي الأمين سيدنا محمد ﷺ وبها بدأ نزول كتاب الله واستمر طيلة مكوث رسول الله بها، شرفها الله تعالى بالبيت الحرام الذي فضله الله على سائر الأماكن وجعله قياما للناس، بحجة يتم إسعاد العباد، وتحط أوزارهم، وتحصل لهم بقصده العطايا الجزيلة والإحسان الكثير، وبسبب حجه يجتمع أجناس المسلمين من كل فج، فيتعارفون ، ويتشارون، وتنعقد بينهم الروابط والمصالح الدينية والدنيوية، يخبر الله بعظمة هذا البيت وأنه أول البيوت التي وضعها الله تعالى في الأرض لعبادته وإقامة ذكره وتوحيده وأن فيه من البركات والخيرات وأنواع المصالح والمنافع للعالمين شيئا كثيرا وفضلا غزيرا، قال تعالى :"إن أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركا وهدى للعالمين، فيه آيات بينات، مقام إبراهيم، ومن دخله كان آمنا، ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا، ومن كفر فإن الله غني عن العالمين[1] وأن فيه آيات بينات تذكر بمقامات إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام. وجعل الله حجه مكفرا للذنوب والخطايا، كما أن رسول الله ﷺ قال :"من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه[2].

هذا "وقد اختلف في أول من بنى الكعبة فذكر المحب الطبري في منسكه قولا : أن الله وضعه أولا لا ببناء أحد، وروى الأزرقي عن علي بن الحسين أن الملائكة بنته قبل آدم، وروى عبد الرزاق عن عطاء قال : أول من بنى البيت آدم، وفي الكشاف أول من بناه إبراهيم، وجزم به ابن كثير. وذكر البيهقي في الدلائل عن علي أن بناء إبراهيم لبث ما شاء الله أن يلبث ثم انهدم فبنته العمالقة ثم انهدم فبنته جرهم، ثم قصي بن كلاب.... ثم قريش فجعلوا ارتفاعها ثمانية عشر ذراعا، وفي رواية عشرين... ثم لما حوصر ابن الزبير من جهة يزيد تضعضعت من الرمي بالمنجنيق فهدمها في خلافته وبناها على قواعد

---

(1)- سورة آل عمران اية : 96-97.

(2)- صحيح البخاري / كتاب الحج ص : 141 ط : دار الفكر ج 2 . سنة 1401.

ابراهيم... وقد أراد الرشيد أو أبوه أو جده أن يعيده على ما فعله ابن الزبير فناشده مالك وقال : أخشى أن يصير ملعبة للملوك فتركه، ولم يتفق لأحد من الخلفاء ولا غيرهم تغيير شيء مما صنعه الحجاج إلى الآن إلا في الميزاب، والباب وعتبه... واستمر بناء الحجاج إلى يومنا هذا وسيبقى على ذلك إلى أن تخربها الحبشة وتقلعها حجرا حجرا كما في الحديث، وقد قال العلماء إن هذا البنيان لا يتغير"[1].

وهكذا وبعد تتبع الآثار السابقة فيما يخص بناء الكعبة الشريفة يتضح أنها بنيت أو جددت عشر مرات مفصلة كالآتي : بنتها الملائكة، بناها آدم، أولاد آدم، الخليل، جددها العمالقة، جدهم، قصي قريش، وأخيرا جددها عبد الله ابن الزبير[2].

وإذا كانت الآثار المدونة تدل على أن البيت بناه أول مرة إما الملائكة وإما آدم، كما أن آدم حج البيت وقالت له الملائكة "برنسكك" فإن مسألة البيت والنسكك، هي أمور متصلة بالدين الالاهي الذي بعث الله من أجله أنبياءه وأرسل رسله الذين جاءوا لتشييد صرح الإيمان، وتعريف الناس بإلاه الحق، وإخراج البشرية من الظلمات إلى النور، ذلك أن دعوتهم واحدة، وهدفهم واحد، وإن كان بينهم اختلاف في الفروع.

لقد أفرد الله سبحانه وتعالى سورة من كتابه الحكيم لسيدنا إبراهيم تخليدا لمآثر أبي الأنبياء، وإمام الحنفاء الذي حطم الأصنام، وحمل راية التوحيد، وجاء بالحنيفة السمحة، ودين الإسلام الذي بعث به خاتم الأنبياء والمرسلين، يقول تعالى :"ما كان إبراهيم يهوديا ولا نصرانيا ولكن كان حنيفا مسلما، وما كان من المشركين"[3].

وقد قص علينا القرآن الكريم دعواته المباركات بعد انتهائه من بناء البيت العتيق، وكلها دعوات إلى الإيمان والتوحيد، قال تعالى على لسان إبراهيم عليه السلام :"وإذ قال إبراهيم رب اجعل هذا البلد آمنا واجنبني وبني أن نعبد الأصنام، رب أنهن أضللن كثيرا من الناس فمن تبعني فإنه مني، ومن عصاني فإنك غفور رحيم، ربنا إني أسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم، ربنا ليقيموا الصلاة فاجعل أفئدة من الناس تهوي إليهم، وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون"[4].

---

(1)- انظر الجزء الأول من شرح الإمام محمد بن عبد الباقي الزرقاني / على المواهب اللدنية للقسطلاني. ص 339-340.
(2)-انظر كتاب "وفد الله إلى حرمه الآمن / محمود الباجي المالكي. ص : 123.
(3)- سورة آل عمران . آية : 67.
(4)-سورة إبراهيم : الآيات : 35-36-37.

إذ في الآية الكريمة إشارة واضحة إلى التثبيت على ملة الإسلام، هذا ولسيدنا إبراهيم عليه السلام قصة مع الوثنيين أثبتها كتاب الله في أسلوب مشوق، فيه من نصاعة البيان، وقوة الحجة والبرهان، ما يجعل الخصم يقر بالهزيمة في خنوع واستسلام، ذلك أنه كسر آلهتهم وسفه أحلامهم، وسألوه عن فعله قال ساخرا منهم بمنطق العاقل المتزن :"قال، بل فعله كبيرهم هذا فاسألوه إن كانوا ينطقون"[1].

وقد استعمل إبراهيم عليه السلام هذا الأسلوب ليقول الوثنيون إنهم لا ينطقون ولا ينفعون ولا يضرون : فيقول لهم : لم تعبدونهم ؟ فتقوم عليهم الحجة منهم.

هذا وقد أمر الله خليله إبراهيم ببناء البيت، وهداه إلى موضعه، وأرشده إلى الغاية من ذلك، والكامنة في عبادة الله فيه بالطواف والصلاة، وما تتطلبه من ركوع وسجود بعد تطهيره من الأوثان والأقذار، فقال تعالى :"وإذ بوأنا لإبراهيم مكان البيت أن لا تشرك بي شيئا، وطهر بيتي للطائفين والقائمين والركع السجود"[2].

كما أمره بالنداء في الناس داعيا لهم بحج بيت الله العتيق ليحضروا منافع لهم دينية ودنيوية فيذبحوا الهدايا والضحايا بعد ذكر اسم الله عليها في أيام النحر شكرا لله على نعمائه....

وفي ذلك تنبيه على أن الغرض الأصلي ذكر اسمه تعالى عند الذبح، وأن يخالف المشركين في ذلك، فإنهم كانوا يذبحونها للنصب والأوثان، فقال تعالى : "وأذن في الناس بالحج ياتوك رجالا وعلى كل ضامر ياتين من كل فج عميق، ليشهدوا منافع لهم ويذكروا اسم الله في أيام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الأنعام"[3].

ذكر صاحب كتاب "أخبار مكة" أن ابن جريح[4] قال : بلغنا أن اليهود قالت : بيت

---

(1)- سورة الأنبياء . الآية : 63.

(2)-سورة الحج . آية : 26

(3)- سورة الحج . آية : 27-28.

(4)-ابن جريح عبد الملك (ت :150) فقيه الحرم الملكي . انظر ترجمة في :

- تذكرة الحفاظ 1/ 169.
- تذكرة بغداد 10/400
- الطبقات الكبرى 5/ 161
- وفيات الأعيان 3/ 161.

المقدس أعظم من الكعبة لأنه مهاجر الأنبياء ولأنه في الأرض المقدسة، وقال المسلمون : الكعبة أعظم، فبلغ ذلك النبيﷺ فنزل :"إن أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركا.... حتى بلغ فيه ايات بينات مقام إبراهيم، وليس ذلك في بيت المقدس، ومن دخله كان آمنا وليس ذلك في بيت المقدس[1].

ولا غرابة في ذلك، فالحجاز من أقدم البلدان التي ردد البشر اسمها في مختلف العصور، مقرونا بالتوقير والتعظيم، وتاريخها حافل بالحوادث بما يجب أن تكون موضع درس وتدقيق، ولما ظهر الإسلام في مكة المكرمة، وسطعت أنواره من بطائحها، وصارت الكعبة المعظمة قبلة المسلمين، اتجهت الأنظار إليها، وازدادت العناية بأمرها[2].

وقد جاء في حديث أبي أمامة[3] أن الرسول الله عليه وسلم قال :"تفتح أبواب السماء وتستجاب دعوة المسلم عند رؤية الكعبة " والحقيقة أن من زارها ورآها يدرك إلى حد بعيد ما يحيط بها من مهابة ووقار وجلال، فيقشعر جسمه، وتفيض عيناه بالدموع، إذ لا يمتلك نفسه، فهو لا يكبح جماحه وعواطفه، ذلك أنها بيت الله الطاهر الذي يغمره في كل وقت وحين، وتحت جميع الظروف الطبيعية طائفون وطائفات، عاكفون وعاكفات، راكعون وراكعات، ساجدون وساجدات، يسبحون بحمد الله ، يطوفون بهذا البيت طالبين الرحمة من ربه، طامعين في مغفرته وثوابه العظيم.

أما المدينة المنورة فهي مدينة الرسول ﷺ، ومعقل الأنصار، ومبعث الغزاة والهداة، وقادة الأمم، ودعاة الحرية والحق... منها انطلقت جحافل المجاهدين يرددون "الله أكبر"، قاصدين بلدانا ودولا، يفتحونها وينشرون بها دين الله الحق.

وهي حرم رسول الله ﷺ، ودار هجرته، ومهبط وحيه، حرمها الرسول كما حرم سيدنا إبراهيم مكة المكرمة، فقال :"المدينة حرم ما بين عائر إلى ثور فمن أحدث فيها حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل، ولا يختلى خلاها ولا ينفر صيدها ولا تلتقط لقطتها إلا لمن أشاد بها، ولا يصلح لرجل أن يحمل فيها السلاح لقتال، ولا يصلح أن يقطع منها شجرة إلا أن

(1)– انظر الأخبار مكة / الأزرقي . ص : 75.

(2)–محمد الأزرقي / أخبار مكة. ص : 9.

(3)–أبو إمامة الباهلي الصحابي. انظر ترجمته مفصلة : سير أعلام النبلاء 3/517. ط. مؤسسة الرسالة .

يعلف رجل بعيره"[1]. وقال ﷺ :"من استطاع منكم أن يموت بالمدينة فليفعل فإني أشهد لمن مات بها"[2]. وقال أيضا :"إنما المدينة كالكير تنفي خبثها، وينصح طيبها"[3].

وأهل المدينة هم سكان مدينة رسول الله ﷺ، وعمار مسجده، يقدرهم المسلمون ويحترمونهم ويحبونهم ويوالونهم لقربهم من رسول الله ﷺ الذي أوصاهم خيرا بهم فقال :"المدينة مهاجري فيها مضجعي، ومنها مبعثي حقيق على أمتي حفظ جيراني ما لم يرتكبوا الكبائر، ومن حفظهم كنت له شفيعا وشهيدا يوم القيامة"[4].

وحذر ﷺ من إذايتهم، فقال :"لايرد أحد أهل المدينة بسوء إلا أذابه الله في النار ذوب الرصاص أو ذوب الملح في الماء"[5].

وقال في نفس الصدد فيما أخرجه البخاري :"لا يكيد أهل المدينة أحد إلا انماع كما ينماع الملح في الماء"[6].

وكان صلى الله عليه وسلم يحبهم ويكرمهم ويدعو لهم بالبركة في أرزاقهم بقوله : "اللهم بارك في مكيالهم، وبارك لهم في صاعهم ومدهم"[7].

هذا وإن المسجد النبوي لهو أحد المساجد الثلاثة التي نوه الله تعالى بذكرها في كتابه الحكيم فقال :"سبحان الذي أسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذي باركنا حوله"[8]. يعلق صاحب "منهاج المسلم" على الآية الكريمة بقوله :"فإن في لفظ الأقصى إشارة واضحة إلى المسجد النبوي، إذ الأقصى اسم تفضيل على القاصي، ومن كان بمكة المكرمة كان المسجد القاصي منه هو المسجد النبوي، والمسجد الأقصى هو

---

(1)–أخرجه مسلم، صحيح مسلم / مجلد 5. الجزء 9. ص : 143 ط. دار الكتاب العلمية عام 1401.
(2)– الترمذي وابن ماجة وغيرهما.
(3)– أخرجه مسلم، صحيح مسلم/ مجلد 5. الجزء 9. ص : 155.
(4)– أخرجه مسلم، صحيح مسلم/ مجلد 5. الجزء 9 ص : 136.
(5)– أخرجه مسلم، صحيح مسلم/ مجلد 5. الجزء 9 ص : 137–138.
(6)– أخرجه البخاري/ مسلم بلفظ آخر مجلد 5. الجزء 9 ص : 158 ط.
(7)– الطبراني في الكبير، وفي سنده متروك. انظر كتاب صحيح مسلم. مجلد 5 ج : 9 ص : 148.
(8)– سورة الإسراء. آية : 1.

بيت المقدس، فذكر المسجد النبوي بالإشارة ضمن المسجدين، إذ لم يكن أيام نزول الآية الكريمة وقد وجد بعد"[1].

وقال ﷺ في بيان فضله :"صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة فيما سواه"[2]. وجعل ﷺ من يصلي فيه أربعين صلاة ينجو من العذاب والنفاق ولا تمسه النار، فقال في هذا الصدد :"من صلى في مسجدي أربعين صلاة لا تفوته صلاة كتب له براءة من النار، وبراءة من العذاب، وبراءة من النفاق[3].

ولهذا كانت زيارة المسجد للصلاة من القرب التي يتوسل بها المسلم إلى ربه في قضاء حاجاته والفوز بمرضاته تعالى، فهي تحمل في طياتها عبادة، خاصة وأن جزءا منه يعتبر روضة من رياض الجنة، يقول الرسول صلى الله عليه وسلم :"ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة"[4].

فهذا المسجد يعتبر أعظم مزارات المسلمين في الدنيا، ولذلك يجدون في زياراته، ويحلمون بالوصول إليه، لتشبثهم بحديث رسول الله ﷺ في ذلك حيث يعطي نفس الدرجة والمكانة للذين يزورنه بعد موته لأولئك الذين زاروه في حياته، إذ قال : "من زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي"[5]، وقال أيضا :"من زارني بالمدينة محتسبا كان في جواري وكنت له شهيدا وشفيعا يوم القيامة"[6].

ويقول الإمام عياض في هذا الصدد :"جدير بموطن عمرت بالوحي والتنزيل، وتردد عليها جبريل وميكائيل وعرجت منها الملائكة والروح، وضجعت عرصاتها بالتقديس والتسبيح، واشتملت تربتها على جسد سيد البشر، وانتشر عنها من دين الله وسنة رسوله ما انتشر مدارس آيات، ومساجد صلوات، ومشاهد الفضائل والخيرات، ومعاهد البراهين والمعجزات، ومناسك الدين، ومشاعر المسلمين، ومواقف سيد المرسلين، ومتبوأ خاتم

---

(1)–أبو بكر جابر الجزائري / منهاج المسلم. ص : 335.
(2)–مسلم إلى قوله إلا المسجد الحرام، وروى الجملة الأخيرة أحمد ابن حيان في صحيحه والبخاري 2/ 57.
(3)– أحمد ، والطبراني والترمذي بلفظ آخر
(4)– متفق عليه وفي البخاري / ج 2 ص : 57 – مسلم ، مجلد 5. جزء 9. ص : 161.
(5)– رواه البيهقي عن حاطب بن أبي بلتعة.
(6)– عن أنس بن مالك.

النبيين، حيث انفجرت النبوة، واين أفاض عبابها، ومواطن طويت فيها الرسالة، وأول أرض مس جلد المصطفى ترابها، جدير بهذه الأرض أن تعظم عرصاتها، وتنتسم نفحاتها، وتقبل ربوعها وجدرانها"[1].

تلك بعض المميزات والصفات التي تجعل المسلمين مشتاقين إلى هذا المسجد العظيم، تحذوهم رغبة أكيدة في الوقوف أمام قبر النبي الأمين، وفي جو تغمره نفحة محمدية. يحس المسلم الزائر بالارتياح والانشراح، خاصة عندما يصل إلى الروضة الشريفة التي أكد عليه الصلاة والسلام أنها بقعة من الجنة.

في هذا المسجد وأمام قبر الرسول صلى الله عليه وسلم يشعر المسلم بإيمان قوي يجوس بخاطره يرتفع به إلى الأجواء الربانية التي ينسلخ في لحظتها من أناته وقسوته، وما كان ينطوي عليه قلبه من بعض ما يؤذي به نفسه أو أحد المسلمين، فيصبح تلك الصفحة البيضاء النقية. ذلك أنه وقف أمام رسول الله ﷺ والذي ختم الله به الأنبياء والمرسلين وختم برسالته الرسالات السماوية، وأعطاه سبحانه من الخير له ولأمته ما سبق به غيره من الرسل، وأدرك من الأفضلية على الأولين والآخرين ما أشار إليه تعالى في قوله :"عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا[2]. وقوله "وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين"[3]. وقوله :"إنا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر"[4]. وقوله :"إنا أعطيناك الكوثر"[5] مما لا يدع مجالا للشك أنه خير خلق الله وأكرمهم عليه.

أما من السنة الكريمة فهناك قصة الإسراء والمعراج، الرحلتان العظيمتان الأرضية والسماوية من المسجد الأقصى، وما جرى فيهما من عظيم الأمور وجليلها، حيث ﷺ في المسجد الأقصى إماما بالأنبياء، هذا المقام الذي لم يصل إليه نبي مرسل ولا ملك مقرب.

---

(1)–نقله عنه محمد الباجي / وفد الله إلى حرمه الآمن ص : 52.
(2)–سورة الإسراء. الآية : 79.
(3)– سورة الأنبياء . الآية : 107.
(4)– سورة الفتح . الآية 1.
(5)– سورة الكوثر. الاية 1.

تحدثنا كتب السيرة النبوية عنه ﷺ، وتجمع كلها أنه ﷺ كان يمتاز في قومه بخلال عذبه، وأخلاق فاضلة، وشمائل كريمة، فكان ﷺ أفضل قومه مروءة، وأحسنهم خلقا، وأعزهم جوارا، وأعظمهم حلما، وأصدقهم حديثا، وأعفهم نفسا، وأبرهم عملا، وأوفاهم عهدا، وآمنهم أمانة حتى سماه قومه:بالصادق الأمين. وكان كما قالت أم المؤمنين رضي الله عنها :"يحمل الكل، ويكسب المعدوم، ويقري الضيف، ويعين على نوائب الحق"[1].

وقد شرفه الحق سبحانه وكرمه بالصلاة عليه، وأمر عباده المومنين أن يصلوا عليه فقال :"إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما"[2]. ووصفه وأثنى عليه بأنه رؤوف رحيم، وأنه على خلق عظيم، وأعطاه المقام المحمود والشفاعة العظمى في الناس يوم الوقوف بين يدي رب العالمين. فكانت أمته بجاهه ومكانته عند الله أفضل الأمم، وأكثرها ثوابا، وأعظمها أجرا، وأولها مرورا على الصراط ودخولا إلى الجنة.

إن سيدنا محمدا ﷺ له عند الله هذه المكانة، وقد قال في حقه:"من يطع الرسول فقد أطاع الله"[3] لجدير بالمسلمين أن يقدموا قوله وطاعته على قول أي مخلوق وطاعته، ويجعلوا حبه بعد حب الله تعالى فوق المال والوالد والولد والنفس والناس أجمعين، ذلك أن حبه ﷺ تابع لحب الله، وتعظيم أمره تابع لتعظيم الله مقرونين عند الله تعالى بقوله :"أطيعوا الله وأطيعوا الرسول[4] وقوله :"من يطع الرسول فقد أطاع الله[5].

لكل ما تقدم يتحرق المسلمون شوقا لزيارة رسول الله الكريم، ويدركون إدراكا قويا أن حقه عليهم يتجلى باختصار في الإيمان به وطاعته، والاعتراف بصدقه، وتتبعه في أصول الدين وفروعه، والسؤال الله له الوسيلة والفضيلة، وتعزيزه بنصره والذب عن شريعته، وتوقيره بالإجلال والإكرام والاحترام وزيارته، والصلاة عليه في كل وقت وحين.

---

(1)–البخاري : 3/1 أو الكتاب الحديث الثالث . ط 1401.
(2)–سورة الأحزاب . الآية 56.
(3)– سورة النساء. الآية : 80.
(4)– سورة النساء . الاية : 59.
(5)– سورة النساء . الاية : 80.

ولذلك يعمل المسلمون ما في وسعهم لتحقيق هذه الأهداف التي إن دلت على شيء فإنما تدل على تمسكهم بالشريعة الإسلامية السمحة.

وكثيرا ما – أثناء المحادثات والمسامرات العائلية – تجد الناس عند كلامهم على شمائل الرسول ﷺ يختمونه بقولهم :"لا أحرمنا الله من زيارته وشفاعته فينا" وتلك سنة ورثها الآباء عن الأجداد، ومنهم كما سنرى عند حديثنا عن قوافل الحجاج التي تخرج من فاس في القرن الذي ندرسه –أن مجموعة كبيرة وعبر سنوات كثيرة تتمنى جوار الرسول ﷺ سواء كانت على قيد الحياة أو أن تدفن في تلك التربة الطاهرة.

هذا عن المدينة المنورة وصاحبها عليه أفضل الصلاة وأزكى التسليم.

أما بيت المقدس فهو ثالث الحرمين الشريفين، ومسرى رسول الله ﷺ ومبعث كثير من الأنبياء، وهو المسجد الأقصى الذي ذكره الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز بقوله :"سبحان الله الذي أسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذي باركنا حوله لنريه من آياتنا إنه هو السميع البصير"[1].

إن المسلم وهو يستحضر ذكرى الإسراء والمعراج يستشعر ما في قلبه ونفسه باستمرار من الآلام والحسرة والغيرة على المسجد الأقصى واحتلاله واغتصابه من طرف الصهاينة، ذلك المسجد الذي له قدسيته ومكانته خاصة عند المسلمين في كل زمان ومكان باعتباره مبعث كثير من الأنبياء والمرسلين، ومسرى إمامهم وخاتمهم نبينا محمد ﷺ، وباعتباره القبلة الأولى في الصلاة للرسول والمسلمين. جاء في "صفوة التفاسير" تعليقا على قوله تعالى :"الذي باركنا حوله" أي الذي باركنا ما حوله بأنواع البركات الحسية والمعنوية بالثمار والأنهار التي خص الله بها بلاد الشام، وبكونه مقر الأنبياء ومهبط الملائكة الأطهار[2].

وكانت صلة المغاربة بهذه البقاع المقدسة واهتمامهم بها عبر العصور والأزمان، ولم تكن هذه الصلة لما تتمتع به هذه الأماكن من قداسة فقط، ولكن لأن عددا هاما من

---

(1)–سورة الإسراء. اية : 1.

(2)–محمد علي الصابوني/ صفوة التفاسير. 151/2.

المواطنين ارتبط بهذه الأماكن المقدسة أيما ارتباط، وكون القدس الشريف جسرا مباركا يربط بين مغرب الإسلام ومشرقه.

ولهذا فلا عجب – كما يقول الدكتور عبد الهادي التازي – أن نجد السلطان أبا العباس أحمد المنصور السعدي يستقبل في قصره بالمغرب عددا من علماء مكة والمدينة وبيت المقدس[1]... وظل هذا الاهتمام عبر العصور ونشط أيما نشاط مع ملوك الدولة العلوية فاتخذ أشكالا متعددة أبرزها تلك الأوقاف الهائلة على تلك الأماكن المقدسة. وتبادل الوفود وكذا عقد قران بينها وبين المغرب كما سيأتي الكلام بتفصيل عند الحديث عن أوقاف المغاربة بالبقاع المقدسة.

ثانيا : طريقة التواصل بين المغرب والبقاع المقدسة :

غني عن البيان أن المغاربة يقصدون هذه البقاع المقدسة قصد أداء مناسك العمرة في كل وقت من أوقات السنة، أو لأداء مناسك الحج في الوقت المحدد له من كل سنة، وإذا كان الذهاب إلى هذه الديار والرجوع منها – في زماننا هذا – لا يتجاوز استغراقها شهرا واحدا، فإن هذه الرحلة بالنسبة للقرن الثاني عشر الهجري كانت تستغرق في أحسن الظروف ستة شهور، بل ويتعدى ذلك بكثير لدى العلماء والفقهاء الذين يجعلون رحلتهم رحلة علمية استكشافية يفيدون غيرهم خلالها ويستفيدون من غيرهم عن طريق الاحتكاك وتبادل الأفكار.

وقد اخترت عينات من هذه الرحلات إلى الحجاز مع الإشارة إلى المقصود منها، فالكل يجمع على زيارة البقاع المقدسة وأداء فريضة الحج كهدف أساسي، ثم جاوارها، وكذا الاستفادة من العلوم النقلية والعقلية وغيرها.

وكانت قافلة الحجاج المغاربة تنطلق من مدينة فاس، وكان شد الرحال بغية الوصول إلى ما تمت الإشارة إليه، غير أن الرحلة تطول في كثير من الأحيان لتصل إلى سنة أو سنتين بل وإلى سنين عديدة، حتى إن بعض المغرمين بالميدان من المغاربة يوثرون المكوث بتلك البقاع يترددون على أهل العلم والفضل فيقضي الله ببعضهم ويقبرون في هذه الديار، وذلك حبا فيها وهياما بساكنيها.

---

(1)– د. عبد الهادي التازي / أوقاف المغاربة في القدس (وثيقة سياسية تاريخية قانونية) ص : 23.

ومثل هذه الشخصيات كثيرة ومطامحهم مختلفة ومتعددة نقتصر على ذكر بعضها.

– فمنهم الحسن بن مسعود اليوسي : المحقق الشهير، وأعجوبة الدهر، ونادرة العصر، لما رحل للحجاز سنة إحدى ومائة وألف، نزل بطرابلس ففرح به سيدي أحمد بن عبد الله إذ كان مع الركب المغربي حينئذ حاجا[1].

– ومنهم أحمد بن محمد اليمني، وكانت له دراية حسنة في علم الفقه والمدونة، وقد طاف في البلاد، وجال في الأقطار برسم لقاء المشايخ، وحج بيت الله الحرام، ودخل بلاد السودان وأطال بها التردد[2].

– ومنهم حسن بن علي العجمي الشاب الذي نشأ في عبادة الله، لقد صحب من أدرك من مشايخ الحرمين، وانتفع بصحبتهم، وتوفي سنة 1113هـ[3].

– ومنهم أحمد المدعو الحاج الشعير، الولي الصالح، الراسخ في العلم المتمكن منه، سافر للحج ورجع، فكان يلازم سماع بعض الكتب التي تقرأ بكراسي القرويين، توفي بفاس سنة 1115هـ، ودفن بزاوية القلقليين[4].

– ومنهم يوسف بن محمد بن أبي عسرية الفاسي الملقب بأبي الحجاج، كان محبا في طلب العلم، قرأ ما قدر الله له، وجد في طلب العلم الرحلة وتوفي سنة 1115هـ[5].

– ومنهم المدعو الحاج الخياط الرقعي، الفقيه السالك الصوفي، له أتباع كثيرون لا يحصون، دفن بزاويته الكائنة بالشرشور بفاس سنة 1115هـ[6].

– ومنهم عبد المالك بن محمد التجموعتي الفقيه العالم، الإمام المحدث الخطيب، أخذ عن شيوخ المغرب، ثم رحل إلى الحجاز بقصد الحج فلقي الشيخ ابراهيم الشهروزي، وطلب منه الإجازة فأجازه جميع مقروآته ومروياته، وتوفي سنة 1118هـ[7].

---

(1)– انظر، نشر المثاني / القادري ج 3/ 38.
(2)– انظر القادري/ نشر المثاني 3/ 123–127. وقد توفي سنة 1113هـ
(3)– نفس المرجع السابق ص : 136.
(4)– نفس المرجع السابق ص : 147.
(5)– نفس المرجع السابق ص : 147.
(6)– النشر 33/ 166.
(7)– نفس المرجع ص : 173.

– ومنهم محمد بن سعيد الجماعي المستغانمي، الولي الجليل، العالم العامل العارف بالله البالغ الواصل، سئل، هل أن مسكن القطب مكة ؟ فقال : مكة تجيء عنده، مكة لها روحانية تحن على الأولياء، وتشتاق إليهم، وتطوف بهم، وشهدنا على ذلك من سلمان – عليه السلام – مع جيشه على بساطه فوق هوائها، فبكت، فأوحى الله تعالى إليها يا كعبتي ما يبكيك ؟ فقالت : يارب كيف لا أبكي ؟ وبيت أوليائك يطوفن بي. توفي سنة 1120هـ[1].

– ومنهم، عبد السلام بن أحمد حمدون جسوس، العالم العلامة المحدث الصوفي، حج وأخذ في سفره عن الشيخ سلطان مصر، وغالب تدريسه صحيح البخاري، والشمائل وسيرة اليعمري والشفا وتفسير الجلالين ورسالة ابن أبي زيد... توفي قتيلا في سجن فاس سنة 1121هـ، ودفن في روضتهم قرب سيدي علي بوغالب[2].

– ومنهم الشيخ أبو العباس سيدي أحمد الدرعي الذي قدم من المشرق في أواخر شعبان من عام 1122هـ وكان مصاحبا لبعض حجاج أهل فاس[3].

– ومنهم محمد بن عبد الرحمان التادلي الصومعي، الفقيه الصالح، الحجة الناسك، حج في رفقة مجموعة من العلماء عام 1100هـ من بينهم أحمد بن عبد الله معن، وعم صاحب نشر المثاني وولد عمه، والفقيه الدريجي وغيرهم كثير، كان محققا في العلوم، عارفا بغوامضها ومشكلاتها، وتوفي عام 1123هـ[4].

– ومنهم أحمد بن محمد بن ناصر الدرعي الولي الصالح الشهير، سافر للحج ولقي مشايخ بالبلاد المشرقية ممن أخذوا عن والده، فأخذوا عنه أيضا وسلكوا طريقه وتوفي عام 1129هـ[5].

– ومنهم عبد الكريم الترغبي ممن أخذ عن الشيخ الحسن اليوسي، ورحل للشرق فحج ولقي أئمة أعلاما، ودخل الشام، ثم رجع واستقر في الزاوية الناصرية يدرس بها ويفتي،

---

(1)– نفس المرجع ص : 173.
(2)– انظر القادري / نشر المثاني 3/207.
(3)– نفس المرجع ص : 210.
(4)– نفس المرجع ص : 211.
(5)– نفس المرجع ص : 234.

وتوفي سنة 1131هـ[1].

– ومنهم أحمد بن عبد القادر القادري، الفقيه الوجيه، لما حج سمع في أيام إقامته بمصر من الأجهوريين الشيخ علي نفسه، وعبد الباقي الزرقاني، ومحمد الخرشي وغيرهم، وبفاس سيدي عبد القادر الفاسي وسيدي الحسن اليوسي، ولما رجع من هذه الحجة إلى فاس أخذ في الاجتهاد في العبادة وأعاد فوائت عشرين سنة، فكان صواما قواما، توفي سنة 1133هـ[2].

وهكذا يتضح أن الرحلة كانت للحج وللتزود بمختلف العلوم، كما يتضح من التراجم السابقة أن العلماء المغاربة يترددون على المشرق بكثرة فيستفيدون من علمائه، ويفيدون مما أفاد الله عليهم.

– ومنهم محمد بن الطيب العلمي الأديب النخب الفاسي دارا ومنشأ وقرارا رحل إلى المشرق بقصد الحج فمات بقاهرة مصر عام 1135هـ بعد أن طال تشوقه للحرمين، فلم يقدر له الوصول إليهما بل قضى حيث قضي عليه[3].

– ومنهم محمد بن محمد الدلائي، الفقيه العالم العلامة الشهير، المؤرخ النسابة الأثير، ظل خطيبا بمسجد الشرفاء إلى أن أزعجه الشوق فرحل بقصد الحج، وباع داره بسرعة وهيأ نفسه وخرج من الركب فأدركته الوفاة بعد أن حج بفور طوافه طواف الوداع، وكان يقول : اللهم كما أبلغتني بيتك فلا تطردني عنه، اللهم احبسني عنده، أو أقبض روحي معه، فقبض الله روحه بقرب انفصاله عن البيت، فدفن بوادي فاطمة وأجاب الله دعاءه[4].

– ومنهم إدريس المشاط، الفقيه العالم الأستاذ، ولي قضاء تادلا، وخطبة مسجد الأندلس، ثم سافر للحج، فتوفي ودفن بعجرود من طريق الحجاز قرب مصر، وذلك في سنة 1142هـ[5].

---

(1)– نفس المرجع ص : 239.

(2)– انظر النشر 3/ 250

(3)– نفس المرجع ص : 263–264.

(4)– نفس المرجع ص : 312–313.

(5)– نفس المرجع ص : 325–326.

كذلك يستنتج من التراجم المتقدمة أن المغربي المسلم كانت هجرية إلى الله ورسوله وكان الله تعالى يحقق الرجاء ويجيب الدعاء، فيظفر المومن بكل ما يرجوه منه سبحانه وتعالى.

- ومنهم، الحسين بن محمد شرحبيل الدرعي، العالم الأصلح الأنور أحد أصحاب الشيخ سيدي أحمد بن ناصر، ومرافقه في رحلتيه الحجازيتين، توفي عام 1142هـ[1].

-ومنهم علي بن أحمد الحريشي العالم المدرس، توجه للحج وتوفي بالمدينة ودفن بالبقيع الشريف عام 1145هـ[2].

- ومنهم محمد المدرع الأندلسي، الولي الصالح البركة، العابد الزاهد، حج مرارا، وفي سنة 1128 صحبه في طريقه للحج والد صاحب كتاب "النشر" وعمه القاسم، فانفصلا عنه وتركاه مجاورا بالمدينة المشرفة، وكان له أصحاب وأتباع وجلساء يرافقونه سفرا وحضرا، وتوفي سن 1147هـ[3].

- ومنهم، محمد العياشي الرحماني، الفقيه الورع العابد، رحل إلى الحج فحج وتوفي في إقامته بمصر سنة 1149, وحضر جنازته جم غفير من أهل مصر وغيرها، لأنه ظهرت له في إقامته به خوارق وكرامات[4].

- ومنهم أبو بكر محمد الدلائي الفقيه الولي الصالح، المقصود لحل المشكلات، لما حج وأراد أن يجاور بالمدينة أخذ عنه العهد سيدي أحمد بن عبد الله على أن يرجع لفاس، فأوفى بعهده معه ورجع لفاس ولزم صحبته إلى أن توفي سيدي أحمد، فبقي سيدي أبو بكر يقوم بمصالح الزاوية، وتوفي سنة 1149هـ[5].

- ومنهم عبد الله بن أبي عسرية الفاسي، الفقيه المؤرخ النوازلي القاضي حج مع أخيه وغرب قاضيا في الركب وتوفي سنة 1151هـ[6].

---

(1)- انظر النشر 3/ 333.
(2)-نفس المرجع ص : 363.
(3)- نفس المرجع ص : 367
(4)- نفس المرجع ص : 383
(5)-انظر النشر 3/ 383.
(6)- انظر النشر 4/ 11.

- ومنهم، حمدون بن محمد بناني المفتي النوازلي، رحل إلى المشرق بقصد الحج، وتوفي بالمدينة المشرفة في العشرة السابعة بعد مائة وألف بالبقيع[1].

- ومنهم عبد القادر الجيلالي الإسحاقي الأديب النسابة المؤرخ، كان من جملة من سافر إلى الحج رفقة السيدة خناثة بنت بكار من الأمناء، ورجع إلى فاس وتوفي بعد الخمسين ومائة وألف[2].

- ومنهم محمد التماق الأندلسي، النوازلي القاضي العدل، توفي بفاس في العشرة الخامسة بعد مائة وألف، وله حفيد رحل إلى المشرق بقصد الحج فاستوطنه[3].

- ومنهم الحاج حسن بناني الفقيه العلامة المدرس، سافر إلى الحج رفقة أخوية محمد وعلي، وتوفي بالطاعون في أواخر العشرة السادسة أو أوائل السابعة بعد مائة وألف[4].

- ومنهم، محمد بن العروسي، الشيخ العارف بالله والدال عليه، الصوفي الزاهد الورع حج وقدم المدينة المشرفة، فأكرم أهلها مثواه، وأقام بين أظهرهم، ولقنهم الأوراد والأحزاب والجلالة... وأخذ عنه خلق كثير في تلك الأقطار[5].

ورغم الأخطار التي يمكن أن تلحق بهذه الوفود المتوجهة إلى البقاع المقدسة أو العائدة منها، من كوارث طبيعية، أو قتل أو سرقة فلم يكن كل ذلك ليثني عزيمة هؤلاء الراحلين المتعطشين إليها أو الذين يريدون أن ينهلو، من معين علوم المشرق عن مجابهة هذه الأخطار وتحديها متيقنين، أن الحج إلى هذه الأماكن أو السعي وراء العلم إن هي إلا ضرب من ضروب الجهاد في سبيل الله.

لقد ورد الخبر على فاس في شعبان عام 1168هـ مفاده "أن سفينة مملوءة بالحجاج سافرت من الاسكندرية قاصدا من فيها بعض المراسي من نواحي تونس بقصد المغرب، وفيها نحو أربعمائة رجل من المغاربة أهل فاس وغيرهم، فغرق جميع من فيها، ونجا

(1)- انظر النشر 4/ 201.
(2)- انظر النشر المثاني 4/ 208.
(3)- انظر النشر 4/ 213-214.
(4)- انظر النشر 4/ 214.
(5)- انظر النشر 4/ 217-218.

منهم بعض الأفراد على بعض الألواح"[1].

وقبل ذلك التاريخ، وبالضبط في سنة 1149هـ ورد الخبر من مصر "في كثير من البراوات أنه ضاع من المغاربة أهل فاس وغيرهم بالوباء من أعيان التجار كثير من الناس"[2].

هذا وقد وقع قتال بمكة شرفها الله، ذهب بأكثر من ستمائة نفر، وهم متعلقون بأستار الكعبة، وذلك خلال سنة 1117هـ[3].

وفي سنة 1159هـ ، وبالضبط في ثاني عشر ذي القعدة "قدم البشير بقدوم الحاج، فتكلم أهل فاس على أن يرسلوا البشير للسلطان، فامتنع الأندلسيون وخالفهم اللمطيون في ذلك... ودخل كثير من العبيد المدينة عزلا...، وبلغ الركب لفاس بعد مشقة، وأخبر الوداية بقدومه مولاي عبد الله فأمرهم بأن لا يتعرض للركب أحد بسوء... فأراد الوداية قتال العرب الذين جاءوا مع الركب يحرسونه فنهاهم عن ذلك... "[4].

وفي يوم الخميس عاشر رجب عام 1170هـ "خرج الركب النبوي من فاس وأميره الحاج محمد الفلوسي ونز ل بالعسال بعد أن قطعت قنطرة وادي سبو"[5].

وقبل ذلك بسنين عديدة، وفي أواخر شعبان من عام 1122هـ قدم الشيخ أبو العباس سيدي أحمد بن الشيخ الإمام أبي عبد الله سيدي محمد بن ناصر الدرعي من المشرق وقدم معه بعض حجاج أهل فاس[6].

يستشف من فحوى النصوص الثلاثة المتقدمة أن موكب الحجاج يغادر فاسا قبل موسم الحج بستة أشهر على الأقل، ويرجع بعد سنة تقريبا نظرا لوعورة المسالك وطول المسافة وأخطار الطريق، وضعف الوسيلة، ولبحث أغلب المسافرين عن تجارة يصيبها أو علم ينتفع به، والسفر الطويل في حد ذاته ثقافة، خاصة إذا كان صاحبه ممن يهتمون

(1)- انظر النشر 4/ 111.
(2)- انظر النشر 3/ 397.
(3)- انظر النشر 3/ 159.
(4)- انظر النشر 4/ 57-58.
(5)- انظر النشر 4/ 118-119.
(9)- انظر النشر 3/ 210

بالمجال، ذلك أنه ومن حوادث سنة 1114هـ "ألف الشرقي السحاقي" تأليفا حسنا جدا في رحلة حج السيدة خناثة بنت بكار وبرفقتها حفيدها سيدي محمد بن عبد الله، وكانت فقيهة من القراء، تحسن القراءات السبع"[1].

"وفي منتصف شهر ذي الحجة سنة 1149هـ قدم ركب الحج سالما، وصحب معه من السلع ما لم يفقد الحجاج في الطريق منها شيئا بنهب ولا بغيره"[2].

وفي ذلك إشارة إلى أن الركب سلمه الله من السرقة مما يدل على أنه يتعرض غير ما مرة لذلك، وأن الحجاج يصحبون معهم من السلع - قصد المتاجرة فيها - ما يغطي نفقة هذا السفر الشاق الممتع في نفس الوقت، وأن الرجوع إلى الوطن كان بعد أكثر من سنة على أداء فريضة الحج. فإذا قورن هذا التعطيل بما عليه السفر اليوم، اتضح أن هذا الأخير أيسر بكثير، إذ لا يتعدى ذهابا وإيابا وأداء لمناسك الحج شهرا واحدا، بل لاحظت بعض من يحج حرا أن مقامه بهذه البقاع لا يزيد عن ثلاثة أسابيع.

وبالرغم من الصعوبات المشار إليها، فإن المسلمين المغاربة كانوا دائما وأبدا يتخطونها بثبات وإيمان، هدفهم الوحيد هو مغفرة الذنوب، والظفر برضى الله تعالى، ونظرا لحبهم وهيامهم بهذه الأماكن المقدسة كانوا يتبارون في الجود عليها بالمال تخليدا لاسمهم، ورجاء أن يجدوا ثواب ذلك عند ربهم يوم القيامة يوم لا ينفع المرء ماله وولده، ولا ينظر إلا فيما قدمت يداه، ومن أجله وقفوا عليها الكثير من الأموال والرباع، كل حسب استطاعته وطاقته، والكلام على هذه المبرة هو ما يشكل النقطة الثالثة في هذا المبحث.

**ثالثا** : *أوقاف المغاربة على الأماكن المقدسة.*

باستقراء الحوالات الحبسية عامة والإسماعيلية خاصة، يلاحظ المتتبع لصفحاتها، أنها تحفل بظهائر ورسوم ووثائق تثبت العديد من الأوقاف على هذه الأماكن المقدسة، وباستعراض هذه الأخيرة، يلاحظ أنها ازدهرت أكثر في القرن الثاني عشر الهجري ومنها نجتزئ ما يلي :

---

(1)- انظر النشر 3/ 354 وقد تم الحديث عنه بتطويل عند الكلام على رجالات العصر ونسائه.

(2)- انظر النشر 3/ 398.

– أوقاف الحرم المكي في أواسط رجب عام 1115هـ[1].

– حبس على عقب أسرة بفاس، يرجع بعد انقراض هذا العقب وقفا مخلدا على محراب المسجد النبوي بالمدينة المنورة، يحمل تاريخ أوائل محرم الحرام عام 1130هـ[2].

– تحبيس السيدة خناثة بنت بكار لدار بباب العمرة – أحد أبواب البيت الحرام – على الطلبة خاصة، كما أجزلت الهبات، وأكثرت العطاء لشرفاء الينبوع من أرض الحجاز، وذلك أثناء حجها رفقة حفيدها سيدي محمد بن عبد الله عام 1143هـ[3].

– وصية السيد عبد الجليل الجعيدي التطواني بتحبيس نصف الثلث من متخلفه علي بيت الله الحرام بمكة المشرفة عام 1163هـ[4].

– تحبيس سيدي محمد بن عبد الله غابة زيتون على الحرمين الشريفين بمكة المشرفة والمدينة المنورة بتاريخ 30 صفر الخير عام 1188هـ[5].

– ظهير شريف يؤمر فيه الحاج أحمد السقاط أن يجيز وصية المرحوم الحاج التاودي مكوار للحرمين الشريفين يحمل تاريخ 24 جمادى الثانية عام 1189هـ[6].

– تصدق سلطاني لأهل الحرمين الشريفين يحمل تاريخ 28 جمادى الثانية 1191هـ[7].

– الأموال التي كان يبعث بها سيدي محمد بن عبد الله للحرمين الشريفين وأهل الحجاز ومصر.

كل سنة ليتصرفوا فيها تصرف المالك في ملكه، وتحمل هذه الوثيقة تاريخ 5 رجب عام 1196هـ[8].

---

(1)– انظر الحوالة الإسماعيلية رقم 46. ص : 520. وتحت العنوان، جرد طويل بهذه الرباع التي وصل عددها إلى واحد وأربعين رسما، استوعب هذا الجرد خمسة عشر صفحة لغاية 534، وقد ذيل بإشهاد على القيم على هذه الأوقاف.

(2)–انظر الحوالة الإسماعيلية رقم 46 ص : 421 ويعتبر هذا الحبس آخر وثيقة بهذه الصفحة.

(3)– انظر الأتحاف 3/16–23 النبوغ 1/ 281 – محمد الأخضر الحياة الأدبية ص : 244.

(4)– انظر داود / تاريخ تطوان 2/346–347.

(5)– انظر الحوالة الإسماعيلية 46. ص : .33

(6)– انظر الحوالة الإسماعيلية رقم 46. ص : 35.

(7)– انظر الحوالة الإسماعيلية رقم 46. ص : 33.

(8)– انظر الحوالة الإسماعيلية رقم 46. ص : 13.

وتجدر الإشارة إلى أن هذه الأوقاف وغيرها على الأماكن المقدسة، لم تكن وليدة القرن الذي نحن بصدد دراسته، بل تمتد جذورها في التاريخ منذ عام 720هـ حسبما تدل عليه بعض الوثائق كما سيأتي مفصلا، واستمرت كذلك إلى سنوات متأخرة جدا، وبالضبط حتى عام 1334 حسبما هو ثابت بالحوالة رقم 46.

يقول الدكتور عبد الهادي التازي معلقا على هذه الأوقاف، وعلاقة المغاربة بالمشارقة :"واستمرت صلة الدولة المغربية بتلك البقاع ليست فقط لما تتمتع به من قداسة، ولكن لأن عددا مهما من المواطنين المغاربة ارتبط بهذا البيت الشريف[1]، فكان جسرا شريفا يربط بين مغرب الإسلام ومشرقه، ولهذا فلا عجب أن نجد السلطان أبا العباس أحمد المنصور السعدي يستقبل في قصره بالمغرب عددا من علماء مكة والمدينة وبيت المقدس... وقد استمر اهتمام الملوك العلويين بأمر القدس الشريف، ثالث الحرمين[2]، وقبل ذلك أرسل المرينيون مصحفا للقدس يتكون من ثلاثين جزءا، كان من أروع المصاحف الىت يحتضنها المسجد الأقصى، حيث إن جميع أجزائه مكتوبة على رق الغزال، وكل منها مجلد بجلد سميك"[3].

ففي 29 من شهر رمضان عام 720هـ وقف المحسن الفاضل الورع الزاهد الخاشع أبو مدين شعيب المغربي العثماني المالكي قرية عين كارم من قرى مدينة القدس الشريف، وقنطرة أم البنات بالمدينة نفسها على المغاربة المقيمين بالقدس والقادمين إليها، وعند انقراضهم، فيرجع وقفا على من يوجد من المغاربة في مكة المشرفة والمدينة المنورة، فإذا انقرض الجميع – والدوام لله – فيرجع وقفا على الحرمين الشريفين إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين[4].

وفي اليوم الثالث من شهر ربيع عام 730هـ حبس العابد الخاشع الزاهد المجاهد عمر بن عبد الله المصمودي المغربي الدور الثلاثة الموجودة بحارة المغاربة، بجميع حقوقها ومرافقها على الواردين من المغاربة لبيت المقدس، وقف لا يوهب ولا يرهن ولا يبطل... ومن بدله بعدما سمعه فإنما إثمه على الذين يبدلونه إن الله سميع عليم[5].

---

(1)–يقصد به (بيت المقدس – المسجد الأقصى)

(2)– انظر الزناتي / الروضة مخطوط . ص : 91 ب.

(3)– د. عبد الهادي التازي / أوقاف المغاربة في القدس ص : 23.

(4)– انظر عبد الهادي التازي / أوقاف المغاربة في القدس ص : 41 إلى 45. (أما الوثيقة فطويلة جدا ومضامنيها رائعة جدا أيضا. وأسلوبها جذاب، فضلا عما امتازت به من الدقة في الوصف....).

(5)– انظر نفس المرجع ص : 46–47.

ومما جاء في تعليق الدكتور عبد الهادي التازي على أوقاف المغاربة في القدس وما آلت إليه بسبب الاستيلاء عليها تارة وطمس معالمها تارة أخرى، قوله :"وقد ظلت جميع تلك الأوقاف معروفة بأعيانها محفوظة مصونة عبر الدهور والسنين، وظلت الدول المتعاقبة على الحكم وفيه لتلك الأوقاف وخاصة أيام الفتح العثماني عام 922هـ (1516) حتى بعد الاحتلال البريطاني (1917)، إلى أن جاء العدوان الصهيوني الصارخ على فلسطين سنة 1367هـ (1948)، هناك سطت عصابات العدوان على جانب مهم من أوقاف العارف أبي مدين، وهو الجانب الذي يقع خارج القدس الشريف بقرية عين كارم، حيث الأراضي الخصبة والأشجار الثابتة، والثمار اليانعة والعيون والآبار مما يرجع عهده لأوائل القرن الثامن الهجري"[1].

هذا وتتحدث الحوالة المرينية عن تحبيس على مكة المكرمة يحمل تاريخ عام 846هـ[2].

وإلى عهد قريب نجد وصية تحبيس الوزير السيد محمد بن العربي الجامعي للعرصة المعروفة له برباط الفتح على بيت الله الحرام بتاريخ 28 ذي القعدة عام 1303هـ[3].

وإلى عهد أقرب منه، وتحديدا إلى تاريخ 29 جمادى الأولى عام 1334هـ نقف على وصية بتحبيس النصف من أصل وجلسة الأرحى الكائنة بين المدن بفاس على مكة المكرمة[4].

هذا وقد توجد العلاقة الحميمة التي ما فتئت تربط بين مشرق الإسلام ومغربه بعقد قران كريمة سلطان المغرب آنذاك سيدي محمد بن عبد الله، وبين سلطان مكة الشريف سرور، وكان هذا الحدث السعيد سببا في تمتين هذه الأواصر بين الشعبين، وكيف لا ؟ وقد جمعت بينهما آصرة العقيدة السمحة قبل ذلك، وصار سلطان المغرب يتفقد أحوال المسلمين هناك في المشرق وكذا شرفائهم وخدام البيت والمحتاجين منهم، ويبعث لهم من الهدايا ما صار على لسان الكل مدة طويلة من الزمان. ولا غرابة في ذلك. فقد اشتهر المغاربة بالكرم على الدوام.

---

(1)– انظر نفس المرجع ص : 28

(2)– انظر الحوالة المرينية ص : 19.

(3)– انظر الحوالة القرويين . ص : 47.

(4)– انظر الحوالة الإسماعيلية رقم 46. ص : 520 . الوثيقة تم تسجيلها بتاريخ عام 1334هـ

وإلى هذه الأحداث يشير صاحب الاستقصا فيقول :"... كان السلطان سيدي محمد بن عبد الله يحب الفخر ويعنى به، وله رغبة في الخير وأهله، ولما كان سلطان مكة سرور رحمه الله بالمحل الذي أكرمه الله به بلدا ومحتدا، رغب السلطان سيدي محمد بن عبد الله في مصاهرته، وسمحت نفسه الشريفة ببذل كريمته[1]... وأصحبهما (أي ولديه سيدي علي وسيدي عبد السلام( هدية لأمير طرابلس وهدية لأمير مصر والشام، وهدية عظيمة لأهل الحرمين الشريفين، ومالا كثيرا يفرق على أشراف الحجاز واليمن، وجوائز سنية للعلماء والنقباء وأرباب الوظائف بمكة والمدينة، وبعث معهما من وجوه أهل المغرب وأولاد أمراء القبائل وأشياخهم، ومن أكابر خدامه وأصحاب أشغاله بالخيول الموسومة والسلاح الشاكي، والشارة الحسنة، ما تحدث به أهل المشرق دهرا، وكان في جهاز ابنة السلطان ما يزيد على مائة ألف دينار من الحلي والياقوت والجوهر، وكان يوم دخولها إلى مكة يوما مشهودا، حضره عامة أهل الموسم الأعظم من الآفاق، وتناقلت حديثه الركبان والرفاق"[2].

ولم تكن مرور الأيام والسنين على هذه العلاقة المتينة إلا لتزيدها رسوخا وقوة وصلابة ومودة، فاستمرت الصلات والهدايا. والحوالة الإسماعيلية أكبر شاهد على ذلك[3].

وهكذا واستمرارا لهذا الكرم، وبالضبط في سنة 1199هـ "أحضر السلطان صهره وابن عمه المولى عبد الملك بن إدريس وكاتبيه، وشيخ الركب... وحملهم على وجه الأمانة مالا لأشراف مكة والمدينة، وسائر الحجاز واليمن وقدره ثلاثمائة ألف ريال وخمسون ألف ريال، وبعث معهم صلات أخر لأناس معينين في حقاق مختوم عليها مكتوب على كل واحد منها اسم صاحبه...."[4].

وإذا كانت هذه بعض الأوقاف على الحرمين الشريفين والمسجد الأقصى، وعلى الوافدين عليها والمهتمين بها. فما نصيب فاس من الأوقاف ذرية وأمكنة دينية ومرافق اجتماعية. ذلك ما نفرد له الفصل الثالث من هذا الباب.

---

(1)- تمت هذه المصاهرة بين سلطان المغرب وسلطان مكة المكرمة عام 1182هـ

(2)- انظر الاستقصا 8/ 34.

(3)- راجع ما تمت الإشارة إليه قبل قليل وذلك عند الحديث عما تزخر به الحوالة الإسماعيلية في الموضوع.

(4)- الناصري / الاستقصا 8/ 57.

## الفصل الثالث :

# الأوقاف التي على الأماكن الدينية والذرية والمحتاجين بفاس.

هذا جانب آخر من جوانب المبرات التي تحققت في المجتمع الفاسي. فبعدما عرف العهد المريني نشاطا مكثفا في ميدان الوقف، عم كل الميادين، ومن ثم كان التشييد والبناء، والاهتمام بالعلم وأهله، والمحتاجين وغيرهم من المرضى والمجانين الذين رصدت لهم الأموال الكثيرة في إقامة المستشفيات وإجراء النفقات على نازليها والقائمين بأمرها الشيء الذي أثلج الصدور وأفرح القلوب، وجرى على الألسنة. لقد وصف صاحب "الاستقصا" ذلك بقوله :"رتب للمرضى – يقصد السلطان يعقوب المنصور المريني – والمجانين والأطباء لتفقد أحوالهم، وأجرى على الكل المرتبات والنفقات من بيت المال، كذلك فعل بالجذمى والعمي والفقراء، رتب لهم مالا معلوما يقبضونه في كل شهر من جزية اليهود، وبنى المدارس لطلبة العلم، ووقف عليها الأوقاف وأجرى عليهم بها المرتبات كل ذلك ابتغاء ثواب الله تعالى "(1).

ثم يتسع نطاق البر ليشمل مختلف الجوانب التي يمكن أن يستقصيها من يسعى لتحقيق مختلف المبرات، ومن يريد أن يصل سائر جوانب الخير التي أمر الله بها، من ذلكم ما شاع في القرن الثاني عشر الهجري، حيث -يقف المتتبع للموضوع أن المحبسين رحمهم الله كانوا يمعنون في اختيار من تزكو بهم صدقاتهم وهم خصوص من عموم المسلمين كالمتقين المتجهين إلى الله، وأهل العلم الذين يعلمون على نشر الدين، والساترين لفقرهم وفاقتهم، وكذا الأرامل والأيتام وأصحاب العاهات والمحبوسين بمرض أو دين.

وإذا كانت هذه الصدقات العامة التي تخدم المجتمع بطبقاته المحتاجة. فإن الذرية لم تهمش، بل كان لها نصيبها من هذه الأوقاف. فلماذا الوقف على الذرية ؟ وما موقف الشرع ممن يقف على بعض الولد دون البعض الآخر ذلك ما يشكل المبحث الأول من هذا الفصل.

---

(1)– نفس المرجع ص : 3/ 65.

## المبحث الأول:

### الوقف على الذرية :

ليس في وظيفة المال الاجتماعية سمة أنبل من إشراك الآخرين فيه بأي طريق، وبأي أسلوب يراه المالك محققا لمقاصد الشريعة الإسلامية. ومن مقاصد الشريعة الإسلامية ووصاياها صلة الرحم والتكافل الأسري. والتكافل الاجتماعي، وأن في الوقف على الذرية تحقيقا لكل ذلك، فهو يحقق من مقاصد الشريعة الإسلامية في وظيفة المال الاجتماعية ما يلي :

-أ – الإنفاق وهو مندوب إليه، وعدم الاحتكار وهو منهي عنه.
-ب– السخاء وهو وصف ممدوح في الإسلام، ذلك أن البخل أمر مذموم.
-ج– صلة الرحم وهو مأمور به، وقطعا منهي عنه.
-د– التكافل الأسري، وهو أساس المجتمع الصالح[1]

وذلك تمشيا مع قول الله تعالى : "قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والأقربين"[2]. وقوله أيضا :"وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله"[3]. وامتدادا لما قام به الرسول ﷺ والصحابة والتابعون كما سبقت الإشارة إلى ذلك ورغبة في الأجر والثواب، وإشباعا لرغبات ودوافع أبرزها : الدافع الديني، إذ يرجو الواقف من عمله رضا الله ومغفرة الذنوب، والدافع الأهلي الذي يتجلى في كون الواقف يريد بوقفة أن يؤمن لذريته حياتهم المادية ضد الفقر والعوز والفاقة على مر الدهور والآزمان وذلك عن طريق موارد ثابتة تنفع العيال في حياتهم وتحقق مصالحهم خاصة إذا علمنا أن من بين هذه الذرية المريض والعاجز والمعدم والمستهتر بالأموال إن كان وارثا فيضمحل ماله، ويصبح عالة على غيره، ولذلك يعمل الوالد الواقف لمصلحة ذريته بحبس العين عن التملك والتمليك ويبيح المنفعة لهم يستفيدون منها، لا يمكن لسفيه أن يعبث بالعقار ولا لطامع أن يقضي على ملك كان نتاج جهد والده، ويحافظ في الوقت نفسه على صيانة مكانة الذرية في المجتمع وبين الأقران.

---

(1)– انظر دعوة الحق العدد 230. ص: 90. السنة 1983. الدكتور محمد الكبيسي في موضوع بعنوان مشروعية الوقف الأهلي".
(2)– سورة البقرة . آية : 215.
(3)– سورة الأنفال . آية : 75.

وحتى تكون الرؤى واضحة ارتأيت تعزيز ما تقدم بنماذج أخرى من الحبس المعقب للوقوف على ألفاظ المحبسين ونواياهم، وعلى مختلف أساليبهم وكذا طرق الاستفادة.

فهذا رسم تحبيس، أجتزئ منه بعض الفقرات : "الحمد لله حضر لدى شهيديه التاجر الأوجه الخير الدين الأرضى... وأشهدهما على نفسه أنه متى حدث به حادث الموت الذي لابد منه، ولا محيد لكل مخلوق حي عنه، فجميع داره الكائنة... تكون حبسا على جميع بنات صلبه مع زوجه معتقته الحاجة عافية من تايمت منهن، واحتاجت للسكنى، تسكن برأسها فقط من غير زوج ولا أولاد فإن انقرضن عن آخرهن رجعت الدار المذكورة حبسا على أولاد السيد الحاج محمد بن إبراهيم... ذكورا وإناثا، للأنثى شطر ما للذكر في منفعة السكنى، وتسكن برأسها من غير أولاد ولا زوج، ثم أولاد الذكور منهم ذكورا وإناثا، ثم عقب الذكور على نحو ما ذكر، ووصف طبقة بعد طبقة ما تناسلوا وامتدت فروعهم ولا يسكن الأبناء، ولا من هو أحط رتبة مع الأعلى، إلا من استحق السكنى لحاجة وفاقة، فيسكن مع من قبله إن حملتهم الدار. فإن كثروا فيخرج الغني للفقير ولو كان سابقا عنه... فإن انقرضوا عن آخرهم والبقاء لله وحده، رجعت الدار حبسا على مؤذني الليل بمنار المسجد المذكور يشتركون في ذلك على حد سواء، ولا يدخل معهم مؤذنو العشاءين في ذلك حبسا مؤبدا ووقفا مخلدا إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين. ومن بدل أو غير فالله حسيبه وسائله وولي الانتقام منه، وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون إشهادا صحيحا طوعيا قصد به وجهه العظيم والدار الآخرة، والله لا يضيع أجر من أحسن عملا، ولا يخيب لراجيه وقاصده أملا، شهد عليه بذلك عارفا قدره وهو بحال كما له وعرفه في أوائل جمادى الثانية عام 1135هـ"[1].

إن الذي يهمنا – بعد استعراض فقرات من نص رسم التحبيس السابق – صيغة التحبيس الواردة فيه، إذ المحبس رحمه الله جعل وقفه على بناته وزوجته، ومتى انقرض رجعت الدار حبسا على أولاد أخيه ذكورا وإناثا للأنثى شطر ما للذكر، فإن انقرض الجميع – والدوام لله – رجع ذلك حبسا على مؤذن الليل بمنارة مسجد.

وباستعراض نماذج أخرى يتجلى بوضوح اختلاف ألفاظ المحبسين وتنوعها بغية تحقيق مقاصدهم، فهناك من يقف على زوجته أو أبناء عمه، أو على أبناء أخيه، وهناك

(1)– ابن زيدان / أتحاف أعلام الناس... ص : 100–101 .

من يجعل وقفة على ذريته ذكورا وإناثا سوية بينهم، وهناك من يحبس على ذرية أحد الصنفين أولهما معا شريطة التفاضل بينهما، والأمثلة على ذلك كثيرة ومتعددة، والحوالات الحبسية تشفي الغليل في هذا المضمار، سأقتصر على استعراض بعض هذه الحالات وإدراج نموذج لكل منها دون إعادة كتابة العبارات الأخيرة التي ذيل بها النص السابق لشيوعها في معظم وثائق التحبيس.

– وهذه وصية... بإخراج ثلث متخلفه من قليل الأشياء وكثيرها، ويعطى لأولاد أولاده الذكور منهم والإناث فيه سواء للذكر مثل حظ الانثيين، ومن مات من الموصى لهم من غير عقب يرجع لمن بقي، وهكذا إلى انقطاع الجميع من الفروع والأصل فيرجع حبسا مؤبدا على طلبة مدرستين....."[1].

ومما تجدر الإشارة إليه أن لفظ التحبيس هنا، لم يشر إلى الأولاد وإنما إلى الحفدة، على أن الاستفادة بينهم تكون عن طريق التفاضل كما هو الشأن في الإرث.

– وهذه وصية السيد الحاج أحمد الحلوي لأولاد الذكر والأنثى في ذلك سواء، يكون بينهم على السواء والاعتدال ما تناسلوا وامتدت فروعهم، ويدخل البنات مع الأولاد، والأحفاد مع الأعمام. فإن انقرضوا يقسم الحبس على نصفين واحد منهما يوقف ويصرف خراجه على طلبة قراءة القرآن بالقرويين بفاس، وثانيهما يقسم شطرين أولهما يصرف خراجه على المرابطين ببعض البروج بنواحي تطوان، وثانيهما يصرف على ما يلزم جامع القصبة بتطوان[2].

يستفاد من النص أعلاه تحبيس على الحفدة ما تناسلوا وامتدت فروعهم لا فرق بين الذكور والإناث، لا تفاضل بينهم، وأن الأحفاد يدخلون مع الأعمام – وهذه وصية بدار زويتن بزنقة الرحى بالشرابليين بفاس على زوجة صاحب الدار وعلى أولاده الذكور فقط، ترجع بعد انقراض عقبهم حبسا على ثلاثة من طلبة القرآن بباب محراب جامع بالشرابليين[3].

---

(1)– انظر: محمد داود / تاريخ تطوان 2/ 19. تحمل الوصية تاريخ عام 1187هـ.
(2)– انظر: نفس المرجع والصفحة.
(3)– انظر: الحوالة السليمانية أعلى صفحة 429.

فالموصي يستثني من وصيته بناته، ويؤثر بها زوجه وأولاده الذكور.

– وهذه وصية بالثلث الواحد مما تبقى من ممتلكات الحاج علي المكناسي لكل من أخته فاطمة وولد عمه عبد المجيد ولمكفولته منانة، ووصية الحاج إدريس بنسليمان بتحبيس البعض من متخلفه على أحفاده الذكور دون الإناث، مرجعه بعد انقراضهم إلى جامع القرويين[1].

والأوقاف في مجموعها إما على الذكور والإناث أو الحفدة، ونصيب كل صنف، وإما على الإناث دون الذكور أو العكس، وإما على الزوجة أو بعض الأقارب يستفيدون منها طوال حياتهم كما يستفيد عقبهم إلى أن ينقرض، وفي هذه الحالة يرجع حبسا مؤبدا على جهة دينية أو مؤسسة اجتماعية .

ولئن كانت الوصية تنفذ طبق ما سطره المحبس، ووفق مشيئته، وفي جميع الحالات، وبالكيفية التي اختارها، فإن التحبيس على بعض الأولاد دون البعض الآخر، أو على صنف منهم دون آخر، يجعل نوعا من الحقد بينهم ويوقع كيد بعضهم للبعض الآخر، ويفضي إلى العداوة التي تستغرق سنين لتشمل أحفاد المحبس وأحفاد أحفاده، وترفع بشأنها دعاوي كثيرة ومتنوعة يصعب معها الحل، ويظل تداولها أمام المحاكم عشرات السنين فتنعكس الآية ويصبح الخير شرا، ورغبة المحبس في الإحسان سيئة في حق المحبس عليهم، وبقدر ما كان المحبس طامعا في ثواب ربه ورضاه، ينقلب ذلك سخطا ونقمة، ويقدر ما يتحدث عنه أهله بالسوء، بقدر ما يحتقره عارفوه وأصحابه وأقاربه.

ونظرا لما في ذلك من ضرر بالغ بالأسرة والمجتمع. ونظرا لما ورد فيه من نهي، فقد تعمدت أن أستعرض جوابا مفصلا لقضية من هذا النوع، ويتعلق الأمر بتحبيس على بعض الأولاد دون البعض الآخر، لما في ذلك من موعظة وحكمة، ولتكون عبرة يتجنب بسببها المحبسون الجدد ما وقع فيه غيرهم من القدامى وذلك ما يشكل المبحث الثاني من هذا الفصل.

---

(1)– انظر : الحوالة السليمانية . ص : 444 إلى 447.

المبحث الثاني :

## الوقف على بعض الولد دون بعض.

تصدى الونشريسي رحمه الله لهذا النوع من التحبيس وفصل فيه تفصيلا أظهر من خلاله الحق من الباطل مبرزا وجهة نظر الشرع والحكيم الذي يجعل تفضيل بعض الولد على البعض الآخر بالعطاء وغيره جورا، وبالتالي ممنوعا ومحرما.

جاء في "المعيار" : (الحمد لله تعالى وبالله نستعين، ولا حول ولا قوة إلا بالله القوي المعين، الجواب والله سبحانه الموفق للصواب بمنه، أن تخصيص بعض البنين بحبس أو غيره من العطايا وأفرادهم بها دون بعض ما ورد النهي عنه من الشارع نصا من طرق متعددة، وروايات متعاضدة، ففي الصحيحين[1]، عن النعمان ابن بشير رضي الله عنهما أن أباه بشيرا أتى به رسول الله ﷺ، فقال له نحلت ابني هذا غلاما كان لي، فقال(ص) "أكل ولدك نحلته مثل هذا ؟ فقال ؟ لا ، فقال ﷺ أرجعه"، وفي لفظ آخر، فانطلق أبى إلى رسول الله ﷺ ليشهده على نحلته، فقال : "أفعلت هذا بولدك كلهم ؟ قال : لا ، قال اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم " ، فرجع أبي، فرد تلك الصدقة، وفي رواية مسلم، قال : فأشهد على هذا غيري، ثم قال : أيسرك أن يكونوا لك في البر سواء، قال : بلى، قال : فلا تشهدني، فإني لا أشهد على جور، وفي رواية : أفكلهم أعطيت مثل ما أعطيته ؟ قال : لا. قال : فليس يصلح هذا وإني لا أشهد إلا على حق. (انتهى).

فدلت روايات من هذا الحديث الكريم النبوي على تحريم إعطاء بعض البنين دون بعض، منها رواية لا أشهد على جور، وهي ظاهرة الدلالة، ومنها رواية اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم على القول فإن الأمر محمول على الوجوب حتى تصرفه قرينته لغيره، ومنها رواية أيسرك أن يكونوا لك في البر سواء، قال بلى، قال فلا، إذا فإنه عليه السلام أوما إلى علة منع تخصيص العطاء لبعض دون بعض، وهي مخافة أن يقع في الممنوع تقصير في البر لوالده، وذلك ممنوع محرم، ووسيلة المحرم محرمة، ومنها رواية : لا أشهد إلا على حق، فاقتضى أن الذي امتنع عليه السلام من الشهادة عليه غير حق فيكون باطلا. جاء في التوضيح :"فقال مالك في المدونة الذكر والأنثى فيه سواء، وإن شرط في أصل الحبس للذكر مثل حظ الأنثيين قال

---

(1)–فتح الباري 5/ 211.

أخرجه البخاري في الصحيح / كتاب الهبة / باب الإشهاد في الهبة.

لأن المرجع ليس فيه شرط، ولو لم يكن له يوم المرجع إلا ابنة واحدة لكان لها جميعه"[1].

ولما تحدث الإمام أبو عبد الله المازري[2] عن مسألة إعطاء بعض البنين دون بعض، وسلم ذلك له، ونحو هذا يظهر من كلام القاضي أبي الوليد الباجي[3]، فيحسن على مقتضى هذا كله ما أفتى به المتأخرون من محقق الشيوخ المشار إليه في السؤال، لأن المسألتين عنده سواء، وحكمهما متحد، وقد شهر غير واحد من المحققين إبطال حبس أخرجت منه البنات، وهو صريح رأي الشيخ خليل في مختصره، وقال صاحب الشامل فيه أنه لا يصح، فعلى اتحاد الفرعين ينبغي تشهير البطلان في نازلة السؤال، إلا أن هذا الإجراء وإن كان حسنا في ظاهر الأمر، قويا في النظر، فقد يفرق بين المسألتين، لأن مسألة إخراج البنات للتشبه بأمر الجاهلية، ولم توجد هذه العلة في مسألة النازلة بل رتب الحكم فيها على وصف آخر، فلا جامع بين الفرعين حتى يثبت ما قرر من الإجراء، ولهذا قال ابن رشد في سماع ابن القاسم من كتاب الحبس : واعلم أن مسألة إخراج البنات من الحبس عند مالك أشد كراهة من هبة الرجل لبعض ولده دون بعض، إلى أن قال : لم يختلف قوله أن هبة الرجل الشيء لبعض ولده دون بعض من ماله أنه جائز نافذ، وإن كان مكروها، فصرح رضي الله عنه بافتراق الفرعين واختلاف المسألتين، وأن نازلة السؤال لم يختلف قول مالك في جوازها ونفاذها بعد وقوعها، وبهذا وقعت الفتيا وجرى العمل، وهو الذي أتقلده في المسألة وأفتي به، وقوفا مع المشهور، وعملا بما تضمنته أحاديث الباب من الأمر والنهي والندب، والكراهة جمعا بين الأحاديث، وإعمالا بجمعها[4].

أما الوجوه المشار إليها في السؤال من صحة القول بإبطال الحبس وحله، فقوية في النظر معتمد عليها في مناهج الترجيح، إلا أن القاضي عياضا ذكر في إكماله، ما نصه : ويتأكد حمل الأحاديث على الكراهة لما ورد من أن ولد النعمان كان يعرف منه الميل إلى أم النعمان،

(1)–مخطوط بخزانة القرويين رقمه 414. الجزء 3. ص : 141.

(2)– المازري محمد بن سلم . ت : 530, متكلم، أصولي، صوفي، نزح من إفريقية فأخذ بالقيروان الأصول، ثم رحل إلى الحجاز ومصر، واستقر بالإسكندرية، وتوفي بها. من تصانيفه الكثيرة البيان في شرح البرهان للجويني، المهاد في شرح الإرشاد...) انظر. معجم المؤلفين 3/716.

(3)–القاضي أبو الوليد الباجي سليمان بن خلف. ت 474 قرطبي ، مالكي، فقيه أصولي محدث، متكلم، أديب، شاعر، كاتب مفسر، ولد بمدينة بطليوس وتوفي بالمرية، من تصانيفه (الشديد إلى معرفة التوحيد – أحكام الفصول في أحكام الأصول – الحدود في الأصول....). انظر معجم المؤلفين 1/ 788.

(4)– الونشريسي / المعيار المعرب... 7/ 283.

فكأنه عليه السلام فهم منه الفرار بما له عن بعض ولده، فخرج عن طريق المعروف إلى طريق الضرر[1].

وبعضه بالمعنى، فدل كلامه على أن قصد الضرر لا يوجب الفسخ، وبالجملة فالمسألة يعارض القياس المشهور فيها، ولا أعدل عن المشهور لقصوري عن إدراك الترجيح، وعدم وثوقي بإدراك ما أدركه منها، فوجب وقوفي مع المشهور، وقول الجمهور والله أعلم"[2].

وإذا كان الوقف على البنين دون البنات مما جرى به عمل القضاة والمفتين، وتحركت بسببه أقلام المتخصصين من ذلك مثلا ما يراه أبو حفص الفاسي من أن "من حبس حبسا على ذكور ولده وأخرج البنات منه إذا تزوجن فإني لا أرى ذلك جائزا"[3].

وما تضمنته المدونة[4] من سيرها مع هذه الكراهة شأنها في ذلك شأن الشيخ خليل[5]، فإنه وبالرغم من هذا وذاك ورغم ما مر معنا قبل قليل في النهي عن أن يؤثر الرجل بعض بنيه بعطية دون بعض كما في حديث النعمان[6]. فقد أجاز المتأخرون هذه التفرقة وهكذا يذكر أبو زيد الفاسي[7].

وحبس على البنين لا البنات        بصحة وعدم البطلان آت

الشيء الذي يتضح منه تفضيل جنس على آخر، ويفضي إلى عداوة بين الأشقاء ينتج عنه الكثير من الحقد والكراهية ربما يرثها الخلف عن السلف تفضي في بعض الأحيان إلى قتل بعض المحرومات لبعض المستفيدين فضلا عن الدعاوى التي تطول بينهم عشرات السنين(8).

---

(1)- نفس المرجع ونفس الصفحة.

(2)- الونشريسي المعيار المعرب والجامع المغرب ج : 7 ص : 289-283-284.

(3)- انظر شرح الزقاقية لأبي حفص الفاسي ص 301 / عمر الفاسي ط. حجرية 1306هـ

(4)- انظر المدونة الكبرى 6/105 / لمالك برواية سحنون عن ابن القاسم. ط. بيروت بلا تاريخ.

(5)- انظر حاشية الدسوقي على الشرح الكبير 4/71/ شمس الدين محمد غرفة الدسوقي على شرح الدردير لمختصر خليل ط. الحلبي.

(6) - انظر حديث النعمان بن بشير في صحيح البخاري 2/185.

(7)- انظر شرح الزقاقية لأبي حفص الفاسي 310 / عمر الفاسي ط. حجرية 1306.

(8)- انظر تفصيل ذلك في "الحوالات الحبسية ودورها في حفظ الممتلكات الوقفية في المغرب "بحث لنيل دبلوم الدراسات العليا بخزانة دار الحديث " الفصل ا الخاص بالتحبيس على بعض الولد دون البعض الآخر".

المبحث الثالث:

## الوقف على الأماكن الدينية :

تعتبر الحوالات الحبسية بصفة عامة والحوالة الإسماعيلية بصفة خاصة المرجع الأساسي لهذه الأوقاف، غير أن الملاحظ المسترعي للانتباه هو ما لجامع القرويين من هذه الأوقاف الشيء الذي يصعب معه حصرها بدقة. ذلك أن هناك أوقافا مباشرة عليه، وأوقافا أخرى لا تحقق للقرويين مباشرة بل تؤول إليه بعد استيفاء غرض المحبس وانتهاء العقب المحبس عليه. ولا أجد ما يستوفي كلامي في هذا المجال سوى الحوالة الإسماعيلية فهي تتصل بالعصر الذي نحن بصدد دراسته من ناحية، وهي أيضا مختصة بشكل أدق بما له صلة بأحباس القرويين على أنني سوف لا أوسع النطاق لأجعل البحث شاملا للأوقاف التي على الكراسي العلمية، وكذا التي على الأئمة والخطباء والمؤذنين بالمساجد، وهو كثير جدا يحتاج إلى بحث خاص[1].

وهذا ملخص ما لجامع القرويين وغلبية مساجد فاس من أوقاف تحمل بداياتها تاريخ عام 1115 ونهايتها عام 1198هـ وهي كثيرة جدا، وقد ذيلت إحدى صفحات الحوالة[1] بما يلي: "الحمد لله الأرضون المذكورة في الرسوم السبعة والخمسين أعلاه وبوجهي الورقة التي قبل هذه متصلة بها يمنته مما هو تحت ترجمة الأرضين بعدوة وادي سبو هي من جملة أوقاف القرويين المرسومة والمنصوصة بحوالاتها الحديثة والقديمة وما هو محوز بحوزتها ومحترم بحرمتها وتحت ولاية ناظرها وتصرفه بأنواع التصرفات الوقفية. وسجل ذلك في أوائل الحجة متم عام خمسة عشر ومائة وألف".

وإذا كانت هذه الأوقاف، أوقاف الجامع قد اكتسحت معظم صفحات الحوالة[2] فإن المساجد الأخرى لم تغفل بل كان لها نصيبها من هذه الأوقاف الشيء الذي جعل المقدم عليها يقوم بإصلاحها ويهيء للمصلين بها ما يلزم، وذلك من خلال صرف ما يقبض من

---

(1)– انظر الحوالة الإسماعيلية رقم 46 ص : 437–441–444–445–446–447 إلى 567. ومن 375 إلى 448 هنا وهناك. انظر كذلك الحوالة الإسماعيلية رقم 47. ص : 171 –172–239–123–124 ومن 126 إلى 132 ومن 259 إلى 320.

(2)– انظر الحوالة الإسماعيلية رقم 46. ص : 252.

خراج هذه الموقوفات(1).

هذا وقد تمت الإشارة بتفصيل إلى هذه الأوقاف على اختلاف أنواعها وكذا أسماء المساجد المستفيدة من هذه الأوقاف في فصل متقدم يتعلق بالحديث عن موضوعات الحوالة الإسماعلية رقم 46.

وزيادة في التثبت والتحري لم يكن ليفوت قاضي الجماعة بفاس التثبت من الرسوم ومقابلتها بأصولها(2).

كذلك تطلعنا الحوالة الإسماعيلية رقم 47 على أوقاف جامع القرويين ولكن بشيء من التفصيل، هذه الأوقاف التي لم يخل منها حي من أحياء المدينة ولا شارع من شوارعها أو سوق من أسواقها، وهي متنوعة ومختلفة تشمل حوانيت ودورا ومصاري وأطرزة وأرحية وأروية وحمامات وأفران وأراضي وبقاعا، وفيوضات ماء، وأجزية وخزائن دار الدبغ ومواعينها، وغير ذلك كثير(4).

كذلك نجد أوقافا على مساجد أخرى، وإذا كانت هذه بعض الأوقاف على المساجد والمؤسسات الدينية، فما نصيب المحتاجين والمعوقين من هذه الأوقاف؟ ذلك ما يشكل المبحث الرابع.

---

(1)– انظر على سبيل المثال لا الحصر. ص : 4, 5, 6, 16, 17 ، من 174 إلى 86, 89, 110, 168, ومن 171 إلى 182, ومن 244 إلى 248, 436, 347, ....348.

(2)– أخص منها : المولى إدريس مدرسة الخصة، العطارين، باب السلسلة، عين علو، الوادي، مسجد الشرفاء.....

(3)– انظر على سبيل المثال: الإشهاد الذي تضمنته ص : 372 من الحوالة الإسماعيلية رقم 46.

(4)– انظر الحوالة الإسماعلية رقم 47 الصفحات الآتية : من 6 إلى 54 وهذه كلها عبارة عن حوانيت في الأسواق الآتية:
حوانيت الموثقين بسماط العدول، حوانيت السبطريين، سوق البلايغيين، المركطان، حوانيت الشماعين، اللحافين، اللبانين، القيسارية وسوق البرنوس، القرافين، الأبارين وحارة قيس، العطارين، سوق الديوان، الصاغة، قبيب الناقص، القفاصين، سوق الغزل، سوق الكتان، (ويكفي لضخامة هذه الأحباس وكثافتها أن تعلم أن بسوق الكتان لوحده ثمانا وخمسين حانوتا)، باب الجيسة، الجوطية، السقاطين، عين الخيل، التيالين، البلاجين، النجارين، الصفارين، قنطرة أبي رؤوس، اللزازين، المسامريين، سيدي يعلى، ساباط المهدي، زقاق حلق النعام، سويقة ابن صافي، القطانين، الشراطين، السراجين، الرماحين، النجارين، باب السلسلة رحبة الزبيب، العوادين، السمارين، الرصيف رحبة الثبن... وغير ذلك كثير.

– انظر كذلك من ص : 55 إلى 96, ومن بين هذه الأوقاف ما هو خارج باب الفتوح وباب الحمراء، وعرصات أبي الجنود ووادي الفجالين.

– انظر كذلك من ص : 134 إلى 142, وهي عبارة عن أرض بايصلن والرحوان، والمداش، وخارج باب عجيسة.

المبحث الرابع :

## الوقف على المرضى والمحتاجين :

أثناء حديث الدكتور عبد الهادي التازي عن الفيض الذي حصل في الأوقاف المخصصة للقرويين، وما غمر رجالها من تكريم ورغد عيش ما نالهم من أوقافها. قال : "فقد التفت أهل فاس إلى بعض الأعمال الإنسانية الأخرى التي تدخل في إطار الوفاء لرسالة القرويين، وقد أمكننا أن نعرف الكثير من الوثائق الهامة التي ترجع إلى القرن السادس كذلك، ترفع تاريخ الأوقاف بفاس عاليا، ونذكر منها وصية الشيخ أبي مروان عبد الملك ابن حيون(599هـ) بتخصيص الثلثين من العقار الموقوف على الأسرى وبتخصيص الثلث الباقي للمساكين ليستعينوا به على الغلاء، وقد جعلها كلها رهن نظارة أوقاف القرويين"[1].

وقد استمرت هذه المبرة عبر الحقب التاريخية، حتى إذا وصلنا إلى القرن الثاني عشر الهجري، نجد ذلك قد تكاثر وأخذ شكله التنظيمي الذي بدا متقنا في نظام الحوالات. وإن الحوالة الإسماعيلية لتقوم شاهدا على صحة القول. وباستقراء نصوصها الواضحة ندرك مدى ما وقفه السابقون على هذه الفئة المحتاجة من المواطنين.

وهذا جرد لملخص ما اشتملت عليه هذه الحوالة من أوقاف على المرضى والمحتاجين:

- وصية على المساكين لا تتحدث الوثيقة عن صاحبها[2].
- وصية على المساكين وصى بها أحد المحسنين المدعو العريف.
- ست وصايا من الخواص بعضها على الضعفاء[3].
- وأخرى على المرضى والجذماء[4].
- أوقاف المرضى الجذماء القاطنين ببرج الكوكب[5].

---

(1)- جامع القرويين 134/1.

(2)- الحوالة الإسماعيلية رقم 46. ص : 162 تتقدم هذه الصفحة وصية الحرة صفية على المساكين، ويأخرها وصية العريف.

(3)- الحوالة الإسماعيلية رقم 46. ص : 364.

(4)- الحوالة الإسماعيلية رقم 46. ص : 572 وهي أوقاف على المرضى الجذماء القاطنين ببرج الكوكب خارج باب عجيسة، وهي عبارة عن حوانيت عددها 16 ورباع وأراضي وزيتون وغير ذلك. كما تضمنت صفحتا 573 و 574 الأجزية الموقوفة عليهم وقد وصل عددها إلى 50 هذا وقد ذيلت هذه الجرود بوصف هذه الأوقاف وتحديد أمكنتها، وبشهادة استئجار بعضها للحاج أحمد الباشا بدرب سيدي جلول.

(5)- الحوالة الإسماعيلية رقم 46. وهي أوقاف ، أغلبها حوانيت وحظوظ حوانيت.

إن ما بالحوالة من أوقاف على المحتاجين والعميان والغرباء لدليل – إذا كان الأمر يحتاج إلى دليل – على أن الرفق بهؤلاء المحتاجين بلغ أوجه في هذا القرن، وكان القصد الأول والأخير هو مساعدتهم على إعادة الثقة بأنفسهم، وإدماجهم في المجتمع الذي يشعر بشعورهم ويعمل على تحقيق التكافل معهم، هكذا وبالتمعن في هذه الحوالة – الحوالة الإسماعيلية – نجد وثائقها تنطق بهذا الاهتمام من خلال الوصايا المتعددة فهناك :

– الوصية العبد حقية لقضاء الديون، ووصية أبي فارس عبد العزيز على الأسارى وأخرى على هؤلاء الآخرين مجهول الموصي بها، ووصيتا ابن كسية وابن عطو على المساكين وكذا ابن اللب ووصية ابن الأشقر[1].

– وصية كل من الحاج عبابو والحكيم وابن عميرة والديناري والقبايلي والكناني وابن جسار والخيارية على المساكين[2].

– وصية السلطان محمد بن عبد الله بن إسماعيل على الفقراء والعميان والغرباء[3].

– الرباع الموقوفة على المساكين بمدينة فاس والنظر فيها لمتولي الفتيا بها[4].

– الرباع الموقوفة على المساكين بمدينة فاس والنظر فيها لخطيب جامع الأندلس[5].

وقد تحدث الوزان الفاسي عن المكان الذي كان يأوي إليه المرضى من الناس والمخصص لهم حيث يجدون ما هم في حاجة إليه فضلا عن الاعتناء بهم، وذلك بعدما أعطى نظرة موجزة عن سكان الربض المشتمل على خمسمائة كانون خارج مدينة فاس، فقال :"وهناك ربض آخر خارج المدينة أيضا به نحو مائتي دار مختص بالمجذومين، ولهم رؤساء ونظار وهؤلاء يقبضون ريع الأملاك العديدة التي حبسها الناس على هؤلاء المرضى لوجه الله، وتنفق عليهم فيعيشون هناك في أرغد عيش.... ومن وظيف الرؤساء جمع المصابين بهذا المرض في المدينة وجلبهم لهذا المحل، وإذا مات أحدهم وليس له وارث رجع نصف متروكه لجماعة الربض، والنصف الآخر لمن له به علاقة، وإذا كان له وارث رجع إرثه له جميعه، وكل

(1)– الحوالة الإسماعيلية رقم 47 ص : 176 إلى 178
(2)– الحوالة الإسماعيلية رقم 47. ص : 179 إلى 182.
(3)– الحوالة الإسماعيلية رقم 47. ص : 182 وتحمل الوثيقة تاريخ جمادى الأولى عام 1171هـ
(4)– الحوالة الإسماعيلية رقم 47. ص : 321 إلى 339 كل صفحة تشمل ما يقرب من ثلاثين وقفا.
(5)– الحوالة الإسماعيلية رقم 47. ص : 340 إلى 344 وأغلبها حوانيت بالقيسارية ودور وأجنة.

من به برص في جسده أو داء لا علاج له يلحق بهؤلاء المرضى"[1].

ويتقدم الزمان نجد السلطان سيدي محمد بن عبد الله يستمر في الاعتناء بهذه الفئة من المواطنين وينظم تقديم الصلات والصدقات لهم، ومن جملة ذلك :"تحبيسه الدار الكائنة بزنقة الوادي بحرم المولى إدريس بفاس على الفقراء من الزمنى والعميان والغرباء الذين لا مأوى لهم ولا مقر للمحتاجين للسكنى وهؤلاء من كان بهذا الوصف من أهل فاس ينتفعون بالدار المذكورة بالسكنى فقط، ومن مات منهم أو استغنى يخلفه غيره، حبسا مؤبدا ووقفا مخلدا إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين"[2].

وإلى هذه المبرة أشار صاحب "النشر" عندما كان بصدد تعداد فضائل هذا السلطان في ميدان الهبات والصدقات ووصل الشرفاء بالأموال والعلماء وطلبة العلم بالعطايا الجزيلة فقال :"... وواسى الضعفاء والمساكين والفقراء وأهل العاهات بمال أيضا..."[3].

وقد جاوزت هذه الهبات والصدقات حدود الوطن ليستفيد منها المحتاجون والمرضى في بعض الدول الإسلامية الشقيقة وكذا فقراؤها. جاء في وثيقة التصدق على أهل الحرمين الشريفين :"... فمن ذلك ألفان اثنان من المطبوع ألف عن كل عام... وألف عن العام الفارط... وذلك بالحرم... ليفرق على المقعدين والعمي والآيامى الذين بالحرم الشريف..."[4].

ولايسعني في نهاية هذه النقطة إلا أن أسجل هنا ما ورد في وثيقة أخرى بالحوالة، عند تعرضها لإحسان سيدي محمد بن عبد الله حيث (أفاض الله على العباد بحر إحسانه، وأجرى في الأقطار والبلاد سحائب جودته وامتنانه للحرمين الشريفين وأهل الحجاز ومصر وغيرهم، والتزم بعثه في كل سنة إليهم، وأمر بتقييد ذلك في هذا الديوان المبارك المشتمل على أحباس القرويين وغيرها من مساجد فاس عمرها الله بذكره آمين[5].

إذ يستشف من مضمون الوثيقة المتقدمة نية المواظبة والاستمرار على التصدق على

---

(1)- كتاب الوزان الفاسي وآثاره . ص : 90 رقم بخزانة القرويين لفاس .10010.

(2)- الحوالة الإسماعيلية قرم .47 ص : 184 يشير النص إلى تاريخ عام 1171هـ

(3)- انظر القادري/ نشر المثاني. 3/125 (كان حديثه عن سنة 1171هـ).

(4)- انظر الحوالة الإسماعيلية رقم .46 (وتحمل الوثيقة تاريخ عام 1191هـ)

(5)- انظر الحوالة الإسماعيلية رقم .46 ص : 13 (تحمل الوثيقة تاريخ عام 1196هـ).

أهل الحرمين الشريفين وغيرهم من الأقطار الإسلامية التي تجمعنا بهم أواصر كثيرة في مقدمتها آصرة عقيدة الإسلام السمحة.

وهكذا فلم تعد فضيلة التكافل الاجتماعي مقتصرة على المواطنين داخل حدود الوطن، بل تعدت ذلك لتشمل دُولاً شقيقة وصديقة، وفي طليعتها مكة المكرمة والمدينة المشرفة والقدس الشريف لتعلق النفوس بها، وفي ذلك فليتنافس المتنافسون.

# الباب الثاني :

# الحياة الاقتصادية الفاسية

يقتضي الوقوف على الحياة الاقتصادية للمدينة التعرف على مواردها العامة وروافد هذه الموارد من ضرائب مختلفة وأنشطة تجارية وصناعية وزارعية وحرفية، وما صاحب هذه المرحلة[1] من انكماش نظرا لظروف سياسية وطبيعية، فضلا عن تدخل المحميين وحماتهم في هذا النشاط الاقتصادي الشيء الذي ترك آثاره السيئة عليه. وهكذا ستتم معالجة هذا الباب من خلال ثلاثة فصول بعد توطئة. وهذه الفصول هي :

-1- الموارد العامة أو مداخيل الدولة.

-2- الحركة التجارية والصناعية الفاسية وسلطة المحتسب عليها.

-3- الحماية ودورها في إعاقة الحركة الاقتصادية.

## توطئة :

يذكر المؤرخون أنه في أوائل القرن الحادي عشر نالت فاس حظها من الفوضى التي عمت البلاد حيث أخذ اقتصادها في التقهقر، وأصبحت تتقاسمها الأهوال والحروب الآهلية فتناقص عدد سكانها، واستمر هذا الحال زهاء خمسين سنة إلى أن قامت الدولة العلوية الشريفة، حيث استطاع أول ملوكها المولى الرشيد دخول فاس سنة 1077/1666م فعمل على إعادة نشاطها الاقتصادي منعشا بذلك الآمال في قلوب أهلها، خاصة عندما عمد إلى قرض تجارها، فعمها رخاء عظيم تمثل في أشياء كثيرة، وفي مقدمتها الانخفاض الكبير في سعر القمح[2]، ولكن ذلك لم يطل حيث إن المولى إسماعيل أقام عاصمة ملكه في مكناس، وبذلك عادت فاس إلى دورها الثانوي كمدينة ثانية في المملكة، ولكنها في نفس الوقت استهدفت لهجومات كبيرة نتجت عن الصراع بين الإخوة حول الملك الذي أذكى جذوته العبيد البواخرة، كما تعرضت للنهب والسلب من طرف القبائل المحيطة بها كالوداية وشراكة، وتهدمت أبوابها سنة 1142، كما هدمت أسوارها وباب الحديد وباب المحروق وباب بني مسافر، وحملت مصاريعها إلى فاس الجديد، وقد ظلت هذه الحالة مسيطرة على فاس إلى أن تمت بيعة المولى محمد بن عبد الله سنة 1171 الذي رغم كونه اتخذ مراكش عاصمة له، فإنه كان يقيم كثيرا بفاس مما هيأ الظروف لهذه المدينة لتعود إليها مكانتها، وأن تنعم بالسلم مدة تزيد عن نصف قرن،

(1)- المرحلة التي نحن بصدد دراستها.

(2)- انظر الاستقصا 7/ 44.

عاودتها بعدها الفتن، ولكن ولاية المولى عبد الرحمان سنة 1238 وضعت حدا لذلك، وبقي المغرب يعيش في دعة وهناء[1].

ولا شك أن عصب الحياة الاقتصادي الفاسي في القرن الثاني عشر الهجري كان يستمد قوته وصلابته من عناصر متعددة أبرزها التجارة والصناعة والزراعة والحرف الحرة وغيرها من الوسائل التي تساهم في تدعيم اقتصاد البلاد تحت رعاية عاهلها الذي يحمي – من جملة ما يحمي – هذا الاقتصاد، ويؤكد على ذلك في مناسبات عديدة. وهي الحوالة الإسماعيلية تتحدث عن اهتمام المولى اسماعيل التام بشؤون رعيته، ومن جملة ما ورد فيها:"... وتصحيح المعاملات في الشراء والبياعات في المقومات والمثليات في الحكرة والإدارات وبيع العريان وتلقي الرفاق والركبان واجتناب الخيانات ورفع الأيدي العاديات عن العواري والآمانات وأموال اليتامى والإيمات وربا الفضل والنسا والنجيس والمكس والبخس وبيعتين في بيعة والتلبيس والتدليس والتطفيف والخدعة مما يؤول إلى تضييع البضائع المالية التي جعلها الله تعالى قواما لنسمة الإنسانية والبنية الأدمية وله أيده الله مزيد التفات إلى العمال والجباة والقباض والسعاة..."[2].

بإلقاء نظرة سريعة على مضمون هذه الفقرة يتضح عزم المولى اسماعيل على القيام بإصلاح اقتصاد البلاد، وذلك من خلال تصحيح المعاملات بيعا وشراء، والضرب على يد المحتكرين والمدلسين والمطففين... وكذا حق الدولة في الجبايات وعلى رأسها الضرائب والأمكاس.

(1)– انظر كتاب "فاس" اعداد المجلس البلدي. ص : 21.

(2)– انظر الحوالة الإسماعيلية رقم47ص : 2. (سيتم الحديث بتفصيل عن بعض باعة الحبوب، فبالإضافة إلى الاحتكار، كانوا يشترونها بمكيال أكبر من الذي يبيعونها به) وقد وقع هذا برحبة الزرع بالصفاح، وأزهقت بذلك السبب أرواح كثيرة.

# الفصل الأول :

# مداخيل الدولة

بدءا بالعصر المريني، يرى الأستاذ محمد المنوني " أن أول ظاهرة في هذا الصدد : أن بعض أبواب الميزانية كان يستغل لمصاريف على حدة، وهذا يبدو جليا في الأبواب التالية :

-1- الأمكاس[1] التي رصدت لبعض النفقات، فقد كانت أمكاس مدينة فاس قبل عهد أبي الحسن.

تصرف في مرتبات إحدى فرق الجيش المريني، وهي فرقة الروم القشتالين[2]. ثم صار يتصدق بمجابي أبواب المملكة يوم سبعة وعشرين من رمضان[3]، وكان ابن الخطيب يتقاضى مرتبا شهريا - بمبلغ 500 دينار فضية عشرية - من مجبى مدينة سلا[4].

-2- الجزية وكان ينفق منها على الطلبة والمقرئين لمدرسة الحلفاويين "الصفارين" بفاس[5]، ومن الجزية - أيضا - كان مرتب الخطيب بالجامع الأعظم بفاس[6]، مع نفقات ثريا الجامع الكبير من فاس المرينيية[7]

-3- مداخيل أخرى ومنها مدخول معصرة مكناس الذي كانت النفقة منه في بناء الجامع الكبير بفاس المرينيية[8] وبعض الضرائب المحلية الأخرى.

ومن الضرائب التي ألغاها أبو عنان أنه أمر برفع التضييق الذي كان عمال الزكاة وولاة البلاد يأخذونه من الرعية[9]، كما ألغى ضريبة الرتب[10].

ويعلق الأستاذ المنوني على مداخيل الدولة بقوله :"والظاهر أن هذه الضرائب الملغاة كانت تعود للظهور كلا أو بعضا بعد فترة من إلغائها، فقد رأينا أبا عنان يعطل ضريبة

---

(1)- انظر صك إنشاء الحوالة الإسماعيلية رقم 47. ص : 2 حيث كانت الأمكاس سارية المفعول على عهد المولى إسماعيل.
(2)- نقلا عن "المسند الصحيح" الباب 23. الفصل الثاني.
(3)- نقلا عن "تحفة النظار" ج : 2. ص : 184.
(4)- انظر الاستقصا ج : 2. ص : 128.
(5)- نقلا عن "الدخيرة السنية ص : 188.
(6)- نقلا عن "المعيار المعرب" ج : 7. ص : 126.
(7)- نقلا عن "الدخيرة السنية" ج : 2. ص : 188.
(8)- نقلا عن "تحفة النظار" ج : 2. ص : 184.
(9)- نقلا عن "رسائل بن عباد" قطعة مخطوطة.
(10)- نقلا عن "رسائل ابن عباد" قطعة مخطوطة.

الرتب بعدما كان يوسف أسقط أكثرها، ثم عادت نفس الضريبة للظهور أيام عبد العزيز الأول، حيث كانت موضوع حوار مكتوب بين هذا السلطان، وخطيب جامع القرويين محمد بن إبراهيم النفزي الرندي الشهير بابن عباد..."[1].

ولم يختلف "بنشنهو" عن الأستاذ المنوني في ذكر بعض أبواب الميزانية، وفصل بدوره موارد الاقتصاد المغربي – المكون من الضرائب والإيرادات وغيرها كالآتي[2]:

1- الأعشار[3].

2- الصك[4]

3- المكس[5].

4- الصاكة على التبغ.

5- الذعائر المحكوم بها على الجناة.

6- مستفاد كراء الأملاك المخزنية.

وكان اليهود والنصارى مطالبين بدفع جزية[6].

وقد علق صاحب "مجلة المنار" على هذه الجزية وبدايتها فقال :"جرى الصحابة في فتوحاتهم على جعل الجزية التي يفرضونها على أهل الذمة جزاء على حمايتهم والدفاع عنهم وعدم تكليفهم مع أنفسهم وبلادهم أي حمايتها والدفاع عنها، ولذلك كانوا يفرضونها على من هم أهل للدفاع دون غيرهم كالشيوخ والنساء فكان ذلك منهم تفسيرا وبيانا لمراد الكتاب العزيز منها..."[7].

---

(1)–محمد المنوني / ورقات ص : 91–92.

(2)– بنشنهو / بيان ص : 26–27.

(3)– وهي حقوق الجمرك على الواردات والصادرات.

(4)– وهو ما يؤدي من حقوق بأبواب المدن على السلع الواردة إليها من مداخيل البلاد.

(5)– ويضرب على السلع المعروضة بالأسواق والبهائم المبيعة.

(6)– ابراهيم حركات / المغرب عبر التاريخ ج : 3. ص : 444.

(7)– انظر تفصيل ذلك في "المنار" ج : 6. المجلد 12. في موضوع تحت عنوان : "الجزية" وتجنيد أهل الذمة" ص : 433 . عام 1355 .

ولم يكن التذمر الضريبي في أوساط السكان بسبب ضغط السلطة وعمليات الإكراه البدني لا غير، فقد كان وراء التمرد الجماعي قواد وشيوخ قبائل أو زعماء طموحون إلى السلطة مع تأرجح السياسة الجبائية والمالية التي تراوحت بين إحداث المزيد من المكوس وبين إسقاطها بالمرة... وأعفيت البوادي بأسرها من الضرائب عن سبع سنين ابتداء من 1190 إلى 1196، إذ أن في هذه المدة الطويلة أجدبت الأرض وانحبس المطر وحدثت مجاعة متواصلة[1].

ومن الملاحظ يقول صاحب كتاب "فاس قبل الحماية" إن ليون الإفريقي ومارمول الذي يقتبس منه، تركا كلاهما مشهدا كاملا شاملا للنشاط الاقتصادي بفاس في القرن السادس عشر، وهذا النشاط منظم بنفس الكيفية التي هو عليها بعد ثلاثة قرون، فمختلف فروع الصناعة والتجارة مجمعة في طوائف[2] وخاضعة لمراقبة المحتسب[3]. والصناعة والتجارة منفصلان تماما وتجدان نقطة تلاقيهما في المبيعات بالمزاد العلني، وقد استمر تمركز الحرف في مختلف أحياء المدينة تقريبا على الحالة التي هو عليها حتى عهدنا هذا[4].

وتنقسم الأسواق إلى عدة أصناف حسبما يتعلق الأمر بأسواق الأحياء التي يجتمع فيها تجار من جميع الأصناف، أو بأسواق مختصة، كأسواق الحبوب، والزيت والمواشي، والقنب المغزول"[5].

هذا وقد تحدث الوزان عن أرباض مدينة فاس وأسواقها حيث الكلام على عينات أخرى من الحرف والأعمال الحرة والتي كان مردودها يغطي جزءا هاما من الميزانية، فقال: وهناك ربض آخر... يشتمل على نحو مائة وخمسين كانونا يسكنه المكارون وحملة الطين والبناؤون والنجارون. وعلى حافة الطريق الغربية الكبرى يوجد ربض آخر أكبر من هذا يشتمل على نحو أربعمائة كانون يسكنه العملة وفقراء المدينة، وبجانب هذا الربض يوجد فسيح من الأرض واسع بالغ إلى الوادي الذي يبعد عن هذا المحل بنحو ميلين وممتد إلى الجهة الغربية على نحو ثلاثة أميال، يقام في هذا المحل كل يوم خميس سوق يجتمع

---

(1)- انظر الناصري / الاستقصا، 8/ 49.

(2)- ان ليون لا يذكر طائفة هي طائفة (زرزاية) أي الحمالين البربر.

(3)- سيأتي الحديث عنه بتفصيل وكذا عن نشاطه ومساعديه في مبحث خاص.

(4)- يقصد بعهدنا هذا: إبان الحماية.

(5)- روجي لوطورنو / فاس قبل الحماية ج: 1، ص: 114 ترجمة حجي والأخضر. ط. بيروت 1406هـ

فيه جم غفير من الناس والدواب والتجار يعرضون هناك سلعهم للبيع تحت الخيام، وهناك عادة خاصة، وهي أن جماعة من الناس يذبحون كبشا عند جزار يأخذ سقطه في أجرته ويقسمون اللحم بينهم ويبيعون الجلد لمشتري الصوف. وتؤدى عن السلع المبيعة في هذا السوق ضرائب طفيفة، ومع ذلك يجتمع من مكوسه شيء كثير، ويضيف قائلا : "ولا أريد أن أزيد في هذا الحديث حتى أؤكد لك أني ما دخلت سوقا قط لا بأفريقيا ولا بايطاليا اجتمع فيه من الناس مثل هذا ولا عرضت فيه سلع مثله بحيث أنه أعجوبة للناظرين"[1]. وهو بذلك يعطي أدق التفاصيل في وصف بعض أسواق المدينة. ثم يضيف قائلا :"واتفق الخراصون على أنه إبان الغلة تخرج من هناك في كل يوم خمسمائة حمل من الثمار تحمل إلى قاعة بالمدينة لتؤدى المكس عنها هناك وتباع بالمزايدة بين باعة الفواكه، وفي تلك القاعة نفسها يباع الدقيق ويؤدى عنه المكس... أما البقول فإن محصول غلته في المصيف يقدر بخمسة عشر حملا، وفي الشتاء بمثل ذلك باتفاق الخراصين[2].

وعن الأهمية التجارية الكبرى للمدينة، والقيمة العظمى التي تحتلها فاس في الميدان الاقتصادي، ودورها في التصدير والإيراد، يقول محقق كتاب "التقاط الدرر"[3] "وربما كانت" دار الضرب بفاس" هي أهم دار لضرب العملة في المغرب، مما يؤكد حقيقتين هامتين هما : الأهمية التجارية لمدينة فاس ثم الأهمية المصرفية لها، وهذا يعني أن العاصمة الاقتصادية للمغرب كانت هي "فاس"[4]، فهي بذلك "برصة الاسعار" في مغرب القرن الثامن عشر الميلادي وبالتالي تصبح فاس "لبارومتر الاقتصادي" للمغرب كله، وحيث إن الاقتصاد المغربي زراعي فبطبيعة الحال تكون الحياة التجارية بفاس مرتبطة بهذا الجانب، وهذا ما يفسر اعتماد السوق التجارية على الحبوب، ويؤكد هذه الحقائق تركيز اليهود بها، وكانوا في الحقيقة هم الذين يسيطرون على العمليات المصرفية، فكانوا صيارفة المغرب كله، وكان الترييف يأتي في الغالب من هذه العمليات وخصوصا أثناء الأزمات السياسية الكبرى.

---

(1)–كتاب الوزان الفاسي وآثاره ص : 91 رقمه بخزانة القرويين 10010.

(2)– المرجع السابق . ص : 86.

(3)– هاشم العلوي ص : 91، ط : 1 سنة 1401 بيروت.

(4)– كان حديثه عن فاس سنة 1162هـ، عندما كان اليهود المشتغلون بضرب السكة تحت رقابة الأمين" عبد القادر الجواهري".

وقد دخل فقهاء هذا العصر في نقاش كبير حول مسائل نقدية وشرعية التعامل بها[1] وكانت فاس مركزا هاما تقصد المنتوجات الأوربية عبر ميناء طنجة، ثم تقصده الجلود من تافيلالت، والصوف والجلود من قبيلة آيت يوسي وبني وراين. كما كانت تصله أحيانا منتوجات السودان... وتوجه فاس كميات هامة من الصوف والجلود نحو أوربا... وتستورد الحرير والخيوط المذهبة والمفضضة من مدينة "ليون"، والسكر والشمع من "مرسيلية"، والمنتوجات القطنية (قطونة) والشاي والأوراق والأواني من أنجلترا... وتقوم فاس لتسويق هذه الواردات في تافيلالت وعند بني مكيلد وبني وراين وآيت سغروشن وقبائل ملوية العليا وقبائل الحيانية"[2].

وهكذا يتضح أنه وفي القرن الثاني عشر الهجري /18م برزت الصناعات الكثيفة التي أخذت الصناعة التقليدية تترك لها المجال تدريجيا في الوقت الذي لم تتقدم الزراعة بنفس النمو، واستمرت المستعمرات تقدم المزيد من المواد الخام وموارد الشراء للدولة الأوربية وأنشئت العديد من المصارف بهذه الدول وانتشرت فكرة حرية التبادل التي برزت بأنجلترا في القرن 17م والذي ظهر به آدم سميت مقدما أفكارا اقتصادية جديدة كمحاربة ضغط الدولة اقتصاديا واعتبار العمال طبقة على حدة تجاه الملاكين والرأسماليين وإعطاء الأولوية للفلاحة[3].

ومقارنة بالحقبة المتقدمة عن هذا العصر يظهر أن الحالة الاقتصادية كانت على أسوأ حال، إذ اضطر المولى الرشيد – كما مر معنا – إلى أن يقرض التجار الفاسيين أموالا لتسهيل استئناف التجارة، وهذا حدث فريد في تاريخ المدينة[4].

فالبناء الاقتصادي بفاس قديم جدا، وقد تسرب إلى عوائد سكان المدينة لدرجة أنهم لم يعودوا يعيرونه اهتماما أكثر من نبضات القلب أو تنفس الرئتين، ونكاد نعتقد أنه حمل جاهزا من طرف مهاجري القيروان والأندلس، وأن فاسا لم تعرف قط أزمات النمو الاقتصادي التي ما أكثرها في التاريخ الأوربي وحتى لو فرضنا أنها عرفتها، فإن نقطة

---

(1)– هاشم العلوي. ص : 91.

(2)– انظر . التاريخ ص : 69 السنة 2. جميع الشعب مترجم عن كتاب "شارل كوفوكو" مقال بعنوان : استكشاف المغرب. ط : الرباط 1989.

(3) – ابراهيم حركات / المغرب عبر التاريخ 3/494.

(4)– الناصري/ الاستقصا 7/41.

التوازن قد أدركت منذ عدة قرون، ومنذئذ، تمتع اقتصاد المدينة الإدريسية باستقرار مدهش كان يجعل الإجراءات المشروعة الاستقرار عديمة التأثير والجدوى[1].

هذا وعن أعراف التجار والصناع الفاسيين وتقاليدهم التي لا يحيدون عنها، ولا يتلتزمون غيرها يصف "لوطورنو" هذه الحياة قائلا :"فالحياة الصناعية والتجارية بفاس ترتكز إذن على عرف[2] غير مكتوب، ولعله عرف أشد قوة من الأنظمة القانونية، إذ كان يعرفه الجميع، ويقبله بدون نقاش، ومثل هذا التطبيق التفصيلي خليق بأن يثير احتجاجات، لكن مبدأ التنظيم لم يعد موضوع نقاش منذ قرون، وهكذا تثبت عبر العصور القواعد الأساسية للألعاب الصبيانية : يمكن للاعبين أن يتناقشوا إلى ما لا نهاية له حول كيفية ما للتطبيق، لكن اقتصاد اللعب ذاته لا يكون أبدا موضوع نزاع، ولم تكن التحريفات التي تصيبها إلا آلية غير متعمدة لا تصيب الجوهر[3].

وكان من الإجراءات الأولى التي اتخذت مباشرة بعد بيعة محمد بن عبد الله توظيف المكس على الأبواب والسلع والمنتجات الفلاحية، واستصدر السلطان لذلك فتوى من فقهاء فاس وغيرهم[4]، كذلك اعتمد على فتواهم في تبادل المنتجات الزراعية الفائضة عن الاستهلاك المحلي بالأسلحة والمواد الحربية...[5]، وملخص ذلك أنه في سنة 1171 جمع بعض علماء فاس وأمرهم أن يسجلوا له (لسيدي محمد بن عبد الله) تأليفا في كيفية جمع الزكوات والأعشار وما يجوز دخوله لبيت المال من الأموال وكيفية دفعها[6].

وتفصيل هذه الأحداث أنه لما قدم سيدي محمد بن عبد الله مدينة فاس رفع إليه أهلها ما كانوا يؤدونه إلى والده المولى عبد الله مما كان موظفا على الموازين، كميزان

---

(1)– فاس قبل الحماية 1/426.

(2)– يقول الدكتور محمد فاروق النبهان "يعتبر العرف من المؤثرات المباشرة في مسيرة التشريع... مما يؤكد التفاعل والتكامل بين التشريع وتوجيهات المجتمع الإسلامي "تقديم كتاب" العرف والعمل ... ص : 5

– ويقول الدكتور عمر الجيدي : "العرف هو الأصل ... الذي ... يحقق مصلحة الناس عامتهم وخاصتهم". ص : 22.

– وجاء في كتاب "النهاية لابن الأثير" ما استقر في النفوس من جهة العقول ولقنته الطباع السليمة بالقبول" ص : 236 ج 9. ط : الخيرية.

(3)– نفس المرجع السابق ونفس الصفحة.

(4)– الناصري / الاستقصا 8/7.

(5)– انظر ابراهيم حركات / المغرب عبر التاريخ ج 3. ص : 103.

(6)– القادري / نشر المثاني 4/ 131.

سيدي فرج، وميزان قاعة السمن، وميزان قاعة الزيت وغير ذلك، وقدره ثلاثمائة مثقال في كل شهر، يجب فيها لكل سنة ثلاثة آلاف مثقال وستمائة مثقال.

فلما حضر فقهاء فاس عند السلطان في شأنها حتى يكون الأمر فيها مسندا إلى فتوى الفقهاء، فقالوا : إذا لم يكن للسلطان مال جاز له أن يقبض من الرعية ما يستخدم به الجند، فأمرهم أن يكتبوا له ذلك، فكتبوا له تأليفا اعتمده السلطان ووظف على الأبواب والغلات والسلع، وكان ممن كتب له في ذلك العلامة الشيخ التاودي ابن سودة، والعلامة جسوس، والإمام أبو حفص عمر الفاسي، والفقيه المنجرة وغيرهم كثير، فاعتمد السلطان على فتواهم[1].

الشيء الذي يدل على أن فتاوى الفقهاء في فاس كانت حاضرة في كل شيء ذي قيمة، بل وحتى في تشريع بعض موارد اقتصاد البلاد، هذا الاقتصاد الذي كان يشعر بقلائل وهزات عنيفة تؤثر على الطبقات الاجتماعية في مختلف نشاطاتها تجارية كانت أو صناعية أو فلاحية، إلا أن الدولة لم تكن بمعزل عن معاناة الناس بل تمد لهم يد المساعدة، وفي ذلك يقول ابراهيم حركات :"وبرهن المخزن عن فعالية نادرة في سنتي المجاعة التي امتدت فيما بين 1190 و 1197 ، حتى لقد أكل الناس في بعض الجهات الميتة والدم ولحم الخنزير، وهلك عدد كبير من الناس، وظل الجيش يتقاضى رواتبه بكيفية عادية، ورتب الخبز في مختلف المدن يفرق على المحتاجين في كل حي، وتقاضى سكان البوادي سلفات طائلة من الدولة ولم يطالبوا بردها بعد أن أخصبوا ورغبوا في ردها، بل أسقطت عنهم الضرائب والمغرم عن السنين المذكورة. وكان التجار أيضا يتقاضون سلفات لجلب المواد الغذائية من أوربا على أن يبيعوها بثمن التكلفة[2]. وقد استقرت الأحوال بعد ذلك وعاد المغرب إلى تصدير القمح حتى لقد سجل سنة 1202 تزايد ملحوظ في السفن التي تشحن القمح لإسبانيا من مدينة الدار البيضاء[3].

ولأول مرة في ظل الحكم العلوي يرتبط المغرب بمعاهدات مع دول كثيرة في آن واحد، وقد تناول أكثرها العلاقات التجارية والاقتصادية بالإضافة إلى الشؤون الدبلوماسية

---

(1)- انظر الاستقصا 8/7.

(2)- ابراهيم حركات / المغرب عبر التاريخ 103/3 نقلا عن الزناتي / بستان ص : 114.

(3)- الضعيف / تاريخ الدولة السعدية ص : 213.

وقضايا الأسرى. وقد كانت انجلترا والدنمارك والسويد من ضمن هذه الدول[1].

تلكم كانت نظرة موجزة عن الموارد العامة، تلته خلاصة للحديث عن اهتمامات الدولة بالمواطنين وطرق معيشتهم في ظل تشاور مستمر مع العلماء، هؤلاء الذين يعتبرون أهل الحل والعقد في مختلف القضايا وخاصة تلك التي تشغل بال المجموعات العريضة من المواطنين.

(1)- ابراهيم حركات / المغرب عبر التاريخ 103/3 سنرى الأثر السلبي على اقتصاد البلاد بسبب تدخل رعايا بعض الدول وذلك في مبحث خاص بالحماية.

# الفصل الثاني :

## الحركة التجارية والصناعية الفاسية
## وسلطة المحتسب عليها

**أولا : *فئات المجتمع الفاسي :***

لقد كان المجتمع الفاسي ينقسم إلى عدة طبقات تتمثل في الطبقة الوسطى المكونة من أصل عربي أو بربري أو أندلسي أو قيرواني، وقد كان الجميع يشعرون بأنهم (أهل فاس) كما كانوا يحسون بمواطنة المدينة، وبحقهم في أن يعيشوا فيها لأنهم قبلوا أساليبها وتقاليدها وقاعدتها مدة طويلة، ومن ثم كانوا واعين أنهم يسهمون في حياة ناعمة رفيعة يستفيدون منها جميعا، وقد كانت هذه الطبقة الوسطى مكونة من ثلاث فئات من الأفراد هي[1] :

-1- فئة التجار : أي تجار الجملة الذين كانت بضاعاتهم تتمثل في الكماليات والذين كانت معاملاتهم التجارية أصلا محلية لكنها كثيرا ما شملت المغرب كله، حيث كانت بعض منتوجات فاس تصل إلى ما وراءها، وقد تصل إلى الأجزاء البعيدة من افريقيا بفضل القوافل التجارية، وقد تبلغ أوربا بواسطة عدد من موانئ البحر المتوسط عن طريق السفن الأجنبية... كما كان تعامل التجار يشمل ما تبقى من شمال إفريقيا ومصر[2].

-2- فئة العمال والموظفين.

-3- فئة العلماء[3].

– التجارة : فاس مدينة تجارة أكثر منها مدينة صناعة، فنظرا لموقعها في مفترق الطرق المؤدية من البحر المتوسط إلى الصحراء، ومن السهول الأطلسية إلى المغرب الأوسط، كان للمدينة الإدريسية نزعة تجارية مقررة سلفا، وقد أدرك السكان ذلك جيدا ولم يعجزوا عن القيام بالمهمة التي اقترحتها عليهم الطبيعة.

إن جميع المؤرخين أو الكتاب كتاب الحوليات المسلمين، وجميع الرحالة الأجانب : من ليون الإفريقي[4] إلى علي باي وإلى روني لوكلير، مجمعون على التنويه بأسواق فاس

---

(1)– كتاب "فاس" المجلس البلدي.

(2)– وقد تم الحديث عن دور الرحلة إلى الحج التي كثيرا ما تكون في الوقت ذاته رحلة للتجارة والقيام بالفرض الديني المقدس.

(3)– لقد سبق الحديث عن فئة العلماء في الفصول المتعلقة بالحياة الدينية، ويرجأ الحديث عن العمال والموظفين إلى الفصل المتعلق بالحياة الاجتماعية.

(4)– انظر كتاب "الوزان الفاسي وآثاره ص : 91.

(وآثارها) وثراء تجارها، حتى أن بعضهم وقد بهرهم هذا القدر من الأبهة، ربما استسلموا إلى المبالغة فيما شاهدوه، ومما لاشك فيه على كل حال أن التجارة أحد النشاطات الرئسية، إن لم تكن الأهم في هذه الحاضرة[1].

وعن تقلبات تجارة فاس مع الخارج نظرا لما يطرأ من ظروف يقول "روجي لوطورنو" وقد تمكنت تجارة فاس من تغيير اتجاهها تبعا لتغير الأزمة : فكانت بالتأكيد متجهة نحو اسبانيا طالما كان هذ البلد إسلاميا، وترددت عندما قلبت حركة الاسترداد من طرف المسيحيين الظروف الاقتصادية، وتوجهت بعض الوقت إلى داخل إفريقيا عندما كان السعديون يسوقون جيوشهم إلى تنبكتو، ومع ذلك فإنها لم تقطع الصلات الوثيقة التي كانت تربطها بالتجار الأوربيين، كما يثبت ذلك "كلينار" وغيره من الرحالة. ثم إنها منذ القرن السابع عشر عندما كان "مويط وورولاند" يفدان إلى المغرب، اتجهت بعزم نحو أوربا الغربية، ومنذ الحماية أصبح تجار فاس يتعاملون مع العالم بأسره من الولايات المتحدة إلى اليابان، لكن مهما كان اتجاه تجارة فاس فإنها كانت دائما دولية، ذات بضائع قيمة وكميات هامة[2].

إن الشيء المثير للانتباه فعلا هو ذلك الارتباط التام – ارتباط تجار فاس بتقاليدهم – هذه التقاليد التي لا يحيدون عنها مهما تغيرت الظروف، ذلك أنه ورغم عدم استقرار الأثمان والأسعار، وتغير الصرف واختلاف العملات، كان التجار الفاسيون يظلون مرتبطين بتقاليد دقيقة للغاية، ينفقون معها هم أنفسهم عن طيب خاطر، كانوا يولون عناية قصوى في تقديم البضائع، ويتطلبون أن يكون التقديم دائما مطابقا حتى في أبسط الجزئيات، فقوالب السكر يجب أن تلف في كاغد أزرق داكن متموج، وتعلق في أعلاها بحلقة من خيط. وتكون البطاقة حمراء حاملة علامة الصنع بالحروف العربية[3].

وكان كل تقديم مخالف يثير الحذر وتراجع المشترين، وكذلك كان الشأن في الثياب، لكل نوع منها تجهيزه الخاص، وعرضه الذي لايمس. ولم يكن يقبل أي تغيير لهذه المعطيات التقليدية مهما صغر[4].

---

(1)– فاس قبل الحماية 531/1.

(2)– روجي لوطورنو/ فاس قبل الحماية 1/531-532.

(3)– روني لوكلير / المغرب الشمالي "ذكريات وانطباعات". ص : 240.

(4)– فاس قبل الحماية ج 1. ص : 638 نقلا عن دبلوم غير منشور لبنعبد الجليل.

ويطلعنا تاريخ المغرب على أن المحاور الأساسية للقطاع التجاري الفاسي كانت ممثلة - حسب رأي الأستاذ ابراهيم حركات - في خمسة أشياء هي :

1- المنتجات، 2- الأسواق الأسبوعية في البوادي، 3- الأسواق اليومية بالمدن، 4- التبادل عن طريق البحر والقوافل، 5- سياسة المخزن بشأن التصدير والاستيراد والمكوس والجمارك. معلقا على الطرق على الخطوط التجارية ومسالك القوافل بقوله :"وكان أكبر خط تجاري داخلي هو الممتد من تطوان إلى فاس ثم إلى تافيلالت، وكان الاتجاه من تطوان إلى فاس يتم عبر طريق سبو مرورا بحوض ورغة ثم الشاون فتطوان، ومن فاس عن طريق صفرو ثم القصابي فميدلت فتافيلالت، وتحمل القوافل مصنوعات تطوان وفاس بما في ذلك المنسوجات والأواني والبلاغي ثم تعود بريش النعام والتبر والعاج والصمغ، وقد تتابع طريقها أو يتجه بعضها مع قوافل من تافيلالت إلى السودان عبر الساورة"[1].

وإذا كانت تلك بعض مميزات التجارة الفاسية وكذا عادات التجار وتقاليدهم. فما مكانة الصناعة في المجتمع الفاسي ؟ وبالتالي. أي موضع تحتله بالنسبة للتجارة؟

- لاشك أن للصناعة دورا أساسيا في الحياة الاقتصادية للمدينة، هذه الصناعة التي لم تكن فاس لتستفيد منها لوحدها، بل عمت فائدتها مدن المغرب وقراه، وبعض الدول في القارة الأوربية والإفريقية.

إن جميع المؤلفين الذين درسوا فاسا في إحدى فترات تاريخها متفقون على إعطاء أهمية كبرى لصناعتها، وسواء تعلق الأمر بصاحب (روض القرطاس) أو (بليون الإفريقي)... فليس هناك صوت نشز. إذ يعتبرون جميعا أن الصناعة مع التجارة والدراسة تعد من الأنشطة الجوهرية بفاس . لا يعطينا أحد منهم أرقاما دقيقة، لأن الإحصائيات في عهدهم كانت شيئا مجهولا، ويصعب حتى الآن[2] التعداد المضبوط لعمال الحرف التقليدية. يقول صاحب كتاب "فاس قبل الحماية" : فانعدام الحالة المدنية، والجمهور المتقلب للعمال المياومين والمتعلمين، والعدد المهم من النساء، وحتى الرجال، الذي يعملون في المنازل وليسوا منخرطين بمعنى الكلمة في طوائف الحرف، كل ذلك يجعل من المستحيل وضع أي إحصاء مضبوط. إلا أن بعض الملاحظين الجيدين يقدرون الآن عدد الرجال والنساء

---

(1)-ابراهيم حركات / المغرب عبر التاريخ 3/504.
(2)- أي عهد الحماية .

الذين يخصصون نشاطهم كلا أو بعضا للحرف التقليدية بأزيد من عشرة آلاف. وإذا نحن قدرنا أن كل واحد منهم يعول خمسة أشخاص في المعدل، أمكننا أن نستخلص بأن ثلث سكان فاس على الأقل يعيشون من الحرفية[1].

وكانت مدينة فاس حتى الحماية مركزا هاما لصناعة السلاح، حيث كان القرويون المجاورون يأتون لاقتنائه، وكانت تصنع فيه أيام ليون الإفريقي ومارمول، السيوف والخناجر، وأسنة الرماح الطويلة والقصيرة[2] والتروس[3] والأطبار المستطيلة[4]، والقاذفات[5]، وكان الصناع الفاسيون قبيل الحماية يصنعون الأسلحة النارية[6].

وهكذا ظلت فاس أكبر مدينة للصناعات اليدوية، وكانت تنتج حوائك (ج . حايك) الصوف، وهي ثياب من قطعة واحدة تغطي كل ملابس المرأة وجسدها. وكان من الرجال من يتلف بالحائك أيضا، وكانت تنتج السبنيات، وهي أغطية الرأس وتصنع من الحرير، كما تنتج الطرابيش التي اشتهرت لدى الأوربيين باسم (فاس) ودخلت معاجمهم وكذا ثياب الكتان والبلاغي والسروج والأواني النحاسية والحلي والمصوغات من الذهب والفضة والمضمات والأسلحة والزرابي، وهذه كانت من أروع منتجات فاس[7].

هذا وأن المحلات التي يحتلها صناع فاس وتجارها أربعة أصناف، فضلا عن الإقامات الخاصة لبعض الحرف كالدباغين والفخارين والزياتين... الخ. 1- الحانوت، 2- الفندق، 3- دار التجارة (دار السلغة)، 4- المعمل أو الطراز[8].

وبالإضافة إلى التجار والصناع، هناك أناس آخرون يتعاطون حرفا كثيرة، وكل جماعة منهم تنتمي إلى نفس الحرفة إلا وشكلت طائفة خاصة بها[9].

---

(1)- روجي لوطورنو ج 1. ص : 465.
(2)- ليون الإفريقي ج : 2. ص : 95- مارمول ج 2. ص 166 (كانت المعامل بضواحي سوق الجوطية).
(3)- ليون الإفريقي ج : 2. ص : 98 - مارمول ج 2. ص 167 (معامل واقعة بعين علو).
(4)- مارمول ج 2. ص : 168 (معامل واقعة بباب السلسلة).
(5)- ليون الإفريقي 2/105 - مارمول 2/167 (عشرة معامل بدرب السبطريين).
(6)- روجي لوطورنو / فاس قبل الحماية 1/495.
(7)- ابراهيم حركات / المغرب عبر التاريخ 3/502.
(8)- فاس قبل الحماية / المغرب عبر التاريخ 3/502.
(9)- لا توجد حرف للنساء بفاس سوى (الخطابات - النكافات) و (المغنيات - الشيخات). وأما الغزالات والطرازات ومرقعات الثياب البالية بالملاح، فإنهن لم يجمعن في طائفة حرفية على كثرة عددهن لكونهن يشتغلن في بيوتهن.

هذا ما يميز الفاسيون أنفسهم تمييزا دقيقا جدا بين صنفين اثنين من التجار : أصحاب الدكاكين، والتجار بمعنى الكلمة[1]. وكانت التجارة مركزة في عدوة القرويين بينما كانت الصناعة متزايدة في عدوة الأندلس... ونظرا لنشاطها وأهميتها فقد عرفت التجارة ازدهارا عظيما الشيء الذي جعلها تتعدى حدود الوطن – كما سبقت الإشارة إلى ذلك – لتكتسح أسواقا جديدة في إفريقيا وأوربا، وقد ثبت أن فاسا كانت تبيع إلى البرتغاليين الحبوب والجلد[2] وتتبادل مع الانجليز منتوجات متنوعة، مما يدل على أن المدينة كانت تنعم بفيض كبير من الحبوب مما يجعل الزراعة تساهم في تدعيم اقتصاد البلاد ولو في بعض فترات الرخاء.

إذ يبدو أنه بالرغم من الكوارث الاقتصادية التي كانت تحل بالبلاد على فترات متقاربة أحيانا، ومع اندلاع حروب أهلية على الصعيد الوطني أو المحلي، فإن الاهتمام باستغلال الأرض رغم بدائية الوسائل كان الشغل الشاغل لأغلبية السكان الذين تضمهم البادية....[3].

إن الثروات الزراعية والغابوية والحيوانية كانت تمنع نموها وتطورها عوامل متعددة منها على الخصوص : – الأزمات السياسية والنزاعات المحلية والحروب الأهلية وكذلك ظروف القحط والمجاعة التي اكتسبت طابعا خطيرا خلال القرنين الثاني عشر والثالث عشر الهجريين[4].

وخلاصة القول فقد كانت وثيرة الحياة الاقتصادية (في فاس) خاضعة فقط لتعاقب الليل والنهار لانعدام الإنارة الاصطناعية... فكان الصناع والتجار يبدأون عملهم في الصباح الباكر بعد صلاة الصبح.... وكان العمل يتوقف وقت صلاة الظهر، وكان هذا التوقف قصيرا بالنسبة للصناع حيث كان الكثير منهم يتناولون في عين المكان طعاما بسيطا، مفضلين إنهاء عملهم اليومي باكرا شيئا ما بين صلاتي العصر والمغرب. وهكذا كانوا يستطيعون أن يبيعوا ما أنتجوه قبل الليل، وأن يشتروا بالمال المحصل عليه مواد أولية ليومين أو ثلاثة أيام، وما يعيلون به أسرهم، وعلى النقيض من ذلك كان التجار يغلقون دكاكينهم بين صلاة الظهر والعصر وهو وقت الغذاء، وفي الصيف وقت القيلولة

(1)– فاس قبل الحماية 532/1.
(2)– ر. ريكار / الحصون البرتغالية بالمغرب.
(3)– انظر كتاب "المغرب عبر التاريخ" ج : 3 ص : 495 إلى 497.
(4)– انظر كتاب "المغرب عبر التاريخ" ج : 3 ص : 498. 3.

حيث لا يكثر العمل، ثم كانوا يستأنفون نشاطهم إلى المساء وحتى إلى الليل مستنيرين بالشمع أو بمصابيح الكربون أوالنفط[1].

هذا النشاط الاقتصادي، تجارة وصناعة وحرفا، كان مراقبا عن كتب لا على مستوى الجودة أو الأسعار فحسب، وإنما كذلك على مستوى معاملات هذه الطوائف فيما بينها من جهة، وفيما بينها وبين زبنائها من جهة ثانية. هذه المراقبة تقع على عاتق المحتسب الذي خولت له الدولة سلطة قوية لمزاولة مهامه. فمن هو المحتسب؟ وما سلطته ؟ وما هي صلاحيته ؟ تساؤلات نجد الجواب عنها في النقطة الآتية :

**ثانيا** : *سلطة المحتسب* :

يمكن أن يعرف المحتسب بالشخصية المهابة المطاعة، التي لها صلاحية اتخاذ الأحكام وتنفيذها في ما يخص العلاقات التجارية والصناعية والحرفية سواء كانت هذه العلاقة خاصة بالنماذج المذكورة فيما بينها، أو فيما بينها وبين المتعاملين معها على اختلاف عيناتهم وأصنافهم.

والمحتسب بهذا المعنى هو الآمر الناهي الزاجر الذي بأوامره تستقيم العلاقات المشار إليها.

"ولذلك فقد كان المحتسب الشخصية الأولى في النظام البلدي، وهو نظريا ومسطريا تحت نظر القاضي، وعمليا يتوفر على سلطة تكاد تكون مطلقة في كل ما يتعلق بالشؤون البلدية، وهو المسؤول والحناطي، أي مجموعات الحرف على اختلافها، ولكل حنط أمين، هو صلة الوصل بين أرباب المهنة والمحتسب....

ويتخذ المحتسب العقوبات الزجرية مباشرة، وعند الاقتضاء يؤدب أهل الغش تأديبا بدنيا، وربما على مرأى من زملائه وعملائه، ولا سيما إذا تناول الغش مواد الاستهلاك الأساسية.

وأجرة المحتسب يتقاضاها من الأحباس التي يشرف عليها ناظر بنفس الإقليم"[2].

هذا وقد تحدث صاحب الرحلة عن قيمة الحسبة وأهمية المحتسب، فقال :"الحسبة هي

---

(1)– انظر كتاب "فاس قبل الحماية" ج : 1. ص : 463–464.

(2)– ابراهيم حركات / المغرب عبر التاريخ ج 3. ص : 412 نقلا عن محمد داود تاريخ تطوان. ص 41.

أعظم أسباب صلاح الزمان وفساده، فإذا صلحت صلح الزمان، وإذا فسدت فسد الزمان، ولا تعطى إلا لمن توفرت فيه شروط، منها :

أن يكون من أبر الناس بالإسلام، ومن أكثرهم علما به، كبير السن، عالما، ورعا، زاهدا ضابطا للأمور، يعتني بالصحة العامة، وقد حبس نفسه لخدمة البشرية والإنسانية بجميع الوجوه التي تراها الأمة إحسانا وخدمة، وهذا نظر السلف الصالح في هذه الرتبة(1).

أما صاحب كتاب "نشر المثاني" فقد استعرض نشاط المحتسبين ومهامهم ومكانتهم منذ عهد المولى الرشيد ووصولا إلى القرن الثاني عشر الهجري، ووصف أعمالهم، وما يلاقونه من مصاعب للضرب على أيدي العابثين والخارجين عن المألوف، وأورد أحداثا كثيرة سأقتصر منها على ما أحدثه غش الحرارين مما أدى إلى تدخل سلطان ليبيا الذي أرسل كتابا في هذا الشأن إلى سلطان المغرب، وما وقع من سفك الدماء بسبب شراء الزرع بمد يزيد فيه صاحبه ثمنه، وعند بيعه ينقص من المد ثمنا، علما أن مثل هذه الحالات تصدت لها الحوالة الإسماعيلية رغبة في المحافظة على الحقوق واستقرار المعاملات، جاء في صك إنشائها : "... ورفع الأيدي العاديات عن البخس ويبعتين في بيعة والتلبيس والتدليس والتطفيف والخدعة مما يؤول إلى تضييع البضائع المالية التي جعلها الله تعالى قواما لنسمة الإنسانية"(2).

فمن جملة ما أوضحته هذه العبارات العزم الأكيد على النهي عن كل ما من شأنه أن يضر بالناس في البيع والشراء وخاصة ما يتعلق بالبخس والتطفيف، وفي ذلك إشارة إلى تحريم أكل أموال الناس بالباطل وبالتالي الثراء على حساب الغير.

يقول "القادري" وهو بصدد الحديث عن كثير من المحتسبين ومهامهم وما يلاقونه من جراء غش الصناع : "وأما المحتسبون فولى مولانا الرشيد الحسني السيد عبد العزيز الفلالي، فعدل في الأحكام، ثم بعده الفقيه السيد الطيب المريني فعدل، ثم ولى ولاية أخرى، وقد قدم لذلك الفقيه السيد المحمودي فعدل إلى أن قتله أهل فاس لما توفي مولانا إسماعيل الحسني ثم عدة إلى أن ولى مولانا عبد الله الحسني علجا مملوكا له، ثم عدة إلى أن استقلت بيد الفقيه السيد الطيب الريحاني.... وكان المحتسب في فاس هو الذي يلي البحث في مناسج الدرازين والحرارين، ويمنع من يحدث دخولا وإفراغا في النسج، أو نقصانا في الحايك، فلما ولي

(1)- مرآة المساوئ الوقتية / محمد بن عبد الله المؤقت ج 1 ص : 69، 70 . ط : مصر.

(2)- القادري / نشر المثاني 4/107.

الريحاني غفل عن البحث في ذلك، فأحدث الحرارون الفراغ في المناسج، وجعلوا مكان الكثير النشأ من الدقيق، وأحدث الدرازون الدخول في المناسج وجعلوا يصنعون الذراعين اللذين يليان الطرفين معقودين والدار من أنفاس القيام (كذا) حلاوة وبياضا ورطوبة، ويردون حال النسج على الطرفين لتمكن الصحة فيهما، ويجعلون وسط الثوب فارغا، والسدا خشنا أحرش أسود... وصارت الثياب تتقطع من وسطها، فشكا عامة الناس ما نزل بهم...."[1].

وكان الحجاج يشترون تلك الثياب ويبيعونها في طريقهم إلى طرابلس وفي أعمالها... فأعلم سلطانهم بذلك... فكتب رسالة إلى المولى عبد الله يطلعه فيها على الأمر، فبعث بها السلطان إلى أهل فاس بعد قراءتها، فاتفق فقهاء المدينة على أن ذلك منكر يجب تغييره واستشهدوا في ذلك بالكتاب و الحديث، ووقع بسبب هذا التغيير خصام كبير أدى إلى قتل العديد من الناس وكان ذلك سنة 1168هـ[2].

وكان بعض التجار ممن لاخلاق لهم، ولا يهمهم إلا الربح ولو كان غير مشروع يغتنمون فرصة نزول كارثة كالجفاف الذي يقل بسببه الحب فيحتكرون الطعام، ويرفعون الأسعار، وفي هذا الصدد ينقل صاحب كتاب "نشر المثاني" حالة تكاد تكون فريدة من نوعها، ذلك أنه لما نزلت "بالناس مسغبة عام 1150هـ احترف رؤساء الرماة بيع الزرع، وجعلوا في المد الذي يشترون به مدا وثمن المد، وفي الذي يبيعون به مدا ينقص ثمنا.

وإذا ورد زرع من البادية يمنعون المساكين من شرائه ويشترونه بما يشاءون وكان من جملتهم واحد يدعى العماري رئيس الرميلة والكدان والصفاح[3]، من بني عمار أحد شعوب سكان جبل زرهون ورد على فاس جده، فكان يسرح البقر حتى كفى فاشترى بقرا لنفسه، وكان يبيع الحليب في حانوت بالصفاح ويسكن في الكدان...[4]". وقد شرح بتطويل وصور "القادري" ما وقع لولد العماري وقت القحط عندما أصبح يبيع الزرع مع مولاي أعلى بن أبي طالب حيث منع هذا الأخير من شراء زرع جاء من البادية، فتشاجرا وتسابا فعمد ولد العماري إلى كابوس أخرجه من حانوته وقتل به خصمه، ووقع بسبب ذلك فتنة بين المناصرين لابن أبي طالب من شرفاء فاس الإدريسية والمدافعين عن العماري، وفي ذلك يقول صاحب "النشر": ثم في غده حمل السلاح شرفاء فاس الإدريسية وغيرهم وساروا إلى قتال العماري وأهل

---

(1)- الحوالة الإسماعيلية رقم 47. ص : 2.
(2)- نشر المثاني 4/106.
(3)- هذه (حومات) جهة الأندلس.
(4)- القادري / النشر 4/224.

الرميلة والصفاح والكدان الذين ظاهروه ونصروه، فاقتتلوا فسلم الله الشرفاء من الجرح والقتل، وقتل العماري وعدة من أنصاره في القتال... ثم سلط الله على أهل الرميلة والكدان والصفاح السارق بوزين العبادي ينهبهم فخلت بذلك الرميلة... ورجعت تلك الديار عراسي وأجنة..."[1].

هذا وإذا كان المحتسب الشخصية الهامة في ميدان مكافحة الغش، ومراقبة أسعار المواد، فلم يكن ليستطيع القيام بمهامه المضنية – خاصة أيام الاضطرابات والفتن والكوارث الطبيعية – دون مساعدته من طرف كثير من المستخدمين التابعين له – ومنهم الأمناء المختارون على رأس كل مجموعة من الحرفيين الذين ينتمون إلى حرفة معينة كالدباغة والخرازة والنجارة... وهكذا فقد كان الأمين الذي يختاره أهل حرفة معينة أو سوق معين حكما يمكن الالتجاء إليه لفض المنازعات كما مر معنا، وما عجز الأمين عن حله يمكن رفعه إلى المحتسب الذي يتوفر بالإضافة إلى سلطته الأدبية على سلطة تنفيذية يمكنه بواسطتها إجبار الناس على تنفيذ تعليماته. والمحتسب كان في خدمة الشرع، وكان مجاله أقرب إلى الناحية العملية إذ كان عليه أن يطبق مكارم الأخلاق الإسلامية في الحياة اليومية للمدينة فكأنه صاحب شرطه الآداب، بل إن اختصاصاته كانت أوسع، وبذلك كان عليه أن يراقب الحمامات العمومية والأفران، إلا أن دوره الرئيسي كان هو الإشراف على صحة البيع والشراء، وبهذا كان يشرف على الحياة الاقتصادية إشرافا كبيرا، كان عليه أن يراقب الموازين، والمكاييل، وقد ثبت في جدار القيسارية ذراعا قياسية كانت تستعمل للمقاييس، وكان عليه أن يتأكد من صحة المواد المعروضة للبيع سواء في ذلك المآكل أو الأشياء التي ينتجها صناع فاس، وكل من ضبط وهو يغش كان يتعرض للعقاب، فقد كان بمدخل كل سوق مصطبة توضع عليها البضائع المغشوشة وعليها اسم صاحبها، كما كانت المواد القابلة للتلف مثل اللحوم تعلق بعنق البائع ويرغم على الطواف بها في مختلف أحياء المدينة ليعرفه الناس، ولذلك فإن من ضبط وهو يغش كان لزاما عليه أن يترك المدينة إلى مكان آخر لكون أمره يصبح مفتضحا أمام الملأ[2].

وأخيرا فقد كان المحتسب يفصل في الخلافات التي تقوم في منظمات الصناع أو التجار، وكان يتدخل في الخصومات بين المستخدمين والعمال، أو بين صاحبي عمل، أو حتى بين البائع وزبونه، وفي سبيل تمكينه من فض هذه النزاعات كان يتوفر له دوما أصحاب خبرة

---

(1)–انظر القادري/ نشر المثاني 4/ 224.

(2)– انظر كتاب المجلس البلدي "فاس العاصمة العلمية للمملكة" ص : 64.

ممن يمثلون العمل المعين، ولهذا فمن الواجب أن يكون ضليعا في أحكام الشرع إلا أنه كان عليه في نفس الوقت أن يكون مطلعا على ما اصطلحت عليه فاس وأهلها. لأن هذه المصطلحات لا تقل أهمية عن الشريعة، ولذلك فقد كان من الضروري أن يكون المحتسب من أهل المدينة... ذا خلق لا يرقى إليه الشك، وكان له أعوان يساعدونه في القيام بواجباته... ومسؤولية منصبه كانت تقع على كاهله وحده"[1].

وللمحتسب اثنا عشر شرطيا يرافقونه عند طوافه بالمدينة لاختبار موازين القصابين وامتحان بيعهم، وتفتيشه أمر الخبازين، فإذا وجد الخبز غير مستوف لوزنه اللازم كسره قطعا وأمر بصفع الخباز صفعا يكاد يذهب بحياته، وإذا وجده قد أفرط له في الماء أمر أن يطاف به في أزقة المدينة، وأن يجلد أثناء ذلك، يقول الوزان :"ووظيفة المحتسب ينعم بها السلطان الآن على كل من طلبها منه كيفما كان حاله. وقبل اليوم كانت تعطى لرجل عالم من أصل رفيع، فاليوم يصل إليها الأسافل بأسهل مما يصل إليها غيرهم ممن يستحقها..."[2].

ونظرا للدور الخطير الذي يقوم به المحتسب في الميدان التجاري والصناعي والحرفي الذي يعتبر عصب الحياة الاقتصادية، فقد ذكر صاحب "التحفة" أنه ينبغي له " أي للمحتسب" أن يعتني بأمر المكاييل والموازين، ويتفقدها المرة بعد المرة ويضبطها كي لا تختلف... فمن وجده غير ذلك عاقبه على قدر ما يرى من جرمه"[3].

وخلاصة القول، فإن مفتاح قبة النظام الفاسي هو المحتسب بدون أي شك، فهو الذي يقيم الانسجام الضروري بين قوات في مثل هذا العدد بشرق بعضها ويغرب الآخر، وهو الذي يسعر فعلا المواد الضرورية لحياة المدينة، ومن ثم فإنه يسهر على أن يسود شيء من الاستقرار في أسعار الصرف، وهو الذي يتحكم في النزاعات التي لاتفتأ تثار بين التجار والصناع، وبين البائعين والمشترين، وفي داخل نفس الحرفة بين أرباب العمل والعمال أو بين متنافسين، وهو الذي يسهر بالتالي على أمانة المبادلات ويعاقب المدلسين. ولكي يقوم بهذه المهمة على الوجه اللائق، فليس لديه نظريات اقتصادية أو جهاز تشريعي دقيق، وإنما يعتمد

---

(1)- المرجع السابق ص : 65.

(2)- كتاب الوزان الفاسي وآثاره. ص : 85. رقمه بخزانة القرويين 10010.

(3)- تحفة أكياس الناس بشرح عمليات فاس ج 1 ص : 212 (شرح عمليات أبي زيد عبد الرحمان الفاسي لسيدي المهدي الوزاني) ط : حجرية.

على مبادئ الإسلام، وعقله السليم وبعض وسائل الإكراه التقليدية المؤثرة ببساطتها[1] وكفاءة الممثلين الأكثر أهلية من جميع نقابات الحرفيين.

ويعتمد أخيرا على بعض عناصر القضاء [2] عند الاقتضاء، وإذا تجرأ أحد وثار على قرارته – وهذا شيء نادر – فإن له سند السلطة المدينة[3].

ولكن ورغم ما بذله المولى الرشيد لإنعاش اقتصاد البلاد، وما صاحب فترة حكم سيدي محمد بن عبد الله من رخاء ورغد عيش من حين لآخر، ورغم ما كانت الدولة تستفيده من أمكاس وضرائب وغيرها، وما وازى ذلك من نشاط مكثف تجاري وصناعي وحرفي بغية تدعيم اقتصاد البلاد، رغم كل هذا! فقد أبت الرياح إلا أن تجري بما لا تشتهي السفن، ذلك أنه وبقدر ما كانت جهود الدولة والمواطنين تتظافر لتحقيق مستوى مشرف اقتصاديا واجتماعيا، بقدر ما كانت أيدي أخرى تحول دون ذلك وتقف حجر عثرة في سبيل تحقيق هذا الهدف.

هذه الأيدي التي كانت تعمل في الخفاء هي المتمثلة في الحماية القنصلية والمحميين من طرفها. الشيء الذي أضر بالاقتصاد ضررا كبيرا. والكلام في هذا الموضوع هو ما يشكل الفصل الثالث من هذا الباب.

---

(1)– كعقوبة التشهير بالخرازين والدباغين الغشاشين (انظر : كيو ولوطورنو وباي : الخرازون ص 50 والدباغون ص : 237). كان الأحذية الرديئة تسمر على جدار بسوق الأحذية مع اسم الصانع الذي صنعها والتاجر الذي باعها، كعقوبة التطويق أيضا... بالإضافة إلى أن المحتسب كان في إمكانه أن يفرض الغرامة أو السجن أو الجلد بالعصا.

(2)– كان هذا القضاء متركبا من عقود مبرمة أمام العدول، كانت تربط في نقطة دقيقة بين أعضاء نفس الحرفة، أو بينهم وبين المخزن.

(3)– روجي لوطونو / فاس قبل الحماية ج 1. ص : 426–427.

# الفصل الثالث :

# الحماية ودورها في إعاقة الحركة الاقتصادية

**الحماية القنصلية** : منحت الدول الإسلامية شرقا وغربا في القرون الغابرة عددا من الامتيازات للدول المسيحية الأوربية، وقدمت لها تنازلات مارست بموجبها في بلادهم مهمات هي من صميم ما تختص به السيادة الوطنية.

ومن هذه الامتيازات نظام سياسي وقضائي غريب دعي في كتب التاريخ والقانون بنظام الحماية الديبلوماسية والقنصلية، تعريفه وتحديده هو أن يمنح الممثلون الديبلوماسيون والقنصليون المعتمدون في بلد ما حماية دولهم لرعاياه. فيصيرون وهم يحملون جنسيته، ويقيمون باستمرار فوق أرضه، غير خاضعين لقوانينه، ولا ملزمين بأداء ما يجب على سائر مواطنيهم أداؤه من ضرائب، والقيام بما يقومون به من خدمات وطنية[1].

ويستطيع ممثلو الدول الأجنبية منح هذه الحماية بموجب اتفاق يبرم بين دولهم والدولة المعتمدين فيها، أو بمقتضى أي اتفاق يبيح ذلك لدولة أخرى، ويحق لكل دولة صديقة أن تتمتع بما فيه من فوائد وامتيازات[2].

وغني عن البيان أن الوطنيين أهل البلد إذا كانت الحماية التي يمنحها لهم ممثلو الدول الأجنبية تجعلهم فوق القوانين وتعفيهم من التكاليف فإن رعايا تلك الدول المقيمين بذلك البلد هم – من باب أولى وأحرى – معفون منها وغير خاضعين لها.

وهو نظام شاذ عجيب لا يقبله طبع قويم، ولا يسلم به منطق سليم، لأنه يتنافى مع سيادة الدولة وانبساط سلطاتها وقوة قوانينها وأحكامها التي يجب أن تطبق على جميع المقيمين فوق أرضها، سواء كانوا وطنيين أصلاء أو أجانب دخلاء[3].

وللوقوف على الأضرار الناجمة عن هذه الحماية، وعرقلتها لاقتصاد البلاد، وكذا على موقف المواطنين من الحماية والمحميين سيتم الكلام تباعا على النقط الآتية :

-أ- نشأة نظام الحماية.

-ب- ظهوره بالمغرب.

-ج – ملخص المعاهدات بين المغرب وبعض الدول الأوربية.

---

(1)- مجموعات وثائقية دورية / المجموعة الرابعة ص : 5 المطبعة الملكية سنة 1397هـ.

(2)- نفس المرجع ونفس الصفحة.

(3)- الوثائق . المرجع السابق ص : 5.

-د- الحماية : عرقلتها لتطور المغرب، وموقف الأمة منها.

أ- ***نشأة نظام الحماية*** :

لقد ظهر هذا النظام أول ما ظهر بتركيا والولايات الإسلامية الواسعة التي كانت تحت حكمها منذ أواخر القرن السادس عشر، واستفحل أمره في القرن السابع عشر على الخصوص نتيجة التنازلات التي قدمتها تركيا لفرنسا سنة 1607 وللأقاليم المتحدة سنة 1612 ولاستراليا سنة 1615 ولانكلترا سنة 1675 ولدول أخرى غيرها فيما بعد.

وعندما كانت الدول الأوربية تطالب بإنشاء هذا النظام وتسعى في الحصول على غيره من الامتيازات والتنازلات كانت تتعلل بعدة علل وأسباب لبعضها - نظريا - ما يبررها، منها:

1- صرامة الأحكام التي تنفذ بالبلاد التركية وقسوة الحدود التي تقام فيها.

وهي أحكام وحدود منصوص عليها في القرآن ومقررة في كتب الفقه الإسلامي. فهي لم تكن لتقبل رجم الزاني، وقطع يد السارق، وجلد شارب الخمر، سواء تعلق الأمر برعاياها أو تعلق بالمواطنين المستخدمين عند سفرائها وقناصلها وحتى الخلطاء والمتعاملين منهم مع تجارها، بدعوى أن أحكام الشريعة الإسلامية أحكام دينية خاصة لا تطبق حتى مع خلوها من الشدة والقسوة إلا على من يومن بها من المسلمين، أما غير المومنين بها فلا يطبق عليهم إلا أحكام الديانات التي يومنون بها كاليهود والنصارى الذين يقضي بينهم أحبارهم ورهبانهم بما نصت عليه التوراة بالنسبة للأولين ونص عليه الإنجيل بالنسبة للآخرين.

2- وجود فروق طبقية بين المواطنين تجعل بعضهم سادة وبعضهم عبيدا أو في حكم العبيد(1).

3- انعدام الضمانات القضائية التي تؤمن الأجانب وخلطاءهم من ظلم القضاة والحكام وعسف الشرفاء والأعيان.

وهي أمور تعرقل في نظرهم حرية التجارة ونموها، وتجعل إقامة الأجانب في البلاد الإسلامية غير مريحة، وتعرض أموالهم وأمتعتهم للضياع. ولا ريب أن في بعض هذه العلل مغالطات واضحة بينة، فالعدل والمساواة لم يكونا في المحاكم والمجتمعات المسيحية

---

(1)- سيأتي الحديث عن هذه الطبقية بتفصيل في الفصل الرابع.
انظر الوثائق الدورية التي تصدرها مديرية الوثائق الملكية، ص : 6.

الأوربية أوفر منها في المحاكم والمجتمعات الإسلامية بالمشرق والمغرب، يضاف إلى ذلك أن الإمبراطورية العثمانية لم تكن تسير وفق قوانين طائفية متعددة، بل كانت تحكم طبق قانون عام مستمد حقيقة من الإسلام الذي تؤمن به من الأمة وترعاه الحكومة ويدافع عنه السلطان، هذا الدين الذي يتسم بمرونة ورحمة وسماحة لم تكن الدول الأوربية تعرفها يومئذ وهل أدل على سمحاته من أنه أباح لأهل الذمة من يهود ونصارى أن يمارسوا شعائر دينهم بكامل الحرية، كما أجاز لهم أن يتحاكموا بشريعتهما في أحوالهم الشخصية كالزواج والطلاق والإرث وما إليها من شؤون الأسرة.

وقد تخلصت تركيا من نظام الحماية الجائر في القرن الماضي[1] وكان لإعلان الدستور وانشاء البرلمان وتنظيم القضاء بتركيا صدى تردد ذكره في المراسلات التي دارت بين الحكومة المغربية عندما كانت تطالب بإلغاء الحمايات القنصلية على غرار ما حدث في تركيا، وبين الحكومات الأجنبية التي كانت تمانع في ذلك متعللة بعدم وجود دستور في المغرب ولا برلمان ولاقضاء منظم يضمن العدل للمتقاضين مثلما هو موجود بتركيا.(الوثائق ص : 7).

ب – ***ظهوره بالمغرب*** :

ويمثل تلك العلل تعللت الدول الأوربية فيما طلبته من المغرب من امتيازات كلما تفاوضت إحداها معه على عقد معاهدة سلم وصداقة واتفاقية تعاون وتجارة[2]، ولكن سلاطينه كانوا يقابلون تلك الطلبات ومبرراتها بالرفض لما يرون فيها من مساس بسيادتهم واستنقاص من قدر الشريعة الإسلامية التي يعدون أنفسهم حماتها ويتقبل رعاياهم أحكامها بكل رضا، ويرون فيها جملة وتفصيلا منتهى ما يجب أن يتوفر في الشرائع من سمو وكمال، حتى ساءت الأحوال وتدهورت الأوضاع بعد وفاة مولاي إسماعيل[3]، وقصرت الأفهام عن إدراك أبعاد بعض المطالب التي تبدو وكأنها لا تحمل في طياتها شرا ولا يكمن في ثناياها سوء

---

(1)– وذلك عندما أعلنت الدستور الذي يسوي بين رعاياها على اختلاف أديانهم ولغاتهم وألوانهم وأنشأت محاكم عصرية تسير وفق أنظمة محكمة وتطبق قوانين مدونة.

(2)– سيأتي الحديث عن هذه المعاهدات التي كان أولها مع السويد سنة 1763 وآخرها مع اسبانيا سنة 1861م.

(3)– كان رحمه الله صارما في مواقفه الوطنية والإسلامية... شديد الحذر في تعامله مع الجهات الأوربية، (انظر ابراهيم حركات / المغرب عبر التاريخ ج : 3. ص : 62).

كيان الدولة والمجتمع[1]، فبدأت الامتيازات التي منها الحماية الديبلوماسية والقنصلية تمنح للدول الأجنبية مجاملة وتكرما، أو غفلة وجهلا، أو استخفافا بأمور بدت في إبانها غير ذات أهمية، وكان الحزم واليقظة يفرضان عدم الاستخفاف بما فيها من خطر وضرر[2].

وأقدم النصوص التي خولت الدول الأجنبية حقوقا وامتيازات في المغرب تتنافى مع سيادته الوطنية هي التي وردت في مختلف المعاهدات التي أمضيت بينه وبين الدول الأجنبية على عهد السلطان سيدي محمد بن عبد الله[3]، فمن فصولها ما يعطي للأجانب الحق في المجيء إلى لمغرب والتجول في أصقاعه وبقاعه، والاستقرار حيث يشاؤون من مدنه وقراه دون ما حاجة إلى الحصول على تأشيرة أو رخصة مسبقتين، ودون التعرض عليهم من أحد، ومن فصولها ما يبيح لهم أن يختاروا من بين الوطنيين سماسرة[4] لترويج تجارتهم، بالقدر الذي يحتاجون إليه، ويضمنون لهؤلاء السماسرة وكل من يخدم القناصل والتجار ويمشي في أغراضهم ويسعى في حاجاتهم التوقير والاحترام (الحماية) ويعفيهم من كل المغارم وجميع التكاليف التي يفرضها المخزن على من عداهم من المغاربة، ومنها فصول تعترف بقضاء قنصلي يفصل فيما ينشأ بين الأجانب وحدهم من خصام حسب شرائع

---

(1)- الشيء الذي كان بعيد المنال زمان المولى اسماعيل حيث هيبته عمت الأفاق، تؤكد على ذلك الحوالة الإسماعيلية التي تذكر بصريح العبارة :"وأدرك ما لم يدركه الملوك الأوائل حماية لبيضة الإسلام ونكاية لعبادة الأصنام، وحياطة لأمة النبي عليه السلام ورهبة لأعداء الدين الكفرة الذين أكبادهم مفطورة من هيبة هذه الدولة الشامخة"(انظر في ذلك : صك إنشاء الحوالة الإسماعيلية رقم 47 ص : 1).

(2)- انظر الوثائق – المجموعة الرابعة ص : 8. ط . الملكية بالرباط.

(3)- تقدم لنا أنه رحمه الله لم يأل جهدا في سبيل حماية ثغور المملكة وما أغدق من أموال على المدافعين على هذه الثغور، كما ثبت أنه حبس عليها بيوت الأموال وذلك رغبة في رد المعتدين وبسط سلطة الدولة على كل شبر من المملكة. (انظر في ذلك. المبحث الأول من الفصل الأول من الباب الثالث من هذا القسم، والمعنون ب "التحبيس على الثغور المغربية").

(4)- نشأ عن ظهور نظام الحماية القنصلية بالمغرب وجود ثلاث طبقات من المحميين تختلف درجة حمايتها وتتنوع مشاكلها سيرد لكل منها ذكر كثير في هذا التقديم وفي الوثائق الرسمية :

أ- طبقة المحميين : ج . محمي، وهم الذين تمنحهم دولة أجنبية هم وأسرهم حمايتها لخدمتهم السفراء والوزراد المفوضين والقناصل ونوابهم والوكلاء القنصليين، كالكتاب والتراجمة والخدام والحراس والأعوان والجواسيس الخ.

ب – طبقة السماسرة، ج : سمسار، وهو الوسيط في التجارة بين المغاربة والأجانب.

ج – طبقة المخالطين. ج : مخالط وهو من يشتري مع أجنبي أو يعمل معه في الأمور الفلاحية واللفظ الفصيح هو"الخليط، ج : خلطاء. الكلمة التي وردت في القرآن. وهذه الطبقات الثلاث من المحميين لا تفقد جنسيتها المغربية، وهناك طبقة رائعة هي طبقة المتجنسين الذني تخلوا عن جنسيتهم الأصلية، وتجنسو بجنسية أجنبية، وهذه الطبقة فوق طبقات المحميين الثلاث، ويعمها ما يعم الأجانب.

بلدانهم وقضاء مشترك يحكم فيه القناصل إلى جانب الولاة المغاربة فيما إذا كان الخصام بين مغاربة وأجانب.

وعلى العموم فإن هذه النصوص أو الفصول التي تعتبر الأساس الذي انبنى عليه صرح الحماية وتوابعها فيما بعد لم تكن يومئذ تشكل خطرا كبيرا على المغرب وأهله لضعف التبادل التجاري بينه وبين الدول الأجنبية وقلة رعاياها المستوطنين به، وعدم تفكيرها يجد في أضعافه ثم احتلاله كما فكرت في ذلك طيلة القرن التاسع عشر.

ونستعرض فيما يلي نماذج المعاهدات التي منحت بها الدول الأجنبية امتيازات سياسية وقضائية في المغرب لنرى كيف بدأت الجرثومة صغيرة ضئيلة تكاد لا تلفت النظر، ثم نمت وربت حتى صارت ثعبانا قويا لم يفتأ يلف جسم المغرب بشدة، ويضغط عليه بقوة، ويغرز فيه أنيابه السامة حتى أنهك قوته وأعجزه عن كل مقاومة ودفاع.

ج - ***ملخص لمعاهدات بين المغرب وبعض الدول الأوربية :***

1- المعاهدة المغربية السويدية[1] التي نص فصلها الخامس عشر على أن للسويديين أن يجعلوا من القناصل ما يريدون ويختارون بأنفسهم، كما لهم أن يجعلوا من السماسير مايحتاجون إليه.... وكل من انضاف إليهم من أهل الذمة وغيرهم ممن يقضون لهم أغراضهم لا يكلفون بوظيف ولا مغرم إلا الجزية فإنها لا تسقط عن أهل الذمة، كما نص فصلها السابع عشر على أن القنصل السويدي هو الذي يفصل في الخصومات التي تنشأ بين رعايا دولته حسب شريعة بلده، وإذا حدث خصام بينهم وبين غيرهم فالحاكم المغربي والقنصل السويدي يفصلان نازلتهما، إلا إذا أدى الخصام إلى الجرح فيرفع الأمر حينئذ إلى السلطان[2].

وكما رأينا يعطي الفصلان المتقدمان للسويد حق اختيار سماسرة من بين الرعايا المغاربة بالقدر الذي يحتاج إليه تجارها لترويج تجارتهم بالمغرب. ويعفيان أولئك

---

(1)- أبرمت هذه المعاهدة يوم الاثنين 3 ذي القعدة عام 1176/16 ماي 1463م ونصها العربي الكامل يوجد في كتاب "أتحاف أعلام الناس 3/277، كما يوجد نصها الفرنسي في كتاب جاك كايي (JAQUES CAILLE) الذي عنوانه "الأوقاف الدولية للسلطان سيدي محمد بن عبد الله" ص : 169.
(Les accords internationaux du sultan Sidi Mohammed Ben Abdellah 1757-1790)

(2)- انظر الوثائق. المجموعة الرابعة. ص : 9-10.

السماسرة وكل من انضاف إلى قناصلها وتجارها من المستخدمين والأعوان المغاربة من جميع الضرائب والتكاليف باستثناء الجزية[1] التي لا تسقط على أهل الذمة (اليهود) العاملين معهم. كما يسمحان لها بإنشاء محاكم قنصلية تفصل فوق أرض المغرب بين السويديين شريعة بلدهم فيما إذا حدث بينهم خصام وبمشاركة الولاة المغاربة في الحكم إذا كان الخصام بين السويديين وغيرهم.

2- المعاهدة المغربية الفرنسية[2] والتي ورد في الشرط الحادي عشر منها أن من استخدمه قناصل فرنسا من كاتب وترجمان وسماسير وغيرهم لا يتعرض لهم بوجه من الوجوه، ولا يكلفون بشيء من التكاليف في نفوسهم وبيوتهم كيفما كانت هذه التكاليف ولا يمنعون من قضاء حاجات القنصوات والتجار في أي مكان كانوا، ومع أن عبارة (لا يتعرض لهم) وعبارة (لايمنعون) لا تفيدان حتما منح الحماية الفرنسية لهؤلاء المستخدمين والسماسرة، وعدم خضوعهم لقوانين البلاد وسلطة الولاة، وإنما تفيدان فقط قيامهم بالخدمات دون عائق ولامانع لفائدة مستخدميهم، فإن قناصل فرنسا وممثليها الديبلوماسيين لم يؤولوها إلا بالحماية وأصروا بغير حق على هذا التأويل، أما إعفاء مستخدميهم عن التكاليف المفروضة على الأنفس كالخدمة العسكرية، أو على الأموال (الزكاة) فواضح لا جدال فيه.

على أن موارد تلك المعاهدة لم تقتصر على هذا الامتياز وحده، بل تضمنت امتيازات أخرى كعدم حكم القاضي الشرعي فيما ينشأ بين المغاربة والفرنسيين من نزاع (الشرط الثاني عشر)، وعدم حكم السلطان نفسه أو أحد عماله عليهم إلا بحضور قناصلهم الذين يتولون الدفاع عنهم (الشرط الثالث عشر)، وهذا من أنواع القضاء المشترك.

وتلفت النظر كلمة (السماسرة) الذين تشملهم حماية القناصل، وهم الوسطاء التجاريون بين القناصل والوطنيين، وقد خصوا بالذكر لأن القناصل لم يكونوا يقومون يومئذ بمهمة تمثيل دولهم ورعاية مصالح مواطنيهم فحسب، وإنما كانوا يقومون إلى

---

(1)- وقد استثنيت الجزية من المغارم التي يعفى المحميون من أدائها لما نص عليه الفقهاء من أن أداءها تظهر به عزة الإسلام، ويبدو أن المفاوضين المغاربة الذين أعدوا مشروع هذه المعاهدات كانوا فقهاء أو متأثرين بكتب الفقه، فلم تظهر لهم عزة الإسلام إلا في هذا الأمر وحده.

(2)- أبرمت هذه المعاهدة في 30 ذي الحجة عام 1180هـ/28 ماي 1767م نصها العربي منشور في الوثائق 432/1 ع 135. ونصها الفرنسي منشور في كتاب جاك كايي المتقدم ص : 188.

جانب ذلك بالتجارة لحسابهم الخاص تصديرا وتوريدا أو وسقا وجلبا حسب الاصطلاح القديم. فإذا تصورنا أن حماية السماسرة والدفاع عنهم يعدان من باب حماية النفس والدفاع عن المصالح الخصوصية ماداموا يعملون لحساب قناصل تجار أو تجار قناصل تصورنا أي باب شر فتحه المغرب على نفسه بمنحه هذا الامتياز الذي يبيح لدولة أجنبية أن تتدخل منه في شؤونه باسم الدفاع عن مصالح تختلط فيها الشخصية بالدولية، وتغلب الأولى فيها على الثانية أكثر الأحيان[1].

3- المعاهدة المغربية الدنماركية[2] والتي منح بها المغرب امتيازات لهذه الدولة، وفتحت أبواب المغرب على مصرعها أمام التجار الدنماركيين، فلهم أن يقدموا إلى المغرب ويذهبوا فيه حيث شاءوا بائعين مشترين، ويسكنوا في أي مدينة شاءوا من غير تحديد عليهم بسكنى مدينة دون غيرها (الفصل الخامس)، وأعطت لقناصل الدنمارك امتيازات قضائية بحيث إذا تخاصم دنماركيان فلا يفصل بينهما إلا القنصل. ولا مدخل لأحد فيهما أيا ما كان (الفصل الخامس عشر)، أما إذا تخاصم مغربي مع دنماركي فإن أمرهما يرفع إلى السلطان أو لحاكم البلد ليفصل بينهما، ولكن بعد إحضار القنصل ليدافع عن جنسه بما أمكنه (الفصل الرابع عشر)، وتقر المعاهدة المذكورة بأن لخدمة القناصل ونواب القناصل مثل التوقير والاحترام الذي لهم (أي الحماية).. فلا يكلفون (الخدمة والمتعلمون[3] بشيء من التكاليف المخزنية (الفصل الخامس عشر).

3- المعاهدة المغربية البرتغالية[4] وقد اعترف المغرب فيها باستطاعة التجار البرتغاليين المجيء إلى المغرب والاستقرار في أي موانئه يريدون (الفصل الثالث عشر)، وبانفراد القناصل البرتغاليين بالحكم بين رعاياهم في الخصومات التي تحدث بينهم من غير أن يدخل أي قاض مغربي فصالهم، وإذا حدث الخصام بينهم وبين المغاربة، تولى الحكم بينهم أحد قضاة القصر الملكي والي المدينة التي حدث فيها الخصام وبدأ النظر فيه.

---

(1)- انظر . الوثائق. المجموعة الرابعة ص : 11-12.

(2)- أبرمت يوم 28. صفر 1181/25 يوليوز 1767, نصها العربي في "أتحاف أعلام الناس" 3/183. ونصها الفرنسي في كتاب كايي المتقدم ص : 195.

(3)- المتعلم : الصغير يتعلم العلم أو الصناعة عند من هو أكبر منه، ويستعمل بهذا المعنى عند المغاربة، كما يستعمل عندهم أيضا بمعنى الخادم مطلقا وهو المراد هنا.

(4)- أبرمت يوم 12 رمضان عام 1187/ 27 نونبر 1773.
انظر . كتاب "الوثائق" م : 4. ص : 13.

ومن النماذج المتقدمة نرى أن الامتيازات تختلف كثرة وقلة ووضوحا وغموضا، فبعضها نص فيه على حق تجار بعض الدول في اختيار السماسرة الوطنيين وحمايتهم، بينما لم يمنح هذا الحق لتجار دول أخرى، وبعضها أعفى سماسرة التجار وأعوان القناصل وخدامهم من كل مغرم أو تكليف، بينما استثني بعضها الآخر الجزية بالنسبة لمن كان منهم من أهل الذمة، وبعضها اعترف بالقضاء القنصلي وحده، ويرجع السبب في ذلك إلى قوة الدولة المتعاقد معها أو ضعفها وإلى انتباه المفاوض المغربي أو غفلته كذلك.

4- المعاهدة المغربية البريطانية[1].

5- المعاهدة المغربية الاسبانية[2].

6- المعاهدة المغربية الاسبانية الثانية[3].

وهناك معاهدات أخرى وتسوية كالتي كانت بين المغرب وفرنسا سنة 1863م.

د- **الحماية** : ***عرقلتها لتطور المغرب، وموقف الأمة منها*** :

1- أضرارها بالمغرب وافقارها لبيت المال : ولما كان هؤلاء المحميون - مسلمين ويهودا - موسرين في الغالب، وكانت الحماية تقبض أيديهم عن كل عطاء وتعفيهم من أي مغرم نقصت موارد بيت المال نقصانا ملحوظا، وعجزت الدولة نتيجة لذلك عن القيام بأي عمل لتجديد نظمها البالية أو لرفع مستوى الشعب اقتصاديا واجتماعيا لأن غير المحميين كانوا في الغالب معسرين فقراء، ولا يمكن للضرائب الضعيفة التي تجبى منهم أن تفي بما يتطلبه أي تجديد أو إصلاح من نفقات.

وحتى المكس، وهو الضريبة التي فرضها السلاطين على السلع والمنتجات التي تدخل المدن، وعلى بعض المواد التي تباع مغالاة بفنادقها لجلود الحيوانات المذبوحة، كان محميو الدول الأجنبية معفيين من أدائه، والإعفاء نفسه لم يكن ليقنعهم أو تنتهي عند حده مطامعهم، فإن كثيرا منهم اتفق مع التجار غير المحميين على إدخال بضائعهم إلى المدن باسمه لقاء حلوان معلوم.

---

(1)- كانت سنة 1856م. انظر / أتحاف أعلام الناس 290/3.
(2)- كانت سنة 1860م. نصها العربي منشور في / تاريخ تطوان 281/4.
(3)- كانت سنة .1861. انظر /تاريخ تطوان 164/5.

ومن أهم العوامل في انتشار الحماية وتفشي مضرتها.... كان المغرب يحكم بواسطة أجهزة حكومية وادارية عتيقة لا تستجيب لمتطلبات العصر، ولا تقدر على تحسين أي وضع من الأوضاع المجتمعية، كما كان يدار من طرف وزراء وحكام وقادة ينتمي معظمهم إلى قبائل بدوية أو ينتخبون من بين عبيد البخاري[1].

لا علم لهم ولا تكوين باستثناء أمناء المال الذين يختارون من أهل المدن لمعرفتهم بالقراءة والكتابة ومبادئ الحساب، ولم يكن المغرب منظما طبق دستور، كما لم يكن يحكم وفق قوانين إلا أن تكون قواعد الفقه المنصوص عليها في كتب الفقهاء، ولم تكن الحكومة تنفق مستندة على ميزانية يتأرجح فيها الدخل والخرج والموارد والنفقات.... وجل الموظفين لم يكن يتقاضى من عمله الحكومي أو الإداري راتبا معلوما، فلهذا كانوا يطلقون أيديهم في الأنفس والأموال وهم آمنون من كل تفتيش لأنه لا يوجد بالمرة تفتيش أولا يكون إلا في الحالات النادرة[2].

2- الحماية تعرقل تطور المغرب : ولم تكن للحماية هذه المضار وحدها، ولكن كانت لها مضار عديدة أخرى تبدت للعيان في ذلك الوقت وأحس بها الباحثون والدارسون والسياسيون والاجتماعيون فيما بعد عندما كانوا يحاولون تعليل بعض الظواهر والحوادث والتصرفات، ومن أعظم هذه المضار أنها - أي الحماية - عرقلت تطور المغرب ونماءه بما خلقته سياسات الدول التي شجعتها وتصرفات القناصل التي صحبت منحها من شكوك في نفس الشعب المغربي، من السلطان في القمة إلى أصغر مواطن في القاعدة.

هذه بعض العوامل التي حالت دون نهوض المغرب، وخروجه من التخلف الفكري والتدهور الاجتماعي والاقتصادي الذي كان يعيش فيه[3] لقد صور الناصري هذه الحالة والمتسببين فيها بقوله :".... أخذت السكة في الارتفاع... فأخذت الأسعار في الارتفاع أيضا، وعلة ذلك... أنه لما وقع مع الفرنسيين (صلح ايسلي) ... وأسقط السلطان عن الأجناس ما

---

(1)-سود مجلوبون من الأقطار السودانية المجاورة لصحراء المغرب في العهد السعدي يؤلفون منهم حرسهم الخاص وفرقا عسكرية نظامية، وقد سموا في عهد الدولة العلوية بعبيد البخاري أو عبيد سيدي البخاري لأن ضباطهم كانوا يقسمون على الولاء للسلاطين وأيديهم موضوعة على صحيح الإمام البخاري، ولكنهم لم يكونوا يبرون بقسمهم، فلا يحافظون على الولاء للسلطان، ولا يثبتون على الإخلاص للأوطان فطالما طغوا وتجبروا وعانى السلاطين والشعب من طغيانهم الأمرين وابتداء من عهد السلطان مولاي عبد العزيز تم التخلص من استبدادهم.

انظر الكلام عليهم بتفصيل في الفصل الرابع والأخير من هذا الباب حيث الحديث عن الحياة الاجتماعية بفاس.

(2)- أنظر كتاب "الوثائق" م. 4 ص : 33-38-39.

(3)- انظر المرجع السابق ص : 47-48.

كانت تؤديه، كثر خطارهم وتجارهم بمراسي المغرب.... وكثرت تجارتهم في السلع التي كانوا ممنوعين منها... وانفتح لهم باب كان مسدودا عليهم من قبل. فظهر أثر ذلك على السكة والسلع"[1].

فإذا أضفت إلى ذلك مضمون الرسالة التي وجهها السلطان سيدي محمد بن عبد الرحمان بعد القرن الثاني عشر الهجري إلى نائبه بطنجة والتي تدل على الحالة المزرية التي وصلها بيت المال بفاس، اتضح الخطر الكبير الذي مس خزينة الدولة وأفضى بها إلى الإفلاس، ومن جملة ما جاء في هذه الرسالة الملكية :"... وفي علمكم أنا دفعنا ما كان عندنا ببيت المال هنا بفاس ... حتى لم يبق تحت يدنا إلا ما نقضي به حاجة الجيش، إذ لا يمكن صبرهم على الخدمة بالجوع والعرى، ومع ذلك فهو قليل لا يقنعون به"[2].

3- موقف الحكومة والأمة من الحماية : كانت الحكومة تحتج ضد تلك التصرفات ما وسعها الاحتجاج، وتمانع من الاعتراف بكل ما تعتقد أنه مناف للشروط ما أمكنتها الممانعة، وتلفت نظر العواصم بأوربا وأمريكا إلى ضرورة الكف عن التعدي على حقوق المغرب... كما أن الشعب – في مجموعه – لم يكن ينظر بعين الرضا والاطمئنان إلى المحميين لأسباب دينية ووطنية، بل كان يعد الاحتماء مروقا من الدين، والمحمي مواليا لأعداء الله الكافرين، وقد كان العوام يتحاشون مخالطة المحميين ومجاورتهم، ويأبون مصاهرتهم ولا يردون السلام عليهم، كما كانت الخاصة من العلماء والخطباء والشيوخ المعروفين بغيرتهم الدينية والوطنية لا يفتأون يشنون الحرب على الحماية والمحميين فيما يخطبون من خطب الجمع ويلقون من دروس الوعظ والإرشاد، ومنهم من خصهم بالتآليف وصنف فيهم كتبا انتقدهم فيها انتقادا مرا[3].

تلك كانت خلاصة للحالة العامة في المغرب من جراء تدخل الحماية في شؤونه الداخلية، وما ترتب عن ذلك من أضرار عرقلت تطوره ومست خزينته وخدشت كرامة مواطنيه، فتدهورت الوضعية الاجتماعية والاقتصادية.

وإذا كان الحديث عاما عن المغرب، وكانت فاس بعينها يهمها الأمر بالدرجة الأولى

---

(1)- الاستقصا 54/9 كان ذلك سنة 1261هـ.

(2)- وسبب ذلك أن اسبانيا فرضت غرامة كبيرة على المغرب مقابل انسحابها من تطوان عام 1277هـ. أورد الرسالة عبد الرحمان بن زيدان في الأتحاف ج : 3. ص : 447.

(3)- الوثائق / المجموعة الرابعة ، ص : 49.

فلأنها في ذلك الوقت (القرن الثاني عشر) أهم دار لضرب العملة في المغرب[1] وعاصمته الاقتصادية، وأكبر مورد للدولة - من حيث مداخيل المكوس - نتيجة كثرة السلع المعروضة بالأسواق والبهائم المبيعة .. اتضح إلى أي حد كانت فاس أشد تضررا بهذه الحماية، وأكثر معاناة من غيرها، والحالة هذه أن الأعداد الهائلة من المحميين وعملائهم يقطنونها، هؤلاء الذين يستفيدون من كل المعاملات التجارية المربحة إيرادا وتصديرا وتمليكا، ويعفون من أداء الضرائب والرسوم وغيرها الشيء الذي أوصل اقتصاد البلاد إلى الهاوية وساءت معه الحالة الاجتماعية للمواطنين.

ولم يكن هذا الوضع السيء الذي كان المحميون من أقوى أسبابه ليشغل سكان مدينة فاس عن أعمالهم ولا ليثنيهم عن عزائمهم في نشاطاتهم المختلفة في حياتهم العامة والخاصة، فهم دائما متمسكون بوطنيتهم ومتحلون بخصالهم الحميدة التي يفرضها دين الإسلام الحنيف. هذا الدين الذي كانت مظاهره مخيمة على كل طبقات المجتمع.

ولم يكن هذا المظهر العام كذلك ليحد أو يغير من عادات الأسر وتقاليدها، في أفراحها وأتراحها بل وفي معاملاتها مع الغير، هذه المعاملة التي كانت تبدو غريبة في بعض الأحيان تتجلى أكثر وضوحا في سلوكات بعضهم. والباب الثالث يستعرض مختلف هذه الموضوعات.

---

(1)- هاشم العلوي/ التقاط الدرر ص : 91.

# الباب الثالث :

# الحياة الاجتماعية وخصوصيات الأسرة الفاسية

*يتضمن هذا الباب فصلين بعد توطئة*

# الفصل الأول :

## عادات الأسرة الفاسية في حياتها العامة :

يتمحور هذا الفصل حول مبحثين أساسيين، يختص أولهما بالوقوف على أدق خصوصيات الأسرة الفاسية، والغوص في تفاصيل حياتها الاجتماعية، وذلك من خلال معاينة مختلف أنشطتها سواء تلك التي تربط أفراد الأسرة الواحدة فيما بينهم، أو تلك التي تحكم علاقات الأسر، وعلى مستويات متعددة بدءا بوصف بيوتها، وعمل أربابها، وطريقة لباسها، ومرورا بالولادة والختان والزواج، وانتهاء بكيفية استفادتها من المرافق العامة المتاحة . على أن يعالج ثانيهما تتبع عادات الأسرة الفاسية وتقاليدها أثناء تهييء ولائمها في أفراحها وأتراحها، وما صاحب ذلك من تبذير وتبرج أديا إلى إصدار ظهائر سلطانية تزخر بها الحوالات الحبسية والتي كانت الغاية منها تارة، تحديد المدة الزمانية في الأفراح والأتراح، وتارة أخرى، منع بعض العوائد منعا كليا وتقرير ما يتعين الاقتصار عليه في هذه المناسبات، مع تهديد كل من يحيد عن مقتضيات الظهائر بالعقوبات الصارمة. وذلك بعد توطئة يتضح من خلالها الجو العام لمدينة فاس في القرن الثاني عشر الهجري.

## توطئة:

لقد تم تصميم مدينة فاس بطريقة يمكن أن تستجيب لمتطلبات الحياة الاجتماعية والنشاط الاقتصادي لسكانها، وبكيفية كانت تضمن لها أمنها وتسهل لها سبيل الدفاع ضد الغزو الخارجي، وهكذا ظلت ثابتة صامدة قوية في وجه ما أصابها من نكبات خلال محاصرتها عدة مرات وتهويد أسوارها - كما تقدم - وتقوم من جديد قوية لتضمد جراحها وتستأنف نشاطها بقوة وعزيمة.

ولقد لخص صاحب "نشر المثاني" الحالة السيئة التي وصلتها فاس في القرن الثاني عشر الهجري، مما تعذر معه القيام بفريضة الحج، فقال في هذا الصدد :

"ولم يخرج الركب النبوي من محروسة فاس في هذا العام[1]، وتعذر خروجه لكثرة ما كان في العام قبله من المجاعة العظيمة وكثرة الموت بها والفتن والأهوال[2].

والحقيقة أنه ومنذ القرن الحادي عشر، اتخذت فاس صورة مدينة متحضرة تماما، ويكفي لمعرفة ذلك قراءة الصفحات التي خصصها لها ليون الإفريقي[3]..." كان يدير شؤون

(1)- السنة المشار إليها كانت في العشرة السادسة من المائة الثانية عشرة.

(2)- القادري / نشر المثاني ...4/ 17.

(3)- الراجح أن الحسن بن محمد الوزان الفاسي الذي أسر بروما وسمي جان ليون بعد أن أظهر التمسح بقي على أسلامه

المدينة – كما هي الحال في بداية القرن العشرين– ويقيم في البناية الوحيدة الباقية في قصبة بوجلود لموحدية"[1].

الأمر الذي يدل على أنه لم يكن ينتمي إلى المدينة القديمة، وإلا كانت سكناه بها، وعاش فيها، وهو يمثل العاهل، وينفذ أوامره، ويرأس الشرطة، ويحكم في القضايا التأديبية والجنائية ويراقب النشاط الاقتصادي من يسيمه "ليون" (رئيس القناصل) يعني المحتسب[2]، ويضيف "مرمول" أنه "يختار للقيام بهذه المهمة أعظم شخصية، لذلك فإن مشاغله أكثر من مشاغل الوالي"[3].

وأخيرا كان الحكم في قضايا الأحوال الشخصية بيد القاضي يساعده نائب (مكلف – يقول ليون – بمسائل الزواج والطلاق، واستنطاق الشهود، والحكم العام)[4].

وهذه السمات العامة للمدينة يرى كثير من المهتمين أنه لم تتغير لمدة قرون، وهو الشيء الذي أكده "لوطورنو" عندما قال :"كان نظام فاس أيام المرينيين – باستثناء بعض التفاصيل – كما وجدناه في بداية القرن العشرين"[5].

وقد تتبع صاحب كتاب "فاس قبل الحماية" المهام التي تقوم بها بعض الشخصيات المساعدة للمخزن فقال :"وتحت هؤلاء الموظفين الرئيسيين الثلاثة يأتي (ضابط الأحياء)، وكانت المهام المنوطة به هي السهر على النظام ولا سيما تجنيد من يطلبهم المخزن للغارات العسكرية، وجباية الضريبة المتوقعة للتعويضات. وكان لليهود نظامهم الخاص، يحكمهم شيخ أو وال يفصل بينهم شرعا ويقوم بتوزيع ما يؤدونه للأمير. وأما التجار المسيحيون الذين كانوا يسكنون بناية تدعى الديوان[6] قرب جامع القرويين فإنهم جمعوا هم الآخرون – على ما يبدو – في طائفة تحت سيطرة نوع من قنصل مشترك بين جميع الجنسيات تدعوه النصوص البرتغالية (فيطور)[7]"[8]. هذا وقد ذكر صاحب الكتاب نقلا عن

---

(1)– ليون الإفريقي / الكتاب 2. ص : 112.

(2)– لقد تم الحديث عنه وعن مهامه واختصاصاته بتفصيل. راجع الفصل الخاص بالحياة الاقتصادية من هذا البحث.

(3)– مارمول / الكتاب 2. ص : 165 .

(4)– ليون الإفريقي / الكتاب الثاني ص : 113 وسيتم الحديث عن القضاء بشيء من التفصيل فيما بعد.

(5)– روجي لوطورنو / فاس قبل ا لحماية ج 1 – ص : 112.

(6)– ما زال الديوان (الجمرك) بالمدينة القديمة قرب القرويين، وهو اليوم عبارة عن مجموعة حوانيت بعضها يبيع الأثواب والملابس الجاهزة والبعض الآخر يبيع لعب الأطفال وأنواع مختلفة من الحلوى....

(7)– انظر المصادر الأوربية لتاريخ المغرب/ البرتغال 3. هنا وهناك.

(8)– روجي لوطورنو/ فاس قبل الحماية ج 1. ص : 113.

ليون الإفريقي، عدة معلومات عن أخلاق الناس، في الزواج، وقضاء الوقت، وآداب الأكل واللباس، وترتيب المنازل، وقال :"إن كل ما يقوله تقريبا يمكن أن يطبق على فاس أيام مولاي عبد العزيز دون أن يدخل عليه أي تغيير"[1].

فكيف كانت أخلاق الناس ؟ وما عاداتهم في الزواج ؟ وكيف كانوا يقضون أوقاتهم ؟ وما هي آدابهم في الأكل واللباس وكذا في ترتيب المنازل وبنائها وتزيينها ؟ وهل كانت هناك مرافق عامة ؟ وكيف كانت الاستفادة منها ؟ كلها أسئلة تتطلب أجوبة، سنفرد لها المبحثين التاليين :

## المبحث الأول:

## *تشكيلة المجتمع الفاسي :*

لقد سبقت الإشارة إلى أن المجتمع الفاسي ينقسم إلى عدة طبقات تتمثل في الطبقة الوسطى المكونة من أصل عربي أو بربري أو أندلسي أو قيرواني، وكان الجميع يشعرون بأنهم (أهل فاس)، كما كانوا يحسون بمواطنة المدينة وبحقهم في أن يعيشوا فيها لأنهم قبلوا أساليبها وتقاليدها، وقد كانت هذه الطبقة الوسطى مكونة من ثلاث فئات من الأفراد هي:

أ – فئة التجار[1].

ب– فئة العلماء، وتضم علماء القرويين وأهل الفكر الذين لم يكونوا يتولون مناصب الدولة، وقد كانوا يتمتعون بمكانة محترمة وبكثير من الرخاء المادي.

ج– فئة العمال والموظفين : وتضم عمال الدولة وأصحاب المناصب الرفيعة فيها، وينحدر أفرادها في الأغلب من أصل أندلسي بعيد أو قريب أو من أصل بربري، ويلي الطبقة الوسطى أو طبقة النخبة جماعة التجار والصناع، وكثيرا ما كانت تربطهم بالطبقة الوسطى القرابة والصلات الشخصية... وتأتي بعد ذلك في السلم الاجتماعي جماعة كبيرة العدد تتمثل في القادمين على المدينة حديثا ساعين وراء العمل أو هربا من القحط والمجاعة[2]، أو ابتعادا من نقمة العائلة أو القبلية، وقد غلب على هؤلاء أن بدأوا بالقيام بأعمال وضيعة ينالون أجرها مياومة إذ لم تكن لديهم خبرة، ويقطنون بعض الأحياء التي كانت تحتفظ ببعض الطابع البدوي فتربى فيها المواشي والطيور حيث لم تكن المساكن عالية ولا فخمة،

---

(1)– روجي لوطورنو / فاس قبل الحماية 1/114–115 نقلا عن ليون / الكتاب الثاني ص :68.
(2)– وقد سبقت الإشارة إليها بشيء من التفصيل / انظر الفصل الخاص بالحياة الاقتصادية.

وأخيرا فقد كان في فاس جماعة من اليهود يحتمل أن يكونوا أصلا من البربر الذين اعتنقوا اليهودية في عهود قديمة وحافظوا على معتقدهم، وكانوا يسكنون في الأحياء الخارجة عن المدينة قرب الأبواب هذه، والغالب أنهم كانوا يقيمون في حي واحد لا يزال إلى الآن يحمل اسم (فندق اليهودي) على مقربة من باب عجيسة[1]، وكان بعض هؤلاء اليهود قد انصرفوا إلى العمل في التجارة على نطاق واسع وبلغوا بذلك وضعا ماديا يحسدون عليه..[2].

وعن العلاقات الاجتماعية، فقد صور صاحب كتاب "فاس قبل الحماية"[3] هذه العلاقات تصويرا يشعر قارئه أن كاتبه كان واحدا من أهل فاس أو كان صاحب آلة تلتقط بكل دقة وصدق صورة الحياة العادية والطبيعية للأسر الفاسية وعلاقاتها الاجتماعية. لقد أوضح بما فيه الكفاية أن هذه العلاقات كانت مطبوعة بطيبة القلب وبالبساطة... وكان ذلك ناتجا عن عدة أسباب : فالناس قبل كل شيء يعرف بعضهم بعضا، جميعا يلتقون في المسجد أو الفرن أو السقاية وحتى في الحمام، كانت النساء يتجاورن في السطوح، وتساعد بعضهن بعضا، ويلعب الأطفال جميعا في الزقاق، ولم تكن الخصومات منعدمة بالتأكيد، غير أن موضوعات الخلاف طفيفة ما دام يوجد ناس يعيشون جنبا لجنب، ولم تكن هذه المشاجرات تتجاوز المرحلة الفردية، وكانت أواصر الأسرة تزيد أكثر في تضامن الفاسيين العميق، وكانت الآداب الإسلامية تساعد على التناسق الجيد بين الطبقات الاجتماعية.

ومن المعلوم أن هذه الآداب في مبدئها قائمة على المساواة العميقة حيث العمل بفاس مطابق للمذهب : فكل ما كان يحصل لهؤلاء وأولئك كان يعتبر كأثر للمشيئة الربانية : فالله يعطي يوما هذا ما قد يعطيه ذاك غدا.... وفي مقابل النعم التي يمنحها القدر للأغنياء والأقوياء، كانت عليهم واجبات : تتجلى في العمل على إسعاد الفقراء والمحتاجين في شتى المناسبات، خاصة في الأعياد الدينية والأفراح العائلية، وذلك بإطعام المتسولين والطلبة، كان الأغنياء لا يتظاهرون بالاحتفاظ بكل شيء لأنفسهم وحرمان الغير... بل كانت المدينة بأسرها – على حد تعبير روجي لوطورنو – "ترتكز على هيكل قوي متين من تقاليد تنظم منذ قرون الحياة المشتركة وتمتد إلى جميع الطبقات الاجتماعية، فلم تكن هناك تقاليد الأغنياء وتقاليد الفقراء، ولكن تقاليد فاس يعرفها الجميع ويجتهد في احترامها[4].

وكان نادرا ما يجلس رب الأسرة إلى المائدة وحده دون أن يشرك معه ضيفا أقل منه

(1)– ما زال هذا الحي يوجد بالمدينة القديمة.

(2)– انظر كتاب / فاس العاصمة العلمية / المجلس البلدي ص : من 28 إلى 31.

(3)– روجي لوطورنو/ فاس قبل الحماية ج 2، ص : 707.

(4)– روجي لوطورنو/ فاس قبل الحماية ج 2، ص : 708.

سعة... ذلك أن العديد من الأطفال في بيوت العائلات الغنية والفقيرة على السواء... يقول صاحب كتاب "المغاربة بالأمس واليوم" (أن الكثيرين من هؤلاء الأطفال لاينتمون إلى العائلة التي يعيشون معها، فقد يكونون أطفال أحد الأقارب الأكثر فقرا، أو يتامى عائلة قريبة، أو حتى أجانب يسكنون في نفس الشارع... وليس إيجاد مأوى مقصورا على اليتامى والأطفال غير المحظوظين بل إن الأرامل والأقارب يجدون أنفسهم منذ مجين في بيت لا يفوق مستوى بينهم إلا بقليل")[1].

وفي مجال الاحترام، كان الأطفال يحترمون الآباء بل وأصدقاء الاباء ويقدرونهم تقديرا يليق بالمقام، فلا يدخنون أمامهم، بل، ويمسكنون عنه لحضور أخ كبير أو حتى أحد الأقرباء المسنين، ولما يستضيف رب الأسرة الأصدقاء لا يجلس أولاده لاقتسام الغذاء وإنما يقفون على حد تعبير صاحب الكتاب. "مع المعينين لكي يصبح كل ضيف مخدوما خدمة كاملة. ومع ذلك فإن كثيرا من هذا السلوك المؤدب بدأ يضعف لأن (التقدم) يعني التضحية بكثير من العادات")[2].

وهكذا فلم تكن الغاية المقصورة من جميع العلاقات سواء داخل الأسرة الواحدة أو بين الأسر أو حتى بين المحكومين والحاكمين إلا ابتغاء مرضاة الله والعمل على تنفيذ تعاليمه حيث إن أغلب المعاملات تتم في أماكن دينية لإعطائها الصبغة القانونية.

كما أن التنظيم اليومي يرتبط ارتباطا وثيقا بمواعيد الصلاة الخمسة، فمواعيد العمل في المصانع يحدد بالفترة الموالية لصلاة الفجر وينتهي قبل صلاة العصر، كما أن المسجد كان يمثل أحسن إطار لمناقشة قضايا المدينة عن طريق خطب الجمعة وأحاديث الوعظ والإرشاد التي يقدمها علماء المدينة وفقهاؤها ما بين صلاتي العصر والمغرب[3].

وفيما يخص الحس الجمالي، نقل الأستاذ محمد الحجوي عن الوزان وصفا دقيقا لمنازل فاس وطريقة تزيينها وما تحتوي عليه من مآثر تشد الانتباه، وهكذا أوضح أن عادة الأهالي أن يزينوا سقوف بيوتهم بزخرفة فائقة وألوان رائقة من بينها الذهب والفضة، ويجعلوا فوق دورهم هيأة من خشب يمكن معها تغطية (صحن) الدار بالأقمشة للنوم هناك أيام الصيف[4].

---

(1)- روم لاندو / المغاربة بالأمس واليوم ص : 44.

(2)- نفس المرجع ص : 42.

(3)- انظر "فاس العاصمة العلمية / المجلس البلدي ص : 36.

(4)-انظر محمد الحجوي / حياة الوزان الفاسي وآثاره ص : 68.

وكل هذه الدور عبارة عن بناية ضخمة تتركب من طبقتين أو ثلاث، ولها سواء في الطبقات العليا أو السفلى أروقة ذات أقواس تتمم بهجتها، وقد عدد الكاتب فوائد هذه الأروقة - فقال :"أن تمر بها من حجرة إلى أخرى، والسقف يظلك، وفناء الدار عار عن السقف والبيوت حوله، وتفتح أبوابها الواسعة المرتفعة إليه، والأغنياء يجعلون هذه الأبواب المنقوشة، ويجعلون في داخل بيوتهم خزائن من أرفع أنواع الخشب تحيط بها طولا وعرضا، ويطلونها بالأصباغ الجميلة ويملأونها بكل ما لهم من الأثاث الرفيع... وتجد عدة دور لها صهاريج مستطيلة الشكل... ليس عليها سقف وجميعها مزلج"[1].

ثم أضاف قائلا عن استراحة النساء وكيفية قضاء وقتهن الفارغ بعد الانتهاء من أعمال البيت : "ومن عادة الأهالي أن يشيدوا في أعلى دورهم بروجا مرتفعة فيها غرف منمقة يصعد إليها النساء لترويح النفس إذا أعيتهن أعمال المنزل، ومن أعلى هذه البروج يمكنك أن تشرف على منظر المدينة كله، هذا المنظر الذي يشرف على مئات المساجد والجوامع التي تقام فيها الصلاة، وبين هذه المساجد يوجد الخمسين جامعا ضخمة البناء، عظيمة الزخرفة، تحمل سقوفها أعمدة الرخام. وكل جامع له صهريج من رخام وعلى تيجان هذه الأعمدة ترى أنواعا من صناعة الزليج والنقش الغريب"[2].

وقد شاطر هذا الرأي صاحب كتاب "المغرب بالأمس واليوم" عندما تحدث عما يتمتع به الفاسيون من حس جمالي يتجلى على الخصوص في بيوتاتهم وفيما يزين المائدة من أنواع الصحون بألوانها الزاهية وقال : "وفي فاس... لاتزال بيوت المواطنين تستعمل القرمود التقليدي، والزخرفة على الجدران.... والخشب المنحوت على السقوف، والغذاء لا يزال يؤكل في الصحون الزرقاء والخضراء التي صنعها الفخارون الفاسيون .... وأما ساحات المنازل فلا تزال تغطى بالزرابي الصوفية الكثيفة بألوانها الصافية أو بنماذجها الهندسية البسيطة المحببة لنفوس النساجين....[3].

ويرى الأستاذ ابراهيم حركات أن فاسا ظلت تمثل أكبر الأسواق التجارية بالنسبة لشمال المغرب وبربر الأطلس، ويستشهد برأي (بلير) الذي يؤكد أن هذه العلاقات تكون الحياة المغربية في مجموعها، ويضيف أن مقام الأشراف[4] والصلحاء بها وضريح مولاي إدريس

---

(1)- نفس المرجع ص : 70.
(2)- المرجع السابق 71.
(3)- روم لاندو / المغاربة ... ص : 99.
(4)- انظر تفصيل الحديث عن الأشراف... في المبحث الثاني من هذا الفصل.

كان يعتبر ثالوثا مبجلا يحظى بالاحترام من قبائل البربر..."[1].

ولكي نكون ألصق بهذه العادات والتقاليد، ونتعرف عن كثب على مدى الترابط والتلاحم الذي كان بين المواطنين أسرا وأفرادا، ونعيش مع أدق خصوصيات الأسرة الفاسية، ينبغي أن نتابع مراحل نشأتها وتطورها من خلال الوقوف عند كل مرحلة من المراحل التي تشكل حدثا هاما بالنسبة للأسرة، وهكذا سيتم الحديث تباعا عن : الزواج[2] ودور الخاطبات فيه، وعن اللباس، وازدياد مولود، وعن الختان والوفاة وكذلك عن استفادة الأسرة من المرافق العامة .

1- **الزواج** : بعد أن تحصل الموافقة المبدئية تتم قراءة الفاتحة في أحد المساجد بعد صلاة العصر من يوم الجمعة الذي هو يوم العطلة الرسمي، وغالبا ما تتم العملية في ضريح المولى إدريس مؤسس المدينة، حيث يتم الاتفاق على قيمة المهر ووضع عقد بذلك يحضره شهود من العائلتين ومن الأقربين لهما[3] وبعد ذلك تبدأ عملية تبادل الهدايا بين العائلتين وخاصة من طرف العريس لعروسته في كل مناسبة من المناسبات وخاصة منها الدينية، وبعد الاتفاق على موعد الزفاف يبدأ التهييء لهذه الحفلة التي كانت تتم في بيتي العائلتين معا وتدوم أسبوعا[4] يتم أثناءه نقل العروس إلى منزل زوجها في محفة خشبية مثمنة الشكل مستدل عليها الستائر المصنوعة من الحرير والديباج[5] حتى لا يراها الناس، خصوصا وأنها تكون في أبهى زينتها وأجمل حللها، وربما لأول مرة في حياتها، وبعد وصولها إلى بيت العريس يستقبلها هذا الأخير في باب غرفته، وبذلك يعلن عن أول لقاء بين العرسين، وأول تعارف بينهما اللهم إلا إذا كانا من أبناء عائلة واحدة، ومع ذلك فبمجرد قراءة الفاتحة يمنع عليهما اللقاء.

وكثيرا ما كانت عمليات الزواج تتم بين العريسين في سن مبكرة لاتتعدى بالنسبة للزوج عشرين سنة وخمس عشرة سنة بالنسبة للزوجة، وحفلات الزفاف هذه كانت تختلف فخامتها بين طبقات المجتمع ومدى إمكانيتها، وكذا تبعا لحالة العروس (بكرا، ثيبا، مطلقة)،

---

(1)- ابراهيم حركات / المغرب عبر التاريخ 463/3.

(2)- سيتم الحديث عنه بتفصيل في المطلب الثاني من هذا المبحث.

(3)- انظر فاس العاصمة العلمية / المجلس البلدي ص : 37-38.

(4)- كان الحفل يتعدى الأسبوع الشيء الذي أدى إلى إصدار ظهير يمنع زيادة بعض الأيام.

(5)- وهذه من ضمن الممنوعات التي وردت في الظهير الذي سنثبته ونتحدث عنه بتفصيل أثناء الكلام على الأفراح والأتراح

وكان العريس يتلقى بهذه المناسبة هدايا من عائلته وأقربائه وأصدقائه يستطيع في بعض المرات تغطية مصاريف الحفلة عن طريقها .

وقد كانت هذه الحفلات تتم بمشاركة أجواق الطرب المختلفة وبالخصوص أجواق الآلة الأندلسية التي كانت تتغنى بموشحات خفيفة وبغزل عذري رقيق، وكذا أجواق الملحون التي تعبر تعبيرا صادقا عن نفوس المغاربة وتصنف أحوالهم وصفا حسيا بلغة عامية صرفة وبقوالب وأوزان شعبية رقيقة(1).

وعن أهمية حفلات الزواج وما يغمر المدعويين من نشاط يقول روجي لوطورنو : "إن حفلات الزواج، وهي عنصر لا يستهان به في الحياة الاقتصادية، كانت أيضا تسلية عظيمة، فخلال سبعة أيام أو عشرة – إذا عددنا الاحتفالات التحضيرية – كانت أسر كاملة، لا سيما الأطفال والنساء، لا يفكرون إلا في ذلك، ولا يعيشون إلا له، مهما كان عدد حفلات الزواج قليلا، فإقامة ثلاثة أعراس أو أربعة بين الأهل أو المعارف، كان ذلك يعني قضاء أكثر من شهر في الأفراح والولائم، فلا نستغرب في هذه الحالات أن يقبل الفاسيون على دفع حصصهم لأداء مصاريف هذه الملاهي شريطة أن يعاملوا بالمثل"(2).

وما يميز هذه الاحتفالات حضور الخاطبات بدون انقطاع، يقول صاحب كتاب "فاس قبل الحماية" واصفا لهن ومذكرا بمهامهن :"فلا يجب اعتبارهن كمجرد مكريات للملابس والزينات، ولا أن يخصص لهن دور ثانوي.... بل يجب أن يعتبرن المحافظات على عادة أساسية.... ومن غريب المفارقات أن هؤلاء المحافظات على العادة لا ينتمين إلى أصل عريق، وعلى الأقل في شكلهن الحالي، إن ليون الإفريقي يتحدث حقا عن نساء يكلفهن بتزيين العرائس، لكن حسب التفاصيل التي يدلي بها يبدو جيدا أنهن يقمن فقط بدور الملبسات(3).

مقتصرات على تهيىء العروس قبل ذهابها إلى بيت العريس، ولا يمكن بالضبط تحديد التاريخ الذي أخذت فيه الخاطبات ينظمن أنفسهن ويتخذن الأهمية التي رأيناها لهن. إلا أننا يمكن أن نفترض بأن ذلك كان حوالي بداية القرن السابع عشر أو الثامن عشر، وهو التاريخ

---

(1)– انظر هذا الوصف والحديث عن الزواج بكتاب : فاس العاصمة العلمية . ص : 37–38.

(2)– روجي لوطورنو / فاس قبل الحماية 2/ 751–752.

(3)– والحديث عنهن في "الترجمة العربية المغربية ط. 2–1. 250 "وفي اليوم التالي تأتي النساء المتخصصات في تجميل العرائس، فيمشطن شعرهن، ويزين خدودهن بالحمرة، ويخضبن أيديهن وأرجلهن (بالحناء) مع رسوم جميلة، لكن هذه الأصباغ لا تدوم طويلا، وفي هذا اليوم تكون الوليمة الثانية فتوضع العروس فوق منصة ليشاهدها الجميع، ويقدم الطعام للسيدات اللواتي قمن بتجميلها"

الذي تكاثر فيه العبيد السود[1] بالمغرب، وحتى بداية القرن العشرين، كانت الخاطبات كلهن تقريبا زنجيات معتقات"[2] .

2- **اللباس** : كادت كثير من المراجع التاريخية أن تجمع على أن هناك أوصافا عامة مشتركة تنطبق على لباس الرجال والنساء في مدينة فاس خلال مدة أربعة قرون من الزمان، ويتعلق الأمر بما بين السادس عشر الميلادي والتاسع عشر[3].

إذ كان الناس ملتزمين بنمط خاص من اللباس، وكأنه شيء مقدس لا يبغون عنه حولا، يتحدث صاحب كتاب "فاس قبل الحماية" عن أهمية ذلك بقوله : "لم يكن أي فاسي يغامر بنفسه، قبل سنة 1912 ليرتدي شيئا آخر غير اللباس التقليدي. كان بعضهم ممن سافروا يلبسون الزي الأوربي إذا كانوا في مانيشستر أو مارسيليا، لكن لم يكن حتى يخطر ببالهم أن يرتدوا مثل هذا اللباس بفاس"[4]، هذا اللباس الذي تغير شكله كثيرا بين القرن السادس عشر الميلادي والتاسع عشر. لقد وصف ليون الإفريقي[5] لباسهم وأطنب في وصف تغطية رأسهم فقال :"الرجال وهم يغطون رؤوسهم بقلنسوة تشبه ما يضعه بعض الناس على رؤوسهم ليلا في إيطاليا، لكن بدون ما يغطي الأذنين، ويلفون حول القلنسوة عمامة من كتان تدور مرتين حول الرأس وتمر حول الذقن... " وهاهم الفاسيون إذن بعمامة الذقن على غرار بعض الصحراويين، واليكم حسب "مرمول" لباس النساء الكريمات النسب عندما كن يخرجن :".. وإذا خرجن وخاصة الأندلسيات الأصل، لبسن سراويل طويلة متموجة جدا للتظرف، لأن لباسهن لا يصل إلى منتصف الساق، ويستعملن خفين بقدر أقدامهن تماما، مصنوعين من الجلد المغربي الناعم جدا والمطرز بالحرير الملون..."[6]، ويعلق "لوطورنو" على هذه النسوة قائلا :"فنحن بعيدون عن امرأة 1900 التي تغطي رأسها بحايكها الملتفة في فستانات مسدلة حتى الكعبين، المنتعلة نعلين أسودين"[7].

3- **ازدياد مولود** : لقد كان ازدياد مولود يعتبر حدثا سعيدا بالنسبة للأسرة خصوصا

---

(1)- سيتم الحديث عن ظاهرة البيع والشراء في العبيد والتعرض لما ينتج عن ذلك من نزاعات انظّر تفصيله في المبحث الثاني من هذا التفصيل.

(2)- روجي لوطورنو/ فاس قبل الحماية ج 2/ 753-754.

(2)- انظر عن لباس بفاس : ليون الإفريقي ص 116-117, ومارمول 2/190-193.

(4)- روجي لوطورنو / فاس قبل الحماية 2/717.

(5)- ليون الإفريقي / وصف إفريقيا. الترجمة العربية المغربية ط : 2 ص : 151-152.

(6)- مارمول / ج : 2. ص : 192.

(7)- روجي لوطورنو / فاس قبل الحماية 2/717-718.

إذا كان المولود ذكرا وقد كانت عملية الولادة تتم بمساعدة نساء ذوي تجربة في هذا الميدان يعرفن (بالقابلات)[1]، لأن المستشفيات لهذا الغرض تكاد تكون منعدمة. لقد سبقت الإشارة إلى أن الأمراض والأوبئة و... كانت تؤدي بحياة الآلاف من المواطنين بسبب عدم الوقاية من ناحية، وبانعدام التجهيزات وافتقار المستشفيات إلى الدواء والأطباء الشيء الذي كان متوفرا في أزمان سابقة، يقول الأستاذ محمد الحجوي نقلا عن الوزان : "وأما المستشفيات فهي عديدة[2] داخل المدينة وخارجها، ولكن آل أمرها إلى من آل إليه أمر المدارس، وأكبرها مستشفى سيدي فرج الذي يعبر عنه هو بالمستشفى الكبير"[3] ثم وصف هذه المستشفيات والطريقة التي كان الحكام ينظرون بها إليها فقال :"توجد بفاس مستشفيات ومدارس نهاية في الرونق والإتقان، وكل غريب دخل المدينة له أن يقيم بهذه المستشفيات مدة ثلاثة أيام، وتوجد خارج المدينة عدة مستشفيات لا تقل إتقانا عن التي بداخلها، وكانت لها قبل مداخيل وافرة، ولكن أيام حروب سعيد (أبو سعيد)[4] احتاج هذا الملك إلى المال وأشار عليه بعضهم ببيع أوقاف هذه الملاجئ، فعارضته الأمة أشد معارضة ووقفت في وجه ما يريد، فأجابها أحد وزرائه بقوله :"إن هذه الملاجئ نفسها وأوقافها هي من صدقات أجداد الأمير..."[5].

والحقيقة أن الحالة الصحية كانت مزرية خاصة في القرن الذي نحن بصدد دراسته، نظرا لانعدام الخبرة الطبية، وتفشي الأمراض.

وهكذا فقد تميزت القرون الثلاثة الأخيرة قبل الحماية، بانتشار الأوبئة على فترات متقاربة ومتباعدة، وكثيرا ما استمر الوباء شهورا وسنين، وفي الغالب يشمل أنحاء البلاد وقد يتعداها إلى أقطار مجاورة. كما أن المجاعات المتواصلة أثرت بدورها في الأوضاع الصحية أضف إلى ذلك قلة المستشفيات وافتقارها للوسائل الضرورية. وقد قدم صاحب

---

(1) – فاس العاصمة العلمية لمملكة ص : 83.

(2) – يتحدث عن عصر المرينيين في أوج عزهم.

(3) – حياة الوزان الفاسي وآثاره، ص : 77.

(4) – هو أبو سعيد عثمان ابن أبي العباس بن سالم آخر ملوك بني مرين قبل ولده عبد الحق كانت كل أيامه فتنا ومات مقتولا أثناء فتنة داخل القصر لم يفلت منها إلا ولده عبد الحق الذي كان عمره نحو السنة وبويع تحت حضانة أبي زكرياء يحيى الوطاسي.

(5)– هذه من قضايا التاريخ التي أشار لها الوزان وفي مثلها يقال "أفسد الخلف ما أصلح السلف" ومعلوم في التاريخ ما أبادته فتن أبي سعيد، انظر . كتاب الوزان ص : 88–98

كتاب "المغرب عبر التاريخ" جردا بأهم الأوبئة في القرن الثاني عشر الهجري وذلك نقلا عن "ضعيف" و"سلفاتوريون،"[1] لا نجد فائدة في ذكر هذه الأمراض والأوبئة فهي كثيرة، وقد تحدثنا عن بعضها أثناء الكلام عما تعرضت له فاس من مصائب وكوارث[2].

هذا ولم يكن المغرب يتوفر على أطباء من الطراز الحديث، ولكن - وبالمقابل - كان يوجد بعض الأطباء التقليديين الذين اكتسبوا الطب بالتجربة والممارسة وأحيانا بالدراسة العتيقة أيضا. وقد سجل التاريخ حالة غريبة في الميدان الطبي حيث ذكر أن امرأة بمكناس كانت جسيمة فمرضت وشق طبيب بطنها سنة 1102 - 1690 وأخرج منها علة بلغت 35 رطلا، وشفيت المرأة بعد ذلك وعاشت سنين أخرى[3]. ومن أبرز الأطباء في هذه الفترة : عبد الوهاب بن أحمد أدراق طبيب البلاط الإسماعيلي، ومن علماء الطب في زمانه، وكانت عيادته بفاس أمام مولاي إدريس ، حظي بتشجيعات مادية كبيرة من العاهل وتوفي سنة 1159هـ[4]، وأحمد أدراق وهو طبيب السلطان محمد الثالث ومن أسرة عبد الوهاب أدراق الفاسية[5].

هذا وقد أكد صاحب كتاب "المغرب عبر التاريخ" نقلا عن مجموعة وثائق، أنه حل بالمغرب عدد من الأطباء الأوربيين وبالأخص الفرنسيين ولاحظوا تخلف الأوضاع الصحية والطبية بوجه عام، وجلهم استدعي لعلاج ملوك وأمراء وسيدات البلاط، وبعضهم دعوا للإسهام في علاج المرضى من وباء عام[6].

وهكذا كانت فاس مفتقرة في الميدان الصحي إلى إسعافات ضرورية أولية، وإلى مستشفيات وأطباء، وكادت الوسائل الطبية تكون منعدمة بعدما شهد الميدان انتعاشا كبيرا في عهود سابقة[7].

---

(1)- ابراهيم حركات / المغرب عبر التاريخ 874974 - ضعيف صفحات 120 إلى 321 سلفاتور بونو / مجلة الأصالة ع 7 - 2931 - 2791 - الناصري / الاستقصا 8 / 48.

(2) انظر مقدمة هذا البحث، وكذا الفصل الخاص بما نزل بالمدينة من كوارث ومصائب.

(3)- ضعيف / تاريخ الدولة السعدية ص : 47.

(4)- المراكشي / أعلام... 8 / 145.

(5)- المرجع السابق 2 / 270.

(6)- ابراهيم حركات / المغرب عبر التاريخ 3/ 184، نقلا عن مجموعة وثائق 3/ 874 - بعبد الله موسوعة 4 / 461 - 212.

(7)- المقصود بها فترات حكم المرينيين .

4- **المرافق العمومية** : فما نصيب أهل فاس من بقية المرافق العامة الأخرى ؟ وبالتالي ، كيف كانت الاستفادة من البريد واسترداد الحقوق وحماية المحتاجين ؟

إن مفهوم المصلحة العمومية أو المرافق العامة، يبدو لأول وهلة فارغا من مدلوله بفاس، فليس هناك غاز ولا كهرباء، ولا مصلحة بريدية، ولا هاتف ولا نقل عمومي، فضلا عن عدم وجود المختصين.

فلا يشاهد سوى توزيع الماء، والحفاظ على النظام، وصيانة شبكات الطرقات :

أ - الماء : مدينة فاس غنية بالماء، وقد أكد على ذلك جميع المهتمين بالموضوع[1]. ويأتي هذا الماء من بعض الآبار التي لا تكاد توجد إلا في حي الفخارين، وفي عيون كثيرة، كما تشهد بذلك دراسة الواقع الجغرافي بفاس : عين البغل، وعين الخيل، وعين ازليتن، وعين علو.... الخ

وتنبع معظم هذه العيون من أحياء العدوة اليسرى.

وحيث كانت العيون والآبار لايمكن أن تكفي لتزويد عدد هائل من المنازل بالماء الجاري، أخذ الفاسيون من النهر نفسه الماء الذي كانوا في حاجة إليه لإدارة أرحيتهم، وجرف قاذوراتهم، وملء سقاياتهم وأحواضهم[2] وسقي بساتينهم، وأنجزوا لهذا الغرض أعمالا جسيمة لا يمكننا أن نأخذ فكرة واضحة دقيقة عنها لقدمها[3].

ب- أما عن البريد ووسائل النقل العمومية والاتد ال بالخارج، فإن فاسا لم تكن تتوفر على مصلحة بريدية رسمية[4] قبل أحداث مصالح أرربية، لكن المبادرة الخاصة كانت قد عوضت العجز الحكومي، فكان حقيقة مكتب للبريد أقيم في دكان بين سقاية وفندق ساحة النجارين، يقول (لوطور و) بهذا الصدد : "كان الرقاصة (حاملوا البريد) فعلا يشكلون طائفة على رأسها أمين، كسائر الطوائف.. وكانوا عامة صحراويين طوالا رقاقا رشيقين ومتينين، يمشون بخطوات واسعة وباتزان ثابت، كان سيرهم يضرب به المثل بفاس بحيث

---

(1)- روض القرطاس ص : 16.

(2)- انظر عن سقايات وأحواض فاس : أ. بيل / الكتابات العربية ص 72 – 75, كذلك ما يتعلق بالسقايات في الموضعات التي تناولتها الحوالة الإسماعيلية في هذا البحث.

(3)- روجي لوطونو / فاس قبل الحماية 1 / 341 – 342.

(4)- انظر عن البريد بفاس قبل الحماية، تقارير دبلوماسية وقنصلية رقم 1804 ص : 32, ورقم 1176 ص : 28.

إذا أريد ذكر أحد يسرع في مشيته، استعملت العبارة : كأنه رقاص حامل للبريد"[1].

ج- أما فيما يخص المعاملات البنكية فقد استطاعت تجارة فاس أن تكتفي بنظام الكمبيالة الذي تم الحديث عنه[2] إلى نحو سنة 1890م، وكانت تلجأ في بعض الأحيان إلى بنوك جبل طارق لعمليات أكثر تعقيدا، ولكنها كانت نادرة[3].

إلا أنه - وبمجرد انتهاء عهد مولاي الحسن - أنشأ بعض اليهود الموسرين بطنجة مؤسسات مصرفية سرعان ما أصبح الفاسيون زبناء لها. وكان أشهرها بفاس مؤسسات موسى وإسحاق ناهون، مراسلي بنك اسبانيا[4].

د- الأمن : لقد أعطى (اكنسوس) نظرة عن حقيقة أوضاع الأمن والأحوال الاجتماعية، وأشار إلى الوضع الاقتصادي خلال فترة هيمنة الجيش وأزمة العرش بعد وفاة مولاي اسماعيل إلى أخريات حياة مولاي عبد الله وهي كافية لتقييم هذه المرحلة المتأزمة[5].

وهكذا فقد اختلفت أحوال الأمن تبعا للظروف السياسية والاقتصادية، وحسب الإجراءات المتخذة .. وتسوء الأوضاع عندما ينشأ نزاع على العرش، ويتوزع الأنصار بين المطالبين به، وينتهز المشاغبون الفرص لنهب الدور والمزارع وسبي النساء والأطفال ويحدث ما يشبه هذا في حالات التمرد وقيام الثورات المحلية. نقل (الناصري) عن (البستان للزياني)[6] أن مولاي أحمد بن عربية عمد أثناء نزاعه مع مولاي عبد الله إلى قطع رؤوس عدد من المستضعفين بالقرى ليوهم أنها من رؤوس خصومه.

ولقد عزا الأستاذ (ابراهيم حركات) إلى فترة 1150 / 1737 وقوع مصادرة أموال الأثرياءبفاس ومكناس وأهل الزوايا، فقال :"ونهبت أهراء الزرع وانقطعت السبل ووقعت مجاعة شديدة هلك منها عدد كبير قدر في مارستان فاس بثمانين ألفا. كما خلت دور كثيرة من أهلها بهذا البلد وكثر الهدم في الدور لأخذ أخشابها[7].

---

(1)- عبد الوهاب الحلو/ محاضرة القيت على أصدقاء فاس في 01 مارس 8391.

(2)- انظر الكلام على هذا النظام في الفصل الخاص بالتجارة والتجار بفاس من هذا البحث.

(3)- وحوالي 0681م استقر بجبل طارق تاجر من فاس هو الشريف سيدي محمد بوطالب، كان يشتغل فيه بالتجارة نفسه، ويتكلف للتجار الفاسيين بعمليات الصرف مقابل 1٪ (انظر عبد الوهاب الحلو/ المقال المذكور ص : 622).

(4)- روجي لوطورنو / فاس قبل الحماية ج .1 ص : 124.

(5)- اكنسوس / جيش ... ص ك .231

(6)- الناصري / الاستقصا . ج .7 صفحات من 441 إلى 741.

(7)- ابراهيم حركات / المغرب عبر التاريخ 3 / 514.

وفي سنة 1155 / 1742 هجم عبيد الرملة على سفيان ومالك ونهبوا أموالهم، وسبوا نساءهم، وكانوا يشقون على بطون النساء الحاملات ويأخذون الجنين ثم يضربونه بالسيف[1].

وهي إشارات تدل على تدهور الحالة الأمنية في البلاد في فترات معينة .

هـ - القضاء : لقد شهدت الفترة تنظيما خاصا للقضاء غير أن طبيعته الاستقلالية كانت دائما وأبدا محط إرادة الجميع، وفي ذلك يقول الأستاذ محمد الحجوي نقلا عن الوزان: "توجد بفاس محاكم وهيئات شرعية منظمة، فهناك عامل له النظر في الشؤون المدنية والجنائية، وهناك قاض له النظر في الشؤون الشرعية، ومعه شخص آخر كالنائب عنه ينظر فيما يتعلق بالزواج والطلاق ويراقب أمر الشهود وسير المرافعات عامة وهو المفتي الذي يستشار في النوازل قبل إجراء المسطرة أو أثناءها إذا تعارضت أنظار المفتين... (ثم يضيف) : والقضاة الشرعيون ليس لهم أجرة أصلا لأن ذلك محرم في الشريعة المحمدية، ولكنهم يتعاطون غير هذه الخطة فيما فيه أجرة كالوعظ والإمامة في المساجد، وأما المفتون والوكلاء الموجودون في هذه المدينة فهم من أحط الناس أخلاقا وأكثرهم دهاء ومكرا..."[2].

ولم يكن القاضي يقوم بأعمال القضاء فحسب، ذلك أن منصبه يحتم عليه إدارة الأوقاف التي يبدو أنها كانت ضخمة العدد منذ أيام المرينيين، وكانت هذه الأوقاف تزود المدينة بحصة كبيرة من وارداتها، وكان القاضي هو المشرف على مالية المدينة[3].

وعن كيفية تعيين القاضي والاهتمام بحقوق الفئة الضعيفة والمرأة يشير الأستاذ "ابراهيم حركات" أنه : "يوجد في أعلى السلم القضائي قاضي القضاة الذي يعينه العاهل بظهير ويستقر بالعاصمة، ويتولى في الظروف الطبيعية تعيين سائر القضاة أو الموافقة على ترشيحهم"[4].

وقد تعرض لفحوى بعض الظهائر الملكية فقال :"وتؤكد الظهائر الملكية على حقوق المرأة مثلما هو الشأن في مختلف فتاوي الفقهاء المالكية بالمغرب والتي تحذر من انتهاك

---

(1)- ضعيف / تاريخ... ص : 221 .

(2)- حياة الوزان الفاسي وآثاره ص : 48 – 58 .

(3)- فاس العاصمة العلمية / المجلس البلدي ص : 86 .

(4)- ابراهيم حركات / المغرب عبر التاريخ 3/ 424 .

الزوج لحقوق زوجته"[1].

هذا وقد ورد في منشور آخرعن السلطان محمد الثالث قوله[2] :

"... إن المرأة لا توكل زوجها لاستخراج حقوقها، وإنما توكل قريبا من أقربائها أو أجنبيا، وما يقبضه لها من حقوقها يدفع بيدها وتبرئه منه، ولا يدفعه لزوجها، فإن دفعه له، فلا براءة له منه، إلا أن يكون زوجها ابن عمها وأحبت أن توكله فلا بأس"

ويتضح من نص الظهير الملكي الذي يعين القاضي مدى الاستقلال الشخصي للقاضي في اتخاذ الأحكام طبقا للشريعة، هكذا فالقاضي "يطالع الرسوم ويفاصل الخصوم ويحكم في القضايا الشرعية بما أراه الله فيها"[3].

ومع هذا فعليه بالتحري والتزام المشهور من مذهب الإمام مالك[4].

وتحث التعليمات العليا باستمرار على ضرورة الالتزام بالشرع اتجاه المسلمين وغيرهم على السواء[5]، وعلى العامل أن يسهل مهمة القاضي وأن يحترم قراراته[6].

كما تعرض صاحب كتاب "المغرب عبر التاريخ" إلى الوضع المتميز في محاكمة المحميين وعملائهم[7] فقال :"وقد نشأ بالمغرب ما يسمى بنظام الحماية القنصلية منذ عهد السلطان محمد الثالث بناء على معاهدات عقدت مع دول أجنبية... وبموجب هذه المعاهدات تمتع الوكلاء التجاريون والمتعاملون مع القناصل من بين المغاربة بحق الإعفاء من الضرائب والمغارم[8].

على أن تعيين القضاة وعزلهم كثيرا ما كان يتم في ظروف سياسية محددة، إما

---

(1)– ابراهيم حركات / المغرب عبر التاريخ 3/ 524.–624

(2)– مراكشي / أعلام ... 6/ .321

(3)– بنمنصور / مجموعة وثائق 2/ 904–014

(4)– نفس المرجع 2/ .014

(5)– محمد داود / تاريخ تطوان 6/ 58 – وثائق 2/ 944 بنمنصور.

(6)– محمد داود / تاريخ تطوان 6/ .58

(7)– انظر تفصيل ذلك عند الحديث عن "المحميين وعرقلتهم لاقتصاد البلاد" في هذا البحث.

(8)– كما تمتعوا أيضا بالتقاضي أمام محاكم تتألف من القناصل أو ممثليهم. انظر تفصيل ذلك في المبحث الخاص بدور الحماية في تعطيل اقتصاد البلاد. انظر كذلك. المغرب عبر التاريخ 3/ .77034

بسبب الموافقة أو الرفض لتولية عاهل دون آخر، أو لاتخاذ القضاة والفقهاء موقفا معارضا لسياسة المخزن في ميدان معين[1]. وهكذا "عمد السلطان مولاي عبد الله إلى عزل جميع القضاة والخطباء الذين خطبوا باسم سلفه المستضيء"[2].

وقد تأثر القضاء بالروح التنظيمية – في عهد سيدي محمد بن عبد الله – إذ التفت المخزن إلى الفئات الضعيفة والفقيرة وإلى المرأة التي تعيش في رهبة من زوجها القاسي، واليتيم الذي يتوزع حقوقه الوصي وحماته سلطة وقضاء، بوجه عام، كل أولئك الذي يعيشون في دهاليز الظلم والحرمان ولا يحميهم نصير في ظل القهر والبطش – فصدرت نصوص تشريعية في شكل ظهائر متتابعة تحدد التزامات السلطات القضائية والتنفيدية ومسطرة الحكم في مجموعة من المعاملات الأساسية[3].

وجل هذه الظهائر تقر بوجود الظلم وبعضها ينذر القضاة بالعزل والمتابعة.

هذا وقد استخلص "ابراهيم حركات" في هذا الصدد، أن فترة ثلث قرن التي تعادل حكم سيدي محمد بن عبد الله، من أمجد العهود خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر، بل إن المغرب لم يشهد مثلها في هذه الحقبة حتى إقرار الحماية الفرنسية[4].

5– **الختان** : وهذه العملية كانت تهم الأطفال الذكور الذي يبلغون سبع سنوات وتبدأ الاحتفالات بوضع الحناء في يدي الطفل ورجليه، وإلباسه أفخر الثياب وإركابه على بغلة أو فرس في اتجاه ضريح المولى إدريس من أجل زيارته قبل الرجوع إلى البيت والبدء في عملية الختان من طرف المزين (الحلاق) ثم تبدأ الاحتفالات التي تدوم ثلاثة أيام يحضرها أفراد العائلة والأصدقاء والجيران، وتشارك فيها عدة أجواق شعبية وبعض الطوائف الدينية مثل طائفة (عيساوة) التي كانت لها ولازالت مكانة كبيرة في المجتمع الفاسي، وباجتياز هذه العملية يصبح الطفل قادرا على متابعة الدراسة في الكتاب[5]، وقد سبقت الإشارة إلى المراحل التي يقطعها في هذا الكتاب.

---

(1)– الناصري / الاستقصا 7/ 53–83–45.

(2)– زياني / بستان ص.: 96.

التزامات السلطات القضائية والتنفيذية ومسطرة الحكم في مجموعة من المعاملات .

(3)– انظر المراكشي / أعلام 6/ 021 إلى 821.

(4)– ابراهيم حركات / المغرب عبر التاريخ 3/ 601.

(5)– انظر فاس العاصمة العلمية ص.: 93.

6- **الأعياد الدينية** : كانت العائلات المسلمة في مدينة فاس تقيم احتفالات بمناسبة الأعياد الدينية، كما هو الشأن في العالم الإسلامي كله. وهذه الأعياد أربعة : العيد الصغير (عيد الفطر)، والعيد الكبير (عيد الأضحى)، والمولد النبوي، وعاشوراء، ولكل منها طابعه الخاص، وهذه كلمة حول خصوصيات كل واحد من هذه الأعياد.

أ - العيد الصغير أو عيد الفطر : يقام مباشرة عقب انتهاء رمضان في فاتح شوال، كان الجمهور يحتشد في المصليين لأن السلطان أو خليفته كان يأتي إليه في موكب فخم ليترأس الصلاة، ثم بعد ذلك يمتطي فرسه ليتلقى ولاء ممثلي المدينة والقبائل المجاورة لها[1]... وكانت الأفراح تدوم نظريا سبعة أيام، إلا أنه في الواقع كان الكثير من الناس يستأنفون أشغالهم المعتادة منذ اليوم الرابع أو الخامس ليعطلوا مرة أخرى في اليوم السابع، وكان العيد عبارة عن وجبات عائلية وزيارات يتبادلون أثناءها التهاني[2].

ب - العيد الكبير أو عيد الأضحى ويحتفل به في العاشر من ذي ا لحجة وكان الاحتفال يقام في فاس على الشكل الذي يقام به في عيد الفطر، إلا أنه تذبح الخرفان في معظم المنازل طوال الصباح[3].

ج- المولد النبوي : يقع في الثاني عشر من ربيع الأول[4]... وقبل شهرين يشرع في القرويين وعدة مساجد بفاس في شرح الهمزية للبوصري، وتقرأ ليلة العيد في أهم زوايا المدينة قصيدة البردة. وطوال الليل تفتح المساجد وهي مضاءة للمومنين الذين يتوجهون إليها بوفرة، بينما تخصص العائلات سهرتها لقراءات دينية. وعند الفجر يطلق الرجال عيارات نارية، وتولول النساء، ثم تبدأ الأفراح : الأطعمة والاستقبالات، وتجمعات النساء في السطوح تتعاقب مدة سبعة أيام، وهي أيضا الفترة التي تقيم فيها الطائفتان الشعبيتان حمادشة[5] وعيساوة احتفالهما المختص بأرباب المهن[6].

---

(1)- انظر روجي لوطورنو / فاس قبل الحماية 2/ 748 نقلا عن "أوبان" ص : 831.

(2)- نفس المرجع ص 948 - 058.

(3)- لا وجود لأي اختلاف بين ما كان عليه الحال في ذلك العصر ووقتنا الحاضر.

(4)- أول من سن الاحتفال بالمولد النبوي في المغرب هو أمير سبتة العالم أبو القاسم العزفي مؤلف كتاب (الدر المنظم) في السيرة النبوية، وبعث بنسخة منه إلى الخليفة المرتضى الموحدي بمراكش فصادف ذلك منه قبولا واستحسانا، وصار المغرب كله يحتفل بالمولد النبوي إلى يومنا هذا.

(5)- لقد تقدمت الإشارة بتفصيل إلى بدع بعض الطوائف.

(6)- روجي لورطورنو / فاس قبل الحماية ج 2. ص : 258.

د- عاشوراء : كان الطابع الديني لعاشوراء، وهو اليوم العاشر من شهر محرم، أقل ارتساما بكثير من الأعياد السابقة، ذلك اليوم، هو ذكرى وفاة الحسين بن علي رضي الله عنهما.. وما يميز هذا اليوم هو توزيع هدايا على الأطفال، وبالنسبة لتلاميذ الكتاتيب القرآنية على الخصوص، كانت عاشوراء عيد النور، فقبل أسبوع كان كل تلميذ يحمل إلى معلم القرآن قدحا من الزيت، ثم يهيئون كلهم إنارة قاعة الدرس خلال الأيام التالية تحت إشراف المعلم، كانوا يذهبون إلى مراقب أحباس القرويين ليتسلموا الثريات والمصابيح فيملؤوها زيتا ويعلقوها في السقف. وكان التلاميذ يأتون من بيوتهم ليلة العيد باللحافات والزرابي فتتحول قاعة الدرس إلى بهو، وبعد صلاة المغرب توقد المصابيح ويحضر الضيوف ويقدم الشاي، ويقضى الليل هكذا[1].

كانت تظهر بجلاء بعض العادات غريبة عن الإسلام كقيام بعض النساء بإنشاد أغنية "للامنانة" تحت إيقاع الآلات حول شعلة من نار في السطوح، والباس المكنسة حلية جميلة وإجلاسها على كرسي محتفلين هكذا بزفاف المكنسة التي يسمونها (ابليسة)[2].

ولجميع هذه الأعياد الدينية تأثيرها طبعا في الحياة الاجتماعية : فهي مناسبات ولائم، واستقبالات، وزيارات، وجولات في الأزقة وأفراح عمومية بالنسبة للأطفال[3].

كما أن هناك مواسم يحتفل بها كليلة القدر والاحتفال بمواسم الأولياء حيث نجد أن لكل صناعة أو حرفة وليا خاصا بها. وهناك الاحتفال العام بموسم المولى إدريس.

هذا ولقد أساء الكثير من أتباع الطرق الصوفية إلى طرقهم إما عن وعي أو جهل حتى أصبح الناس يعتبرون أفعالهم خارجة عما يأمر به الدين، وخاصة تلك الأعمال الهوجاء التي يمنعون فيها في بعض المواسم والأعياد، أقل ما يقال عنها : إنها صادرة عن فاقدي العقل والاتزان، أفعال لا يجيزها الشرع، ولا يقول بها أصل ولا فرع واختلط - على الخصوص - في هذه الزوايا، وطرقها أمر الصالحين بمدعي الصلاح من ذوي الأغراض الفاسدة والمشعوذين، وعسر بذلك تمييز الطيب من الخبيث[4].

---

(1)- انظر : الزغاري / المسيد (الكتاب) ص : 402.

(2)- وهي من العادات السيئة التي لا صلة لها بالإسلام.

انظر فاس قبل الحماية 2/ 285-658

(3)- نفس المرجع السابق ص : 858.

(4)- الزاوية الدلائية ودورها الديني والعلمي والسياسي / محمد حجي ص : 95.

وفي هذا الصدد وبعد أن استعرض صاحب كتاب "مرآة المساوئ الوقتية" طوائف متعددة كالشرقاوية، والصادقية، والناصرية، والحمدوشية، والعيسوية تحدث عن هذه الأخيرة والتي قبلها فقال :"ومن عوائدهم الشيطانية أن يصير يشدخ رأسه بالشواقر المهندة. ومنهم من يفعل ذلك بقضبان غليظة الرأس، ومنهم من يشدخ رأسه بعمود غليظ مطوق بمسامير من حديد، ومنهم من يرمي بكرة من حديد إلى أعلى ثم يتلقاها برأسه"[1]. وقد أعطى وصفا دقيقا لما رآه في بعض مواسمهم من "أن واحدا منهم خرج من وسطهم وعليه جبة من ودع، ورمى بكرة من حديد إلى أعلى ولقيها برأسه فسقطت على أم رأسه فخرج دماغه من أنفه وسقط إلى الأرض فغطوه، وقال إنه غلبه الحال، والواقع أنه ليس هناك حال، وإنما ذهب التعس المجنون ضحية جهله وفريسة فعله، فكان الأحمق قاتل نفسه، ولهم بهذه الأفعال الشنيعة شرف عظيم وفخر بينهم، وجل هذه الطائفة بل كلها فساق وسفهاء وذوو عقوق لا يعرفون فرضا ولاسنة، عليهم أثر الغضب والسخط والمسخ في الدنيا والآخرة"[2] ثم استخلص في الأخير ظهور أشياء من هذه الطوائف" لايكاد يصدقها العقل لولا وجودها، وبهذه الأشياء التي ظهرت على أيدي هؤلاء المدعين للإسلام – وهو في الحقيقة بريء منهم – استطاع أعداء الدين أن يقولوا فيه ما يقولون. وهذه إحدى المفاسد التي عم ضررها، وشاع شرها"[3]. وما ترك صاحب الكتاب طائفة من هذه الطوائف إلا وتحدث عن تابعيها وما أحدثوا من بدع يندى لها الجبين[4].

هذا وقد تحدث الوزان الفاسي قديما عن بعض الظواهر الغريبة في فاس، فذكر الألعاب التي يتسلى الناس بها في دورهم ومنتدياتهم ثم ذكر الشعراء وأصحاب الملحون وعوائدهم ليلة المولد النبوي بقاعة سيدي فرج من إنشاد الأمداح ثم ذكر المدارس القرآنية وجعل عددها يفوق المائتين وأنظمتها، ثم ذكر أنواع السحرة وسائر أصولها وأطوارها ونتائج أعمالها، ثم ذكر أصحاب الكنوز وأصحاب الكيميا وأصحاب اللعب بالأحناش، ثم وصف أرباض المدينة ثم المقابر خارجها وغير ذلك كثير[5].

ولم يفت صاحب كتاب "فاس قبل الحماية" أن تطرق إلى الطرق الصوفية كعيساوة وحمادشة والدغوغيين والقادريين وهوارة، وجعل تابعيها من بين الصناع وسكان الأحياء

---

(1)– (2)– (3)– محمد بن محمد بن عبد الله المؤقت / الرحلة المراكشية ج .1 ص : .941

(4)– انظر كلامه عنها بتفصيل في المرجع السابق من ص : 141 إلى .161

(5)– كتاب الوزان الفاسي وآثاره / رقمه بخزانة القرويين .10001

الدائرية، وذكر أن هذه الطوائف تتميز بتنظيم اجتماعات عمومية كبرى تعقد في الأزقة وتفضي إلى أعمال أقل ما يقال عنها إنها مدهشة، واستطرد قائلا : "كان الرعاع يجدون فيها ما يشفي غليلهم، هم الذين في حاجة إلى إحساسات العنف، لكن المثقفين والمومنين المتقين، كانوا يستنكرون هذه التظاهرات، ويعتبرونها مخالفة للسنة ومعتدية على شرف الإسلام.... وكان كل من عيساوة وحمادشة والدغوغيين يقيمون موسما بمناسبة عيد المولد النبوي بمدينة مكناس، بجوار ضريح سيدي امحمد بن عيسى لعيساوة[1]، وفي الكتلة الجبلية لزرهون بالنسبة للطائفتين الآخريين"[2].

ولم تكن السلطة الحاكمة ولا العلماء ولا المثقفون ليقفوا مكتوفي الأيدي أمام ما يرتكبه أتباع هذه الطوائف من بدع تفضي إلى ارتكاب الحماقات. وفي هذا الإطار قام المولى سليمان جادا في صدهم عن أعمالهم الهوجاء وإرجاعهم إلى جادة الصواب وفي هذا الصدد تندرج رسالته الشهيرة ضد المواسم والبدع. وكيف لا ؟ وهو رحمه الله الملك العالم والفقيه الملتزم الورع، ومما جاء في هذه الرسالة[3] : "... أيقظوا من النوم والغفلة أجفانكم، وطهروا من دنس البدع أيمانكم، وأخلصوا لله أسراركم وإعلانكم، واعلموا أن الله بمحض فضله أوضح لكم طرق السنة لتسلكوها، وصرح بذم اللهو والشهوات لتملكوها، وكلفكم لينظر عملكم، فاسمعوا قوله في ذلك وأطيعوه، واعرفوا فضله عليكم وعوه، واتركوا عنكم بدع المواسم التي أنتم بها ملتبسون والبدع التي يزينها أهل الأهواء ويلبسون، وافترقوا أوزاعا، وانتزعوا الأديان والأموال انتزاعا، بما هو كتابا وسنة وإجماعا، وتسموا فقراء، وأحدثوا في دين الله ما استوجبوا به سقر، ... وكل ذلك بدعة شنيعة، وفعلة فظيعة، وشيمة وضيعة، وسنة مخالفة لأحكام الشريعة... وكل ذلك حرام... إن المناكر والبدع إذا فشت في قوم أحاط بهم سوء كسبهم، وأظلم ما بينهم وبين ربهم، وانقطعت عنهم الرحمات، ووقعت فيهم المثلات، وشحت السماء، وسبحت النقماء، وغيض الماء، واستولت الأعداء، وانتشر الداء، وجفت الضروع ونقصت بركة الزروع، لأن سوء الأدب مع الله يفتح أبواب الشدائد، ويسد طريق الفوائد.

---

(1)– انظر عن هذه الطائفة دراسة برونيل، بحث حول الطائفة الدينية لعيسوة بالمغرب.

(2)– روجي لوطورنو / فاس قبل الحماية ج .2 ص : 768 إلى .278

(3)– بعد حمد لله والثناء عليه والصلاة على رسوله وآله، ومقدمة غاية في البيان، أسدى نصائحه لهؤلاء الناس بأسلوب لبق جذاب ينم عن قدرة فائقة للفقيه الكاتب ونظرا لأهمية هذه الرسالة سندرجها ضمن ملحقات هذا البحث.

والأدب مع الله ثلاثة :

- حفظ الحرمة بالاستسلام والإتباع.

- رعاية السنة من غير إخلال ولا ابتداع .

- مراعاتها في الضيق والاتساع. لا ما يفعله اليوم هؤلاء الفقراء، فكل ذلك كذب على الله وافتراء "قل إن كنتم تحبون الله... الآية"[1]....

وها نحن عباد الله، أرشدناكم وحذرناكم وأندرناكم، فمن ذهب بعد لهذه المواسم، أو أحدث بدعة في شريعة نبيه أبي القاسم فقد سعى في هلاك نفسه، وجر الوبال عليه وعلى أبناء جنسه، وتله الشيطان للجبين، وخسر الدنيا والآخرة، ذلك هو الخسران المبين، فليحذر الذين يخالفون عن أمره[2]... الآية"[3].

الشيء الذي ينم عن كبير انشغاله رحمه الله لتفشي هذه البدع، ومحاولة إجهازه على المناصرين لها، وذلك بغية تطهير نفوس شعبه مما علق ببعضها من دنس يفضي بهم إلى النار.

هذا وإن رسالته إلى صاحب زاوية وزان لتندرج في إطار رغبته الأكيدة في إصلاح المعتقدات وتثبيت الصالح منها، لقد عرف عليا بن أحمد الوزاني من خلالها بحقيقة الزاوية ونشاطها وأوضح له بما فيه الكفاية أنها ملجأ لكل من هرب إلى الله من ظالم وليست لحماية الظالمين. وهذه مقتطفات منها[4] :

الحمد لله وصلى الله عليه على من لانبي بعده.

من سليمان لطف الله به إلى العالم البركة سيدي علي بن أحمد الحسني وبعد :

اعلم أني إنما أردت لمن يكون بزاوية وزان واقف مع الشرع المطاع، ويكون كالشهاب يحميها من الشياطين لأنها بلد بالمغرب، ومن كان بها كأنما ببلده... لا فارا بحزبه أو محدثا يأوي لتلك البقعة الطاهرة... وأنت بمعزل عن القوم الذين يريدون مجرد الجاه

---

(1)-سورة آل عمران . آية : 23.

(2)-سورة النور آية : 36.

(3)- أبو القاسم الزياني / الترجمانة الكبرى. من ص 44 إلى 074.

(4)- الضعيف / تاؤيخ الدولة السعيدة .

الدنيوي ويجعلون أمكنتهم خيرا من مكة والمدينة بجهلهم لأنهم لا يجيرون عاصيا ويتعرضون إلى لعنة الله ورسوله والملائكة والناس أجمعين، والخرب ولو بعد حين بإيوائهم المحدثين، وحقيقة الزاوية أن يلجأ إليها كل من هرب إلى الله من ظالم، وليست مهربا للظالمين"(1).

ويتقدم الأيام وتوالي الشهور والسنين تظهر هذه البدع من جديد، وتتعالى أصوات الحق المنددة بها وبمبتدعيها وحماتهم من الذين يسعون إلى إظهار البلد بمظهر الانحطاط الفكري الذي يتجلى على الخصوص فيما يخوض فيه هؤلاء في احتفالاتهم من افتراس الحيوان وتقبيل الجمر من النار، والتمرغ في التراب.... فضلا عن فسح مجال أكبر للأوهام التي تزداد تمكنا من النفوس في مثل هذه المواسم والأعياد، وفي هذا الإطار أصدر المغفور له محمد الخامس ظهيرا يقضي بالحد من أعمال الجهال والرعاع المطبوعة بالوحشية والهمجية بمناسبة عيد المولد النبوي كبديل سيء للحفلات الدينية والذكر الخالي من الشبهات(2).

وذلك إثر توصله رحمه الله برسالة من علماء فاس يستنكرون الأفعال الشنيعة التي تقوم بها كل من فرقتي عيساوة وحمادشة وما يدور في فلكها من أعمال همجية لا صلة لها بالإسلام(3).

وهكذا وباستعراض هذه المواقف الصامدة ضد التيارات الهدامة والمخلة بالأخلاق الإسلامية المثالية، يتضح أن المجموعات الواعية حكاما ومواطنين في مغربنا تتصدى لكل ما من شأنه أن يخدش كرامة الإنسان المسلم، وذلك عبر الحقب التاريخية قديمها وحديثها، ولذلك ينطبق عليها قول الله تعالى :"كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتومنون بالله"(4).

7- **الوفاة** : في حالة الوفاة كان الحزن يغمر البيت بأكمله، وتبدأ المراسيم بتنظيف الجثة وتكفينها ثم توضع وسط الدار حيث يقوم المقرئون بقراءة القرآن عليها بطريقة فردية وجماعية وكذا تلاوة بعض الأمداح الدينية في انتظار اقتراب موعد الصلاة حيث

---

(1)- وحررت الرسالة في ذي الحجة عام 0121هـ

(2)- المولى عبد الرحمان بن زيدان / الدرر الفاخرة. الجزء الخاص بآثاره محمد الخامس يحمل تاريخ ربيع النبوي .2531

(3)- رسالة العلماء مؤرخة بسابع عشر محرم الحرام عام .2531

(4)- سورة : آل عمران . آية : 011

تحمل على (النعش) إلى المسجد فتؤدى عليها صلاة الجنازة إذ ذاك تحمل إلى القبر، ولا يرافق الجنازة إلا الرجال أما النساء فتبقين في البيت.....

وفي اليوم الثالث بعد الوفاة تقام حفلة دينية بمنزل الفقيد تسمى (عشاء القبر) بعد صلاة المغرب يتلى فيها القرآن والأمداح وتختتم بالدعاء لروح الفقيد والتماس المغفرة له[1].

8- **الإحسان** : يعتبر الإحسان "الصدقات" موردا تعتمد عليه بعض الفئات الاجتماعية. وكان للإحساس في مدينة كبرى كفاس، مجال واسع، وكيف لا؟ والمسلمون بها يدركون – نظرا لوجود أهم الفقهاء والعلماء – إدراكا كاملا أن الإسلام يحض على الصدقات، وفي مقدمتها الزكاة، هذه التي قلما توجد في كتاب الله آية تدعو إلى الصلاة إلا وكانت مقرونة بهذه الفريضة، ومن ذلك مثلا قول الله تعالى :"وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة، واركعوا مع الراكعين"[2].

وقوله أيضا :"وما أمروا إلى ليعبدوا الله مخلصين له الدين، حنفاء، ويقيموا الصلاة ويوتوا الزكاة"[3]، وقوله أيضا : "قد أفلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى"[4]، وقوله أيضا على لسان أهل الجنة وهم يستفسرون أهل النار عن السبب الذي جعلهم في هذه الوضعية السيئة :"ما سلككم من سقر، قالوا لم نك من المصلين، ولم نك نطعم المسكين وكنا نخوض مع الخائضين...[5] وقوله كذلك : "خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها"[6]. والأدلة النقلية على ذلك كثيرة جدا.

ولم يكن هذا الإنفاق السخي ليحد من تفشي ظاهرة التسول التي كان أهم أسبابها كثرة الهجرة من المناطق المجاورة.

---

(1)– تقع المباهاة في مثل هذه الظروف، وتعدد المأدبات... ويرتدي المدعوون أفخر الثياب – ولذلك تصدى الظهير الملكي لهذه العادة، وبين ما يجب الاقتصار عليه – كما سنرى في المطلب الثاني من هذا المبحث. انظر : فاس العاصمة العلمية ص : 54–64.

(2)– سورة البقرة. الآية : 34.

(3)– سورة البينة. الآية : 5.

(4)– سورة الأعلى . الآية 41–51.

(5)– سورة المدثر. الآية 24–34.

(6)– سورة التوبة . الآية : 301.

وصف صاحب كتاب "فاس قبل الحماية" هذه الظاهرة وطريقة علاجها وكيفية تعامل الموسرين وغيرهم من أهل المدينة مع هؤلاء المتسولين فقال :"يلتزم الفاسيون تماما بهذه الفريضة الخيرية[1]، فللكثير منهم متسولوهم الخاصون الذين يأتون إليهم كل يوم، طالبين منهم ما يسدون به رمقهم ... (وقد) يبخرون كذلك عتبة البيت الكريم بمجمرة العطور يحملونها معهم في تجوالهم، ولكل حي متسوله أو متسولوه العاديون، ولكل فاسي غني زبناؤه من الفقراء، ويستفيد هؤلاء المساكين بمناسبة الأعياد الدينية أو الاحتفالات العائلية من الطعام الفاخر الذي يقدم إليهم بكل سخاء. ويقيم متسولون آخرون من مقعدين وعميان بالخصوص في مركز قار بباب مسجد، أو في ضواحي ضريح مولاي إدريس أو في زقاق يمر به الراجلون[2].

ومنذ قرون أنشئت مؤسسات خيرية لفائدة المحرومين، وركزت حول مستشفى سيدي فرج[3] تحت أحباس المارستان... وكانت أحباس سيدي فرج هذا تستعمل لإسعاف فقراء المدينة... الذين يجدون حساء في الصباح مع قليل من اللحم في الغذاء، والكسكسو في العشاء[4]، ومن حين لآخر كانت توزع عليهم أيضا بعض الثياب. وإذا توفوا كانت أحباس سيدي فرج تؤمن لهم جنازة لائقة[5].

ويدخل في باب الإحسان أيضا ما كان يتلقاه الشرفاء الفقراء من مساعدة بطريقة رسمية ومنتظمة، ذلك أن هذه المجموعة صنف آخر من صنوف المجتمع الفاسي، وكانت تساعدهم على العموم موارد الأسرة الشريفة التي ينتمون إليها، وكانت الشريفات يجدن ملجأ من دارين تقع أولهما في المشاطين[6] قرب ساحة الصفارين، والثانية في وادي الرشاشة بجوار دار عديل[7]، ويعشن تحت مراقبة موظف خاص هو عضو من أعضاء

---

(1)– يقصد الزكاة وغيرها من الصدقات.

(2)– روجي لوطورنو / فاس قبل الحماية ج . ص : .273.

(3)– كان هذا المارستان معدا مبدئيا للمجانين، وحسب صاحب (سلوة الأنفاس ج .1 ص : 612) كان اسمه الأول "باب الفرج" لكن العامة الجاهلة غيرته إلى سيدي فرج، وبقي هذا الإسم يطلق عليه إلى اليوم (انظر عن هذه المؤسسة ميشو – بلير / وصف فاس. ص : .903 ).

(4)– أوبان – ص : .772

(5)– وأنشئت منذ الحماية جمعية خيرية إسلامية لتدعيم عمل مصلحة الأحباس تراقب من طرف البلدية وتتلقى منها إعانة مالية هامة. (انظر هذا الموضوع في كتاب (فاس قبل الحماية ج .1 ص : 373).

(6)– حي اشتهر منذ القديم بصناعة "المشط" التقليدية من "قرون" الخرفان والبقر.

(7)– انظر ميتشو – بلير / التنظيم المالي بالمغرب ص : .420 هامش .1

الأسرة الملكية، كان يحمل لقب نقيب، ويتكلف بهن مباشرة عدة سيدات مسنات (عريفات)، وبواب زنجي، كان يذهب إلى منزله كل مساء بعد أن يغلق الأبواب على الداخليات والعريفات. وكانت كل شريفة تأخذ لباسا بسيطا كل سنة، ورغيفا ومبلغا زهيدا من المال كل يوم، وكان العديد منهن يتعاطين أشغال الطرز أو غزل الصوف لكسب بضعة (فلوس) إضافية[1].

المبحث الثاني :

## *الأسرة الفاسية : احتفالاتها وموقف السلطة من تبذيرها.*

لاشك أن المباهاة والمغالاة وحب الظهور كان يطبع بعض الحفلات التي تقيمها كبريات الأسر الفاسية في القرن الثاني عشر وما بعده، وكان ذلك مدعاة لاستنكار بعض المصلحين من فقهاء فاس وعلمائها، الشيء الذي جعلهم يندِّدون بالتبذير والاستهثار، ويكاتبون السلطان عله يحد من تفاقم هذه الظاهرة خاصة وهي مصحوبة بنوع من التبرج والإمعان في تجاوز الحد من طرف أولئك اللواتي نصبن أنفسهن للتحكم في مجريات الحفل من بدايته إلى نهايته[2] وعلى مرأى ومسمع من الطبقات الضعيفة التي توفر لقمة العيش بعد جهد جهيد، الشيء الذي جعل السلطان يبادر إلى إصدار أوامره المطاعة بمنع بعض العوائد تارة، وبالحد منها تارة أخرى، وبإنذار ومعاقبة من تشبث بها وعمل على التمسك بها أكثر.

وهكذا تطلعنا الحوالات الحبسية على ظهائر سلطانية تعرضت لهذه الوضعيات، ووضعت الخطوط العريضة الواجب اتباعها في الحفلات بغض النظر عن كونها تقام في الأفراح أو الأتراح. مع الإشهاد على المخالفين بعدم العودة إلى مخالفتها، كما هو الشأن بالنسبة للإشهاد على اثنتي عشرة نسوة بعدم الركوب على الدابة، وعدم لباس السلهام أو الجلابة[3]. وذلك بعد استعراض الوثيقة لما وقعت فيه الماشطات من تجاوز حدهن أثناء الولائم والأعراس[4].

---

(1)- روجي لوطورنو / فاس قبل الحماية ج 1. ص : 374. 2

(2)- لقد رأينا قبل قليل سيطرة الماشطات على الحفلات.

(3)- انظر : حوالة القرويين رقم 23. ص : 314 وبالهامش الأيمن لهذه الصفحة جرد بأسمائهن، وبالصفحة الموالية جرد بأسماء الحضارات والطبالات.

(4)- انظر حوالة القرويين رقم 23. ص : 315 . تحمل الوثيقة تاريخ 4 رجب عام 1278.

وفي هذا الإطار أصدر المولى محمد بن عبد الرحمان ظهيرا تحدد من خلاله المدة الزمانية للحفلات. ومما جاء فيه بعد حمد الله والصلاة على نبيه صلى الله عليه وسلم، والطابع الشريف بين الحمدلة والصلاة على النبي بداخله محمد بن عبد الرحمان غفر الله له، وبأركانه : الله، محمد، أبو بكر، عمر عثمان، علي، وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب، وبطوقه :

ومن تكن برسول الله نصرته      إن تلقه الأسد في اجامها تجم

وهذا نصه : "يعلم من هذا الكتاب الكريم والخطاب المحتم العميم أنا لما طولعنا بما اتفق عليه من سمي من شرفاء فاس وأعيانها وتجارها بالرسم الذي وقع الإشهاد بمضمنه على عريفات الماشطات به من بيان الكيفية التي يكون عليه عملهن في فراش الوليمة والعقيقة والختان وفي زينة العروس وتحليتها والاقتصار على سبعة أيام في خلوتها وتوابع ذلك، رأينا له قريبا من السداد إذ الزيادة عليه بدعة شنيعة خارجة عن المعتاد، وذلك كان في أمرنا به من حسم مادتها والإبعاد عن غاياتها ليسهل تناول ذلك على المثرين[1] والضعيف كما يتناوله بحاجة القوي والشريف، وفي الحديث الكريم ما كان الرفق في شيء إلا زانه ولا كان الخرق في شيء إلا شأنه، وقد أمضينا ذلك إمضاء تاما كما أمضينا ما شرط خديمنا الأرضى الطالب إدريس السراج على الأدنى ذكره من الشروط التي يحسن التمشي عليها، ويكون الوقوف فيها عند العرف القديم والفرار من كل محرم ذميم فنأمر الواقف عليه من عمالنا[2] وولاة أمورنا أن يتعاهد البحث في ذلك ولا يسامح محاول نقض ما انبرم بل يلزم كل فريق الوقوف عند حده (كلمات غير مفهومة)، ومن أعذر فقد أنذر صدر به أمرنا المعتز بالله في 8 جمادى الثانية عام 1278هـ"[3].

يستنتج من الظهير الشريف الموافقة على مقترحات الفضلاء من شرفاء فاس وأعيانها وتجارها والاستجابة لطلبهم الذي يتضمن التنصيص على وظيفة الماشطات أثناء الحفلات، كما يستنبط منه العزم على محاربة البدع التي من ضمنها التباهي في

(1)– "المثيرين" هذه الكلمة كتبت في نص الظهير "المثرون".

(2)– الطالب السراج هو عامل السلطان الذي أباح له زجر أهل هذه الحضرة عما ارتكبوه من البدع والمنكرات، واستحدثوه من العوائد والتفاخر والمباهاة وجعلوه عرفا معروفا وصنيعا مألوفا في التطاول في الفرش في الأعراس والولائم والبسط الفاخرة والستور الباهرة وتظاهر القوي على الضعيف وتفاخر الغني على الشريف في الملابس للعرائس واتخاذ الحلي والحلل والتكاثر من ذلك مما لا يقره شرع ولا طبع وإن جرت به العادة...

(3)– الحوالة السليمانية ص : 466 و 467.

الأفراح، وإيقاف بعض المختصات في الأفراح عند حدهن، وإرجاع بعض النساء عن تبرجهن وغيهن، ومحاولة تعميم المدة الخاصة بهذه المناسبات حتى لا تكون وقفا على طائفة معينة وانما شائعة بين كل طبقات المجتمع غنيها وفقيرها، قويها وضعيفها. وبالتالي الضرب على يد كل من يحيد عن تطبيق محتويات هذا الظهير. وهنا يظهر جليا الاعتناء بأمور الرعية الذي يعتبر فضيلة من الفضائل التي أخذها الخلف من السلف لدى ملوك الدولة العلوية الشريفة ولدى كل مسلم أراد الله به خيرا وبإخوانه. فما من الشيء ينفع الرعية إلا ورغبوا فيه، وما من شيء يضربها، إلا ونهوا عنه امتثالا لقول الله تعالى: "ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون"[1].

إذ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من البديهيات عندهم لكونه من أعظم العبادات وأوجبها وألزمها حتى جعل الإسلام العامل بها فائزا برضى الله تعالى. والحقيقة أن كل واحد من الأمة الإسلامية مخاطب بها على قدر استطاعته، غير أنه يتعين على العلماء والأعيان والأمراء والملوك ما لا يتعين على غيرهم لعظم المسؤولية الملقاة على عاتقهم، ولما لهم من الكلمة النافذة والجاه، إذ لولا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لفسدت الأوضاع وعاد الإنسان إلى الجاهلية الأولى، ذلك أن هذا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يظهر الحق وينشر السلام، ويقيم الصلاح ويهدم الفساد، وبه تسعد الأمة، ويسود بين أفرادها الأمن، ويعمها الرخاء والخير، وتحيا الأمة حياة العزة والكرامة.

فالظهير الشريف – الذي سنثبته بعد قليل للمغفور له محمد الخامس المتمم لظهير والده – جاء حسما للموقف، وصدا لكل ما من شأنه أن يسيء أحوال الرعية، ويفسد أعمالها وأخلاقها، وحدا للمغالاة والتفاخر الذي شاع في أوساط بعض الناس لاشك أنهم الأغنياء المسرفون الذين يتجاهلون قول الله تعالى: "ولا تبذر تبذيرا إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين وكان الشيطان لربه كفورا"[2].

ولما عسى أن يقع بين هؤلاء المسرفين من أغنياء القوم، وبين ذوي الدخل المحدود من الأمة وضعافها من شنآن، ودرءا كذلك لما ينتج بينهم من حسد وبغض وكراهية شديدة تفضي في غالب الأحيان إلى مجابهات عنيفة لا تحمد عقباها، وحفاظا على

---

(1)– سورة آل عمران . الآية : 104.

(2)– سورة الإسراء . الاية : 26–27.

سلامة المجتمع وتوثيق التآخي بين فئات المواطنين، كانت مبادرته – رحمه الله – بإعادة النظر في تلك العوائد، فأوجب الاقتصار على ما يلزم فيها دون إفراط ولا تفريط، وأعطى أوامره للمسؤولين بالسهر على تطبيق ما جاء في الظهير الشريف، وتنفيذ مضمونه والعمل بمقتضياته، وإنزال أشد العقوبات بكل من حاد عن نهجه، وذلك اجتنابا للإسراف والتبذير وعملا بقول الله العلي القدير :"ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين"[1].

قال رحمه الله :"خديمنا الأرضى باشا فاس الطالب محمد التازي والقضاة الثلاثة والمحتسب والأعيان وفقكم الله وسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وبعد وصلنا كتابكم شارحين فيه ما وصلت إليه حالة العوائد في الأعراس والأفراح والمآتم والأتراح من التغالي والتكاثر والتنافس والتفاخر حتى أدى الحال إلى الخروج في ذلك عن الحد المحدود والمنهج[2] المتعارف المعهود ملتمسين رتق هذا الفتق وسد ثلمة ذلك الخرق ومبينين... ما ترغبون في بقائه والاقتصار عليه وما تطلبون منعه من ذلك وصار في البال بغير خفي عنكم أن مولانا الوالد قدس الله روحه في أعلى المشاييد كان أصدر ظهيرا شريفا أساسيا... وأمر بنسخه في حوالة القرويين بجعل حد للعوائد التي كثرت في ذلك الإبان، وتقرير ما يتعين الاقتصار عليه إذ ذاك في هذا الشأن، غير أننا نظرا لتغيير الحالة الوقتية الغير الاعتيادية، وما نشأ عن ذلك من فقد معظم الضروريات وارتفاع أثمان ما عساه يوجد من الحاجيات ما لنا من الاهتمام التام بصالح الرعية والحرص على حفظ ما يتوصل به إلى المقاصد الشرعية والرفق باليتيم والفقير اجتنابا للإسراف والتبذير عملا بقول الله عز وجل في كتابه المبين :"ولا تسرفوا إنه لايحب المسرفين"[3]، اقتضى نظرنا السديد ورأينا الموفق الحميد تكميلا لظهير مولانا الوالد نور الله ضريحه وأسكنه في الجنان فسيحه الاقتصار في تلك العوائد على الأشياء المسطر بيانها عقب الترجمة الأولى بمحول هذا الظهير الشريف ومنع باقي تلك العوائد المثبت نصها عقب الترجمة الثانية بمحوله أيضا منعا تاما بحيث لا يسوغ معه لأي كان استعمالها كلا أو بعضا. فنأمر أيضا خديمنا الباشا والقضاة الثلاثة والمحتسب بالسهر على تنفيذ مضمونه والعمل بمقتضيات منطوقه ومفهومه، كما نأمر أيضا خدمينا الباشا بإثبات هذا الظهير الشريف في الحوالة القروية مع ظهير سيدنا الوالد الصادر في الموضوع وإبقاء هذا الأصل بالمحكمة الباشوية وجعل شديد المراقبة على تطبيقه وإجراء العقاب الصارم على

---

(1)– سورة الأنعام. الآية : 141

(2)– كلمة (المنهج) كتبت في الوثيقة التي بالحوالة على هذا الشكل (المهتج).

(3)– سورة الأنعام. الآية : 141.

كل من حاد عن نهجه وطريقه. أنجح الله المقاصد والآمال ووفق الكل لصالح الأعمال والسلام"[1].

هذا وقد ذيل نص الظهير الشريف بقائمة أولى تلزم الاقتصار في تلك العوائد على ما يلي :

"كيفية فراش بيت الزوجين : يقتصر فيه على خاميات ثلاث إحداها من ثوب الموبرة، والأخريان من ثوب يصلح للتطهير ويقتصر على الطلقان عوضا عن اللحف. ويكون غطاء زربية البيت من ثوب متوسط قابل للتطهير لا يفسده – زربية لوسط البيت – طراز الخدادي والمخدات لايتعدى خمسة وعشرين سنطيما من الجهة وغلافاتها بدون طرز – تلاميط الجليسات تطرز بطرز خفيف يعرف بالرباطي – والخدادي والمخايد إما بالطرز من ثوب الموبرة ولا يجمع بينهما – والسطارم من البهجة أوالموبرة – والتلاميط من الشيت أو ما شاكله – ويقتصر على إزارين للغطاء أحدهما لا طرز به والآخر به طرز من خمسة وعشرين سنطيما – منديل التكميش يكون بطرز الرباطي طرزا خفيفا لا تربيش به – وفوطات الحجر لا تتعدى اثنتي عشرة فوطة بدون طرز لا تكرير ولا تربيش – ومجدول الخامية من الصابرة أو القطن بدون الصقلي، وصندوق العتيدة[2] يكون مجلدا بالجلد أو الموبرة بالمسمار بدون مكانة ولا غيرها – والصوف لا تتعدى ستة قناطير بدون تصبين – وعلو الفراش كيفما كان لايتعدى خمسة عشر سنطيما إلى عشرين سنطيما – الصبوحي[3] لايتجاوز تفصيلتين وسبنيتين وشربيلا ومضمة وشيئا من الطيب. يوجه فرش العروسة لدار زوجها بدون تكميش ومع من تيسر من الحمالين[4] دون المعنيين الآن

---

(1)–الحوالة السليمانية ص : 534 .وتحمل الوثيقة تاريخ 16 رجب 1361هـ وسجل الظهير بالوزارة الكبرى تاريخ 26 منه الموافق 10 غشت 1942م.

(2)– عبارة عن صندوق خشبي يغطى من أعلاه، يوجد بداخله حاجيات العروس الداخلية أو التزينية من ألبسة ملاصقة للبدن ومن عطر وسواك...

(3)– الهدايا التي يقدمها العريس إلى عروسه في اليوم الموالي لليلة الدخول.

(4)– اعتاد أهل فاس أن ينقلوا فرش العروس قبل الزفاف إلى بيت العريس بواسطة حمالين معينين إذ بهم وحدهم يتحقق النقل نظرا لضيق الطرقات.

الذين يقبضون على حمله أجرة باهضة، ويفرش بيت الزفاف بشوار[1] الزوجة فقط دون شيء زائد عليه بكراء أو عارية عدا الحيطي والرواقات- بروز[2] العروسة يكون ثلاث أيام للبكر فقط وباقي سبعة أيامها التي يقضى لها بها تكون مع زوجها.

الحلي واللباس : لا يتجاوز الحلي مدجة واحدة من الجوهر ودملوجين وحلقات وخاخة[3] واحدة في الجبهة، ولا يتجاوز لباس العروسة أيام بروزها لبستين فقط في اليوم.

الماشطات : يقتصر على اثنتين منهن، والمرأة التي تلازم بيت العروسين أيام عرسهما المسماة بالجلاسة[4]، وكلهن ثلاث بأجرة معلومة معينة، ولا تقع عليهن

---

(1)- هو كل ما تصحبه العروس معها إلى بيت الزوجية من أزر وأغطية للأفرشة وزرابي، والشوار لغة يقصد به أثاث البيت ومتطلباته. واصطلاحا : هو تجهيز الأب ابنته لزوجها وقت الزفاف أو ما تحمله المرأة لزوجها عند البناء. وقد جرى العمل بفاس أن الغني من أهلها يشور ابنته بقدر ما أعطاه الزوج من الصداق بأن يضيف الأب نفس المبلغ الذي حدد لصداق ابنته سواء كان ولي الزوجة أباها أو وصيها. انظر : د. عمر الجيدي / العرف والعمل ... ص : 432.

والأصل في الشريعة عدم إلزام المرأة وأبيها جهازا، لأن الصداق عوض عن البضع وهو المقصود. ولو كان عوضا عن الانتفاع بالجهاز – وهو مجهول – لكان فاسدا. فالبضع هو الأصل وما سواه تابع. انظر : شرح ميارة للتحفة 176/1. إلا أن العرف الذي جرى بفاس هو أن الغني من أهلها يشور ابنته بمثلي الصداق، وذلك بأن يزيد على النقد مثله من ماله، ويقضى عليه بتلك الزيادة إذا امتنع وحصل نزاع بينه وبين الزوج بعد الدخول. ويذكر الدكتور عمر الجيدي ما حكى ابن غازي عن العبدوسي. – انظر : وشي المعاصم ورقة 58 مخطوط خاص للدكتور الجيدي – أن القضاء والعمل جرى على أغنياء فاس بتجهيز بناتهم بمثل نقدهن زيادة على النقد إن وقع النزاع بعد البناء، وأما قبله فلا يجبر الأب، ويخير الزوج في الرضى من غير زيادة على نقدها أو يطلق ولاشيء عليه. – انظر : د. عمر الجيدي / العزف ... ص 433 – . وإن حصل النزاع بعد البناء ردت المرأة إلى صداق المثل على أنها لا شورة لها. وهذا العمل خاص بالنقد، أما الكالئ فلا يلزم الأب بإعطاء مثليه بحيث لا يخرج الأب لا مثله ولا مثليه ما لم يصرح الأب بالتزام ذلك. انظر شرح السجلماسي لعمل فاس 13/1. وقد أكد صاحب كتاب (العرف والعمل...) أن العرف السابق هو خاص بمدينة فاس، أما غيرها من المناطق المغربية فإن هذا العرف جار أيضا ولكن من غير إجبار الأب على ذلك، فالشوار يبقى متروكا لاختياره إن شاء فعل، وإلا فلا يلزم بشيء علما بأن هناك من يشور بناته بأضعاف ما يعطيه الزوج كصداق ولكن إن لم يفعلوا فلا يجبرون على شيء . د. الجيدي / العرف والعمل ... ص : 434.

(2)– إجلاسها على مخدات لتكون بارزة أمام المدعوات.

(3)– قطعة من الذهب مرصعة توضع على الجبهة وتسمى عند أهل فاس ب (الطابع).

(4)– هي امرأة تعطى لها الصلاحية لإعداد العروس للعريس ليلة الدخول وتظل مراقبة لهما في هذه الليلة وكذا في اليومين الأولين وتهيء لهما كل المتطلبات.

غرامة[1] لما فيها على من يعطيها لهن من الكلفة.

النساء الحاضرات في العرس : أما القريبات فيجلسن بدار العروسة[2] يومين وبدار العروس[3] ثلاثة أيام، وأما البعيدات فيجلسن يوما واحدا بدون مبيت على شرط أن يكون لباسهن وحليهن جميعا أدنى[4]. من لباس العروسة"[5].

كانت قضية "الشوار" السابقة الذكر تثير بعض المناقشات بين الزوج أو أبيه على الخصوص وبين ولي أمر الزوجة الشيء الذي أدى إلى تنشيط الفتاوى في الموضوع لتعدد نوازله، وأبرز من اهتم به من فقهاء العصر كل من ميارة والسجلماسي(وقد سبقت الإشارة إلى ترجمتهما).

هذا وقد ذيل الظهير المسطر أعلاه بقائمة ثانية تتضمن عينة من الصوائر التي يمنع اعتمادها واستعمالها كلا أو بعضا. وفيما يلي جرد ببعض العوائد الممنوعة وكذا المشتريات والتصرفات :

"خامية البهجة واللحى والحيطي والرواقات والسفايف والحراقص وطرز الخريب وطرز الجليسات بالغزرة والسطارم والبريوات المطرزة بالصقلي، ولبس الخريب والفراش به ومجدول الخامية بالصقلي واتيان العروسة بالدرر والفاكهة والطيب والمصطلى وملابس العروس وهدية أقاربه والحلويات وغيرها والمعدن والبلور والطاوس والنحاس وغير ذلك، والشلية التي تنصب لجلوس العروس عليها لتقع الغرامة عليه والمنبر الذي تتبرج عليه العروسة، والكبة التي تأتي فيها لدار زوجها والتبريح بالهدايا للزوجين وجلوس النساء الحاضرات لحفلات الأعراس وغيرها على الشليات والخدادي وتمنطقهن أيام الحفلات بمنطقة الذهب ودخول النسوة المتبرجات لدار العروس وغيره، وكلفة الفاتحة وكمال العطية ودفع المهر ويوم تنقيل الفرش يوم الفرش والمشبك الذي يوجهه ولي المرأة له عند ولدتها الأولى من ملبوس ومأكول والمشبك الذي يوجهه ولي الزوجة من الحلويات لها في عيد الفطر

---

(1)–هدايا مالية يقدمها المدعوات إلى الماشطات.

(2)– يقصد بالكلمة "العروس".

(3)– يقصد بالكلمة "العريس"

(4)–المراد أن يكون مظهر العروس في الحلي واللباس أفضل من مظهر المدعوات لتبقى نفسيتها مطمئنة.

(5)– الحوالة السليمانية . ص : 534.

على زوجها واستدعاء الناس بالنهار لشرب الأتاي، ولا بأس بالطعام عند منتصف الليل وما يحمل للبنات غير المتزوجات من اللباس والحلي في شهر رمضان المعبر عنه بالصيام وحضور المغنيات في سائر الحفلات كلها عرسا كانت أو غيره، وما يحصل في الختان من الاشتهار بالركوب على الخيل والبغال وحول المختون جماعة من الطبالين والغياطين والنفارة - ويجب الاقتصار في حفلة الختان على المعتاد الذي لا سرف فيه، وإطعام الطعام للنساء اللاتي يأتين للتعزية أيام الجنازة وتوجيه الموائد لدار الجنازة عدا الكسكس في اليوم الأول من الوفاة والحريرة صبيحة اليوم الثاني، ولا تحضر في ذلك ماشطة ولا من تدعى بالفقيهة، ولا يشترى لعائلة الميت من ماله شيء من لباس المأتم عدا منصورية وبلغة وشال لزوجة المتوفى، ولا يخرج النساء إلى القبر المسمى بالتفريق، ولايأخذ الغسال أو الغسالة شيئا من ثياب الميت بل تدفع لهم أجرتها نقدا فقط، ولا يبيت النسوة بدار الجنازة أيامها، ولا تقع المباهاة، بغسل العدة انتهى"[1].

إن المتمعن في محتوى القائمتين السالفتي الذكر لينتابه شعور قوي بمدى الرغبة الأكيدة التي كانت تراود المسؤولين وعلى رأسهم الملوك بضرورة إصلاح كل ما فسد طمعا في أن تحيا الأمة في هناء وطمأنينة في ظل الشريعة ومن ثم القضاء عما انبث بين بعض الفاسيين من عادات تأباها المجتمعات المحافظة والدين الإسلامي الداعي إلى الاعتدال والتوسط في كل شيء وعدم المغالاة فيه خاصة إذا كان الأمر متعلقا بالإنفاق.

إن الحديث عن الأفراح والأتراح يفضي إلى ذكر بعض ما ألفه الناس قديما، وعقد مقارنة - ولو في عجالة - بين ما كانوا عليه وماهم عليه اليوم.

لم تعد الأفراح والأتراح، وخصوصا الأعراس على النهج الذي اعتاده الناس قديما، رغم ما يلاحظ اليوم من تبذير لدى بعض الخواص من ميسوري الحال، إذ ينفقون على إقامة الحفل أموالا طائلة تكان تكون خيالية في ليلة واحدة، خلافا لما كان عليه الوضع سابقا، فقد أفادت أخبار بعض كبار السن، أن الحفلات وفي الأعراس خاصة كانت تدوم سبعة أيام. قبلها توزع الاستدعاءات على الأقارب من الرجال وتدعى النساء عن طريق سيدة من معارف العائلة، تحمل بيدها باقة ورد. أما موعد الحفل فكان عادة هو يوم الاثنين أو الخميس، وقبل الإقدام على ذلك بيوم

(1)-الحوالة السليمانية ص : 335 .وحررت الوثيقة في 16 رجب 1361, وقد ذيلت بإمضاءين في شكلهما المعقد.

أو يومين يجمع الفقراء والمساكين حول مأدبة بعد صلاة العشاء إلى طلوع الفجر يحييه في الغالب جوق البريهي للموسيقى الأندلسية بينما يوازي ذلك حفل ساهر آخر يحييه جوق الملحون يقام على شرف أصدقاء العريس من الشباب بمنزل مجاور لمدة ثلاثة أيام، وهو ما اصطلح على تسميته (دار يسلان).

يلاحظ عدم اختلاط الرجال بالنساء إذ يبدو أن مقام العريس كان خاصا بالنساء المدعوات وبأبوه وإخوته وبعض الخادمات، و(داريسلان) بما دون ذلك. وتدوم الاحتفالات مدة سبعة أيام يحضرها في الثلاثة الأولى منها الأقارب والأباعد على السواء بينما تختص الأيام الباقية بالأقارب من أسرة العريس فقط.

والجدير بالإشارة في هذا الصدد أن الحرف التقليدية، والصناعات اليدوية، كانت مزدهرة أيما ازدهار، وكانت تدر دخلا محترما مما يجعل ولي أمر الفتاة يفضل دائما وأبدا الزوج الذي يتعاطى إحداها على غيره من التجار والموظفين، وهو الشيء الذي انقلب رأسا على عقب في وقتنا هذا. وربما انتهت الاحتفالات الطويلة الساهرة بكل متطلباتها، وما زال مقيمو الاحتفال متوفرين على زاد هام من الخرفان وأكياس من الدقيق والسكر، وبراميل من الزيت... مما يعكس الحالة المرضية والخير العميم الذي كان أجدادنا وأجداد أجدادنا - رحمهم الله - هم بدورهم ينعمون به ويرفلون فيه.

## *الفصل الثاني :*

## طبقات المجتمع الفاسي :
## (الأشراف ــ العوام ــ الحراطين ــ العبيد)

عرفت مدينة فاس في القرن الثاني عشر الهجري فئات مختلفة من السكان، وكان لكل منها وضعية خاصة، وعمل خاص نتج عنه الشعور بالرضى عند طائفة، وبالاستياء عند أخرى. وزاد الرضى عند بعضها حتى بلغ إلى التعالي مما أدى بالمستائين إلى التسليم بالأمر الواقع، وبالخضوع المشوب بالتدمر، وببعضها الأخر إلى الحسد والغبطة المؤدية إلى تمني الدخول في زمرة المحظوظين وكانت أهم هذه الطبقات ممثلة في "الأشرف – والعوام، والحراطين، والعبيد".

وكانت المشاكل والخصومات تثار لمجرد أن تعتقد إحدى التنظيمات أن غيرها تطاول على سلطتها، وينتج عن ذلك تكتلات بعض العناصر لمواجهة العناصر الأخرى. فإذا انتصرت إحداها وذاع صيتها بسبب ما احتلته من مكانة لدى الخاص والعام، تمنى المنتمي إلى غيرها لو كان منها. وفي هذه الحالة يستعمل أساليب ملتوية للاعتراف به ضمن أفرادها[1].

تحدثت الحوالات الحبسية كما يفيده الكثير من المراجع التاريخية عن هذه الفئات حديثا مسهبا.

ولسنا هنا بقصد اجترار ما عمدت إليه هذه الكتب خاصة أيام المرينيين والسعديين، فما نريد هو تسليط الضوء على مشكلتين أساسيتين وردتا في الحوالات الحبسية العلوية وأقصد بهما :

1– ظهير منع أهل فاس من مصاهرة الأشراف السجلماسيين[2].

2– الرجوع عن ادعاء الانتساب إلى ال البيت[3]. وأسباب هذا الإدعاء والضجة التي أحدثها.

وقبل معالجة الموضوع السابق في مبحثين، نعرف بكل فئة من الفئات السابقة على حدة ونورد رأي الإسلام في ظاهرة الرق في مبحث أول.

---

(1)–سنبرز ذلك بتفصيل عند الحديث عن "ادعاء الانتساب إلى ال البيت".

(2)– انظر الحوالة الإسماعيلية رقم 46. ص : 15. وراجع الوثيقة بالملاحق.

(3)– الحوالة العبد الرحمانية ص : 19. ولها رقم 3 بالمداد الأحمر.

المبحث الأول:

أ- **الأشراف** : ينتسب الأشراف على اختلاف مشاربهم وتباين أسمائهم وألقابهم، وتعدد فرقهم، وفي أي مكان من الأرض مع اتساع رقعتها إلى الإمامين : الحسن والحسين ابني فاطمة الزهراء زوجة علي بن أبي طالب كرم الله وجهه وبنت رسول الله ﷺ.

ولد الحسن بن علي رضي الله عنه في منتصف رمضان سنة ثلاث من الهجرة، ويعتبر سيد شباب أهل الجنة، سماه جده ﷺ الحسن، ولم يعرف ذلك الاسم في الجاهلية، ولما ولد أذن النبي ﷺ في أذنه، وعق عنه بكبش، وأمر أمه أن تحلق رأسه وتتصدق بوزن شعره فضة ففعلت، وورد أن النبي ﷺ جلس مرة على المنبر للخطبة وأجلس الحسن بجانبه، وصار ينظر إلى الناس مرة وإليه أخرى ويقول إن ابني هذا سيد ولعل الله تعالى أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين، وتوفي بالمدينة المنورة في خامس ربيع الأول سنة خمسين ودفن بالبقيع. ولما توفي رضي الله عنه ارتجت المدينة صياحا، فلا تلقى إلا باكيا، وبكى أبو هريرة ونادى بأعلى صوته "يا أيها الناس مات اليوم حب رسول الله ﷺ، فابكوا[1].

أما الحسين بن علي فولد لخمس خلون من شهر شعبان سنة أربع ففعل النبي ﷺ ما فعل بأخيه الحسن عند ولادته، وكان الحسين فاضلا كثير الصلاة والصوم والحج ذا كرامات ظاهرة، ومكارم أخلاق باهرة، وقتل لعشر خلت من المحرم يوم الجمعة وهو يوم عاشوراء سنة إحدى وستين من الهجرة بموضع يقال له كربلا من أرض العراق بناحية الكوفة(2).

ب – **العوام** : هم عامة الناس، أحرار، لاهم عبيد ولا حراطين، ولا ينتسبون إلى آل البيت، وهم يشكلون الغالبية العظمى من المواطنين، ويدخل ضمنهم سكان المغرب الأصليون، وكذا النازحون إلى المدينة الفاسية من الأندلس، والآتون إليها من الشرق، فضلا عن المهاجرين إليها من المناطق القريبة أو البعيدة من مدن المغرب وقراه.

---

(1)– عبد الله محمد بن عامر البشراوي / الأتحاف بحب الأشراف ص : 7.
(2)–الأتحاف يحب الأشراف ص : 11.

ج- **الحراطين** : ومفرده حرطاني، وهو الأقل مكانة من العامي، وأحسن حالا من العبد. يقول صاحب "الاستقصا" واعلم أنه قد وقع في هذه الأخبار لفظ الحراطين، ومعناه في عرف أهل المغرب : العتيق، وأصله : الحر الثاني، كأن الحر الأصلي حر أول، وهذا العتيق حرثان، ثم كثر استعماله على الألسنة فقيل الحرطاني على ضرب من التخفيف"[1].

ويقول عنهم الأستاذ بنعبد الله : "فئة رابعة في المجتمع الصحراوي تأتي بعد الأشراف والمرابطين وطبقة عوام السكان من الزناتيين والعرب، وأصلها حراثين من كلمة "الحر الثاني"، وهم سمر الوجوه في الغالب يأتي بعدهم العبيد والمماليك من السواد أو الزنوج، وأصلهم من السودان الغربي"[2].

وبعد أن وصفهم صاحب "الموسوعة" وذكر سبب سمرتهم، وانتقالهم إلى الشمال في العهد الإسماعيلي، انتقل إلى تحديد وضعيتهم الاجتماعية فقال : "والحراطين السمر كان لهم وضع بين الأحرار والعبيد يزرعون النخيل لمواليهم في الواحات، ويرعون الجمال للقبائل الرحالة... والذين استطاعوا تجديد حريتهم أصبح الواحد منهم حرا ثانيا أو حرطانيا (حسب البعض) يهاجر إلى شمال المملكة للعمل في غراسة الحدائق وحفر الآبار وسقي الماء، والواقع أنهم كانوا مرتزقة يبحثون عن العمل حيثما وجدوه وبهذه الصفة انخرطوا في جيش عبيد البخارى أيام المولى اسماعيل فشكلوا جزءا منه في حين كان الباقون من العبيد السود الذين نقلهم المنصور السعدي بعد احتلال السودان"[3].

هـ - **العبيد** : تقدم أن العبيد السود نقلوا إلى المغرب منذ زمن المنصور الذهبي السعدي، وكانت البدرة الأولى عام 1004هـ عندما بعث محمود باشا بنصف جيشه من السودان إلى المنصور "مع هدية عظيمة فيها من الذخائر ما لا يحصى، من ذلك: ألف ومائتان من متخير الرقيق الجواري والغلمان، وأربعون حملا من التبر، وأربعة سروج ذهبا خالصا... [4].

---

(1)- الناصري / الاستقصا ج : 7. ص : 58 الدار البيضاء سنة 1957.

(2)- عبد العزيز بن عبد الله / الموسوعة المغربية للاعلام البشرية والحضارية "معلمة الصحراء" ملحق 1 ص : 86-87.

(3)- عبد العزيز بن عبد الله / الموسوعة المغربية للاعلام البشرية والحضارية "معلمة الصحراء" ملحق 1 ص :87.

(4)- الاستقصا ج 5. ص : 125.

1- **فئة العبيد المحظوظة** : وهي المنخرطة في جيش البخاري وقد ذاع صيتها، وأصبحت في وقت من الأوقات صاحبة الحل والعقد وإصدار الحكم[1].

2- **وفئة مغلوب على أمرها**، وهي التي تباع وتشترى في سوق النخاسين، ويمكن اعتبارها بضاعة من البضائع لا حول لها ولا قوة.

وعن الصنف الأول (عبيد البخاري)، تحدث صاحب "الاستقصا" وعن نفوذهم ومكانتهم، وذلك وقت مبايعة أهل فاس للمولى عبد الله سنة 1153هـ فقال : "وبعث أهل فاس جماعة من أشرافهم وعلمائهم ببيعتهم إلى السلطان المولى عبد الله ومعهم جماعة من التجار وحجاج الركب الحجازي بهداياهم، هذا كله والسلطان لازال مقيما بقصبة آلزم، وتولى العبيد بمكناسة النقض والإبرام لتأخر مجيء السلطان، وظهر منهم الإدلال والاستبداد على الدولة، وبعثوا من قبلهم القايد أبا محمد عبد الله الحمري واليا على فاس وقالوا : عن أمر الديوان، وكثر القطاع بالطرقات واللصوص بالمدينة..."[2].

ولم يكن العبيد (عبيد البخاري) ليقفوا عند هذا الحد بل أساءوا للدولة وسلطانها أيما إساءة، وهكذا دبروا للمولى عبد الله مكيدة استطاع أن يخرج منها مظفرا، وقد أجمعوا على ذلك عندما كانوا يرددون "لم يبق لنا شك في أن هذا الرجل لا غرض له إلا في هلاكنا، فانظروا لأنفسكم أو دعوا"[3].

ومن شغبهم أيضا وسوء أخلاقهم انحرافهم عن السلطان المولى عبد الله وبيعتهم لولده سيدي محمد في أول الأمر، والتجاؤهم إليه ثانية بمراكش وذلك بسبب عطاياه الجزيلة لغيرهم من الودايا[4].

والحقيقة أن المولى اسماعيل اعتنى بهذا الصنف من العبيد اعتناء كبيرا من يوم روادته فكرة تكوين جيش قوي يعتمد عليه، وابتدأت الفكرة بطلب المولى اسماعيل كاتبه المدعو "عليلش" بجمع ما بقي من عسكر المنصور وأولادهم فجمع في سنة

---

(1)-كما تقدم شرحه، وسيأتي بيانه.
(2)- الاستقصا ج 7. ص : 151.
(3)- الاستقصا ج 7. ص : 175.
(4)- الاستقصا ج 7. ص : 184-185.

واحدة ثلاثة آلاف رأس، وأمر بشراء الإماء للأعزاب منهم[1].

أما سبب تسميته هذا الجيش بعبيد البخاري "فإن المولى اسماعيل رحمه الله لماجمعهم وظفر بمراده بعصبيتهم، واستغنى بهم عن الانتصار بالقبائل بعضهم على بعض حمد الله تعالى واثنى عليه وجمع أعيانهم وأحضر نسخة من صحيح البخاري وقال لهم : "أنا وأنتم عبيد لسنة رسول الله ﷺ وشرعه المجموع في هذا الكتاب فكل ما أمر نفعله، وكل ما نهى عنه نتركه وعليه نقاتل" فعاهدوه على ذلك..."[2]. ولكن تأتي الرياح بما لا تشتهي السفن، فبعد وفاته صاروا مع أولاده يولون ويعزلون ويقتلون إلى أن تم أمر الله فيهم، وتلاشى جمعهم، وتفرقوا في البلاد، وما أحياهم إلا السلطان المولى محمد بن عبد الله، ولما عفوا وكثروا خرجوا عليه بابنه المولى يزيد[3].

وهذا ما أكده "القادري" عندما قال : "ولم تظهر للعبيد آثار فعلية في توجيه السلطة السياسية في المغرب إلا بعد العهد الإسماعيلي حيث استولوا عليها لمدة ثلاثة قرن"[4].

وإذا كان هذا حال هؤلاء العبيد فلا شك أنهم أحسن حظا من إخوانهم الذين يباعون ويشترون، فكيف أصبح هؤلاء عبيدا ؟ وما ذنبهم ؟ وما حكمهم ؟ وكيف يعاملون ؟ أسئلة نحاول الإجابة عنها فيما يلي :

غالبية هؤلاء العبيد مجلوبة من جنوب المغرب ومن السودان بغض النظر عن حالتهم الاجتماعية والدينية ولون بشرتهم، فيملكون من طرف آخرين، وهو شيء يجعل الأوربيين وأعداء ديننا ينعتون المسلمين بالمستعبدين، تحدث "الناصري" عن أهل السودان فقال :

---

(1)- المرجع السابق ص : 56-57, انظر كذلك "ابراهيم حركات / المغرب عبر .... 3/62 نقلا عن ضعيف / تاريخ الدولة السعيدة ص : 65, والاستقصا ج 7 صفحات 69 إلى 113 عما شهده فقهاء فاس من محنة نتيجة عدم موافقتهم على تجنيد الحراطين أيام المولى اسماعيل، وانظر كذلك "نشر المثاني 3/117" الذي يشير إلى أن الفقهاء بموقفهم هذا ويخوا وذموا ، وتلى عليهم الكتاب عبد الله الروسي بزاوية القلقليين .

(2)- الاستقصا ج 7.ص : 58.

(3)- نفس المرجع ص : 59.

(4)-التقاط الدرر ص : 325 وما بعدها.

"إنهم من أحسن الأمم إسلاما، وأقومهم دينا، وأكثرهم للعلم وأهله تحصيلا ومحبة، وهذا الأمر شائع في جل ممالكهم الموالية للمغرب، وبهذا يظهر لك شناعة ما عمت به البلوى بلاد المغرب من لدن قديم من استرقاق أهل السودان مطلقا، وجلب القطائع الكثيرة منهم في كل سنة، وبيعهم في أسواق المغرب حاضرة وبادية، يسمسرون بها كما تسمسر الدواب، بل أفحش.. حتى صار كثير من العامة يفهمون أن موجب الاسترقاق شرعا هو اسوداد اللون وكونه مجلوبا من تلك الناحية.. وهذا من أفحش المناكر وأعظمها في الدين، إذ أهل السودان قوم مسلمون، فلهم مالنا وعليهم ما علينا..."[1].

أما "القادري" فإنه "يشير إليه كظاهرة مألوفة في الوسط الاجتماعي سواء في البادية أو في المدن"[2].

وقد علق على ذلك صاحب تحقيق كتاب "التقاط الدرر" بشيوع الرقيق في المغرب وتفشيه أكثر في مدينة فاس فقال :"وهذا يثبت شيوع الرقيق في المغرب بطرق مختلفة، وقد عرفت مدينة فاس بتجارة (العبيد)، هذه التجارة ربطتها بإفريقيا السوداء، وقد ظهرت نتائج ذلك أثناء تكوين (جيش عبيد البخاري)"[3]، وهذا الشيوع أدى إلى ازدهار الفتاوى في الموضوع، وتنشيط الفقهاء في البحث عن الأحكام الملائمة.

وهكذا تطلعنا كتب النوازل بقوانين، من بينها :

- أن الهارب بأمة عليه جميع ما خسره ربها في استخلاصها"[4].
- إن وطئ الراهن الأمة المرهونة فولدت منه حد ولم يلحق به الولد"[5].
- "من باع عبدا ثم ذكر أنه لغيره لا يقبل قوله"[6].

---

(1)- الاستقصا / 5 ص : 131.
(2)- انظر : التقاط الدرر ص : 95. هامش 4.
(3)- هاشم العلوي القاسمي / مقدمة تحقيق كتاب "التقاط الدرر" ص : 255.
(4)- الجزء الرابع من نوازل سيدي المهدي الوزاني ص : 182 . ط. حجرية.
(5)- المعيار الجديد ص : 62 . ج . 6.
(6)- الجزء الرابع من نوازل الوزاني ص : 127.

- "من باع عبدا ثم ادعى أنه كان أعتقه، فإنه لا يقبل قوله"[1].

- "وسئل أيضا[2] عمن زوج عبده أمته ثم غاب العبد عنها بعد البناء بها فوطئها السيد في غيبة العبد ثم أتت بولد لستة أشهر فأكثر من وطء السيد والعبد غائب فهل يلحق بالسيد أم الولد للفراش ؟ فأجاب بما ملخصه : إنه إذا ثبت أن أمة ليست بحامل ووطئها السيد بعد حيضة فأكثر ولم يزل الزوج غائبا وأتت بهذا الولد لتلك المدة فأكثر من يوم وطئها السيد فالولد لاحق بالسيد والاثم يلحق به".

هذا وإن النص الآتي ليصور بدقة متناهية سوق النخاسين وحالة البائعين والمشترين، وما يمكن أن يدور في خلد كل منهم اجتنابا لكثير من النزاعات ودرءا للعديد من الاتهامات والاتهامات المضادة، وإيقافا لكل من يشتري ويحوز مشتراه ويظهر له أن بضاعته هاته لا يرغب فيها بعد أن قضى وطره منها، أو قضى حاجته بها، فيردها بدليل اكتشافه لعيب من العيوب، فكان هذا النص بمثابة قانون يحترمه الجميع، ويكشف من ناحية أخرى عن الاهتمام البالغ بالمعاملات في العبيد، وكأن السوق سوق لترويج البضائع، جاء في كتاب "التحفة"[3] مايلي : "ومنع للمتابعين الإشهاد وكذا يمنع للشهود أن يشهدوا في بيع الرقيق العبيد[4] والإماء على العهدة، بل لايشهدون إلا على براءة وهي كما لعياض[5] وابن عرفة[6] أن لا يرجع المشتري بعيب واثبته وقدمه فيؤول إلى شغب بين المتابعين فإذا كان على البراءة زال الشغب وارتفع النزاع... وإن كان خلاف المشهور، ثم بعد الإشهاد على البراءة لا رجوع للمشتري بما يطلع عليه بعد من العيوب القديمة حيث كان البائع جاهلا بها

(1)–الجزء الرابع من نوازل الوزاني ص : 127.

(2)– انظر الجزء الرابع من النوازل ص : 50.

(3)– تحفة أكياس الناس بشرح عمليات فاس / عمليات أبي زيد سيدي عبد الرحمان الفاسي ط. حجرية

(4)– من الدور البارزة التي كانت تتجمع فيها الجواري لبيعهن دار توجد في حومة برأس الجنان – بفاس المدينة – والمكلف بجمعهن وبيعهن هو أحد أعيان الأسر الفاسية وهو "الأمين الشاوي". ولا زال حفدته ذكورا وإناثا معروفين في فاس. أما مركز بيع الجواري فكان يوجد بحومة القطانين بالبناية بالفندق الجديد.

(5)– القاضي عياض : ت 544هـ ومن أهم آثاره (الشفا – مشارق الأنوار على صحاح الآثار...) انظر : التعريف بالقاضي عياض لابنه حمد.

(6)– ابن عرفة محمد بن محمد الورغمي ت 803. التونسي، المالكي، مقرئ، فقيه، أصولي، بياني، منطقي، متكلم، فرضي حاسب، خطيب، تولي إمامة الجامع الأعظم بتونس وبه توفي، من تآليفه : (المبسوط في الفقه المالكي في سبعة أسفار، منظومة في قراءة يعقوب، مختصر الفرائض، مصنف في المنطق، المختصر الشامل في أصول الدين...) معجم المؤلفين 3/683.

وقت البيع، وأما ما علمه فيجب أن يبينه للمشتري ولا يحمله له كقوله به عيب أو كقول السمسار لاقيام بعيب، بل لابد أن يصفه له أو يريه إياه... لعدم الوثوق بأهل البصر لكثرة جهلهم بالعيوب، فلا يشهد العدل في بيع الرقيق إلا على براءة تجوز شرعا وهي التي لا يوجب اشراطها فسادا في البيع وإلا فلا يجوز كتبها لا نص ولا عموما كالبراءة من حمل الرائعة الغير الظاهر، لأنها يتنافس في ثمنها والحمل ينقصه وربما أتى على معظمه فيكون البائع والمشتري دخلا على غرر. ولذا قال في المدونة[1] :"ولا يجوز بيع أمة رائعة بالبراءة من الحمل ولا بأس بذلك في الوخش"[2].

هذا وقد دار حوار بين سائل وأحد الشيوخ حول حكم بيع الإماء مع عدم ثبوت رقها، ونقل كلام الشيخ صاحب كتاب "الرحلة" فقال : "إن المساوئ التي لا تزال موجودة بوجود الإتجار بالرقيق تعد فضيحة كبيرة، وكم خربت هذه التجارة البائرة من أقاليم، ولا يزال النخاسون يباشرون تجارتهم الممقوتة في الذكور والنساء والأطفال ويصطادونهم كلما وجدوا لذلك سبيلا، وهذا أعظم حادث جدير بأن تتجه الأنظار لقطعه لا سيما في هذه الأزمنة الهائلة التي فشت فيها هذه المدهلمة، انتشر شرها وكثر ضيرها، واتفق على فعلها الرئيس والمرءوس من غير احتشام ولا مبالاة بفعلهم المنحوس، بل مدار دينهم على المآكل والمشارب وأنواع الملبوس، والتجرؤ على المناكح كيفما تيسر لهم جمع الدراهم والفلوس.

ثم استطرد الشيخ قائلا : "وهذه الأمة التي ذكرت، ليست بأمة، وإنما هي حرة لا يجوز بيعها ولا شراؤها، ولا نكاحها إلا بصداق وولي على القواعد المقررة في كتب الفقه. قال عليه الصلاة والسلام : "لعن الله من باع حرا فأكل ثمنه"، وأما الأمة الشرعية الآن فليست موجودة، فمن تجرأ على نكاح شيء مما ذكر فإنما ذاك زنى محض. والحد واجب عليه فإن لم يتمكن منه في الدنيا يضرب بسياط من نار يوم القيامة إلا أن يعفو عنه المولى سبحانه، ولا يلحق به الولد، ويكون مقطوع النسب، ولا يرث ولا يورث"[3].

---

(1)– المدونة : مؤلف أجوبة للإمام مالك نقلها عنه ابن القاسم ونقلها عن هذا الأخير سحنون، وفيها أقوال لابن القاسم أيضا.
(2)– شرح عمليات سيدي عبد الرحمان الفاسي / لسيدي المهدي الوزاني العمراني ج 1. – ص : 59 ط. حجرية.
(3)– محمد المؤقت / الرحلة المراكشية ج 1. ص : 61–62.

وقد انتقل إلى الاستفسار عن أولئك الذين يخطفون هذه العينة من الناس ويبيعونها في سائر مدن المغرب وبواديه دون وجود أي ناه حتى صار ذلك سبة في المسلمين حيث قال : "حتى صارت هذه المسألة مطعنة في ديننا من الأجانب"[1].

ثم نصح الشيخ الناس قائلا : "الواجب على من وقعت بيده أمة أن يحسن إليها ويعاشرها بالمعروف، وتكون عنده بمنزلة اللقيط، وإذا أراد نكاحها فلا ينكحها بملك اليمين، بل يعتقها أولا اعتبارا بظاهر الحال، ويتزوجها بالصداق، وهذا هو الحق، وخلافه محض فسق ووبال"[2].

وفي هذا الصدد فقد نقل صاحب "مرآة المحاسن" أثناء حديثه عن الأوصاف الحميدة والخلال الزكية الطيبة لأبي المحاسن يوسف معاملة خاصة للرقيق فقال : "وقد أهدى بعض الولاة للشيخ أبي المحاسن مملوكة رومية تملكها عن وجه جائز فاستفسرت عن انتقال ملكها فتبين أنه جرى عليها غصب من بلد آخر فبعث الشيخ لمالكها المغصوب فقدم من بلده ورد إليه مملوكته ثم أراد بيعها وطلب من الشيخ أن يشتريها منه فاشتراها بنحو ثمانين مثقالا ثم أعتقها..."[3] وهذا نادر جدا لا يسلكه إلا المتقون.

***موقف الإسلام من الرق :***

ينظر الإسلام إلى الناس نظرة واحدة، ويجعلهم سواسية كأسنان المشط فلا فرق لديه بين غنيهم وفقيرهم، ولا بين أبيضهم وأسودهم، بل رتب حقوقا للمحتاجين في أموال الأغنياء، وأوصى بمساعدة الأقوياء للضعفاء بغية خلق مجتمع مثالي تسود أفراده المحبة والطمأنينة والعدالة الاجتماعية وبالتالي تتشكل منه خير أمة أخرجت للناس، وفي هذا الصدد يقول تعالى : "**يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم**"[4]. ويقول الرسول الله ﷺ : "**يا أيها الناس ألا إن ربكم واحد وإن أباكم واحد،**

---

(1)- نفس المرجع ص : 62.

(2)- نفس المرجع ونفس الصفحة.

(3) - مرآة المحاسن/ يوسف الفاسي ص : 36. ط. حجرية.

(4)- سورة الحجرات . الآية : (13) 13.

**ألا لا فضل لعربي على أعجمي، ولا لعجمي على عربي ولا لأحمر على أسود ولا أسود على أحمر إلا بالتقوى"**[1].

ويقول عمر رضي الله عنه : *"متى استعبدتم الناس قد ولدتهم أمهاتهم أحرارا"*

فمن أين دخلت الأمة الإسلامية ظاهرة استعباد الإنسان، وطمس معالم حريته ونزع إنسانية ؟ وبالتالي أصبح كالمنقول يمتلكه غيره، وقد وهبه الله عقلا ونفسا وعواطف وأحاسيس....

لاشك أن لهذه الظاهرة جذورا ضاربة في التاريخ، وقد عرفت في المجتمعات البشرية منذ قديم الزمان.

ومن تتبع تاريخ البشرية وخاصة في عهد الرومان وكذا عهد الطبقات في أوربا يلمس المخازي التي كانت تتحملها طبقات من الناس كانت تعتبر في درجة أدنى من أن تصل إلى مستوى إنساني.

فالفكرة التي تطبع بها الناس هي فكرة النظرة إلى المرأة من حيث هي أنها لاتبلغ بحال إلى مستوى الرجل، فكانت بهذا الاعتبار محط ازدراء واحتقار، ثم مسألة الرق، لقد أخذت أبشع الصور وأفدحها إلى درجة أن أمكن للرجل أن يبيع زوجته وبنته وأمكنه كذلك أن يتصرف في العبيد تصرفا أدنى من تصرفه في ما يملكه من الحيوانات.

ونظرة عابرة إلى الأهرامات في مصر تجعل ما ذكرناه من الحقائق تتجلى في أوضح صورها. لقد كان العبيد الذين يبلغون الآلاف المؤلفة هم الذين ينقلون الصخور الضخمة من الأماكن النائية ثم يفرض عليهم أن يضعوها في مواضعها من البناء مهما كلفهم ذلك من مشاق. وكانت هذه الظاهرة تجعل العدد الوافر منهم يموتون ولا يؤبه لهم، وإنما ينبذون ويقبرون ويعوضون بعبيد آخرين يتحملون نفس المشاق...

---

(1)–مسند الإمام أحمد بن حنبل، المجلد. 5 ص : 411. ط : المكتب الإسلامي للطباعة والنشر.

ولم تفكر المجتمعات القديمة يوما في عتق وتحرير هذه النفوس إلى أن أضاء الله ربوع الدنيا بنور الإسلام، ذلك أن كلمة التوحيد (لا إلاه إلا الله) كانت ضربة قاضية ضد الظلم والطغيان واستعباد الإنسان لأخيه الإنسان.

وهكذا وحين وجد الإسلام أن الرق متغلغل في البشرية بحيث لا يمكن إيقافه دفعة واحدة سلك مسلك التدرج فربط الحرية بأشياء لاصلة لها بالحرية بحسب الظاهر كالتكفير في الحنث بدليل قوله تعالى :"لايؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم، ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان، فكفارته إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة، فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام، ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم"[1]. أو في الظهار بدليل قوله تعالى : "والذين يظهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة من قبل أن يتماسا، ذلك توعظون به والله بما تعملون خبير"[2]. أو في القتل الخطأ كما فصلته الآيات الكريمة : "**وما كان لمومن أن يقتل مومنا إلاخطأ، ومن قتل مومنا خطأ فتحرير رقبة مؤمنة**... الآية"[3]. "فإن كان من قوم عدو لكم وهو مومن فتحرير رقبة مومنة"[4]. "وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة إلى أهله وتحرير رقبة مومنة... الآية"[5].

بل وجعل تحرير الرقاب من جملة ما تحصل به الزكاة قال تعالى : "إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين، وفي سبيل الله وابن سبيل فريضة من الله"[6].

ورغب الإسلام ترغيبا عام في العتق، فقال تعالى : "**وما أدراك ما العقبة، فك رقبة أو إطعام في يوم ذي مسغبة يتيما ذا مقربة أو مسكينا ذا مترية** ..."[7]. وقد علق صاحب "الصفوة" على هذه الآيات الأخيرة بقوله :"وما أعلمك ما اقتحام العقبة؟ وفيه تعظيم لشأنها وتهويل، ثم فسرها تعالى بقوله : (فك رقبة) أي هي

---

(1)- سورة المائدة . الآية : 89.
(2)- سورة المجادلة . الآية : 3.
(3)- (4)- سورة النساء الآية : 92.
(5)- سورة النسا الآية . 92.
(6)- سورة التوبة . الآبة : 60.
(7)- سورة البلد. الآيتان : 13-14.

عتق الرقبة في سبيل الله، وتخليص صاحبها من الأسر والرق، فمن أعتق رقبة كانت له فداء من النار، أو أن يطعم الفقير في يوم عصيب ذي مجاعة"[1].

واستجابة لكتاب الله وسنة رسوله، وعملا بهما، قام المسلمون الأولون - وفي مقدمتهم الخلفاء الراشدون - بشراء الإماء والعبيد ونزع سلطة المشركين عنهم لإعتاقهم وتحريرهم في سبيل الله. ولذلك كان الإسلام أول شريعة دعت إلى التحرير والانعتاق. ثم جعل نطاق التملك للإنسان محصورا في السبي في خصوص قتال المشركين، وحتى من ملك الإماء بهذه الطريقة فإن المستولدة تصبح شبه محررة إذ لايجوز بيعها بحال، وتحرر بعد موت مستولدها، وأما أولادها منه فأحرار.

هذا وإن ما شاع من سرقة الإماء وبيعهن فتلك ظاهرة مخزية من ظاهرات الاستعمار. فقد كان المحميون يتصرفون تصرفا لا يجعل يد القانون تضبطهم، والشأن فيهم أنهم أثرياء، فكم حرضوا السماسرة على جلب النساء وبيعهن.

ومن المسلمات أن الأصل في نوع الإنسان هو الحرية، ومدعي خلاف الحرية مدع لخلاف الأصل، غير أن التكالب على المال يعتبر السبب الرئيسي في شيوع هذه الظاهرة فضلا عن عدم الاستقرار. فالناس يغير بعضهم على بعض، ويختطف بعضهم أبناء بعض، ويبيعونهم ظلما وعدوانا، يقول "الناصري" في هذا الصدد : "رأينا بالمشاهدة أن الجالبين لهم والمتجرين فيهم إنما هم من لا أخلاق لهم ولادين لهم... ولو لم يكن في ذلك إلا الشبهة القوية وفساد الزمان ورقة ديانة أهله لكان في هذه الأمور الثلاثة مع ملاحظة سد الذريعة الذي هو أحد أصول الشريعة لا سيما عند الإمام مالك رضي الله عنه ما يقتضي وجوب التخلي عن ملابسة هذه المفسدة المزرية بالعرض والدين"[2].

هذا ويعتبر المغرب - ولله الحمد - أول دولة إسلامية أعلنت إلغاء الرق، وهو الشيء الذي أكده صاحب كتاب "المغرب عبر التاريخ" عندما كان بصدد ذكره انفتاح بلدنا على الغرب زمان سيدي محمد بن عبد الله ومرونة سياسة المخزن، فقال : "ورفع المغرب صوته عاليا في سماء العلاقات الدولية، ولا سيما بتأييده ودعمه

---

(1)- صفوة التفاسير / محمد علي الصابوني. ج 3 . ص : 562.

(2)- الناصري / الاستقصا 5/ 133-134.

للعثمانيين في رد اعتداءات الدول المناهضة، وكان أول دولة إسلامية أعلنت إلغاء الرق مبدئيا وأثرت هذه المرحلة تأثيرا عميقا في الاتجاهات الفكرية والدينية لفترة طويلة...[1].

ولا يسعنا في آخر هذا المبحث إلا نؤكد كما أكد ذلك "الناصري : "أن سبب الاسترقاق الشرعي الذي كان على عهد النبي ﷺ والسلف الصالح... هو السبي الناشئ عن الجهاد المقصود به إعلاء كلمة الله، وسوق الناس إلى دينه الذي اصطفاه لعباده...[2]. وهو الشيء الذي كان غائبا عمن كان يخوض في بيع هؤلاء الناس وشرائهم، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

المبحث الثاني :

## *ظهير منع أهل فاس من مصاهرة الشرفاء السجلماسيين.*

### توطئة :

من الموضوعات التي شغلت الرأي العام في فاس في القرن الثاني عشر الهجري، موضوع الانتماء إلى آل البيت، بل ويعد من أهم الموضوعات الخصبة التي يتواصل حولها الحديث دون انقطاع. والأمر راجع إلى نظرة التقديس التي تشبع بها العوام، وكذا التقدير الذي أحاطه الحكام بالإشراف.

وبقدر ما كان هؤلاء محط عناية من المخزن حيث يقدرهم ويحترمهم، يمنحهم العطايا والهبات ولا يثقل كاهلهم بالضرائب والرسوم وغيرها، بقدر ما كان العوام يخدمونهم ويستشفعون بهم، ويجعلون أحكامهم نافذة عليهم، ولم يكن هذا بالمدينة الفاسية فحسب بل يسري مفعوله على البوادي المحيطة بها حيث يكون للشريف القول الفصل في الكثير من الخصومات، ولذلك كان الناس يلتجئون إليهم قصد قضاء حاجاتهم بل "ويتوسلون[3] بهم"، فتولد عن هذه الوضعية اضطرابات

(1)- ابراهيم حركات / المغرب عبر التاريخ 3/119.

(2)-الناصري / الاستقصا 5/134.

(3)- الناصري / الاستقصا 7/107.

وخصومات أدت إلى عداوة كثيرا ما انتهت بإزهاق أرواح بريئة.

والحوالات الحبسية حافلة بالحديث عن الأشراف زاخرة به، شأنها في ذلك شأن العديد من الكتب التاريخية، والتي يتضح للباحث فيها أن تعظيم الأشراف وإجلالهم وتوقيرهم والحث على حبهم ومودتهم راجع إلى العناية بحب آل بيت رسول الله ﷺ بغض النظر عن كونهم يسيرون سير سلفهم الصالح ويهتدون بأنوارهم، ويقتدون بآثارهم، أو ليسوا على مثل طرائق أسلافهم الطاهرين، غير أن ما يتوصل إليه الباحث هو أن معظم هؤلاء الأشراف كانوا من المتقين والمؤدبين الصالحين الذين ينطبق عليهم قول الحجاج ابن يوسف الثقفي :

كن ابن من شئت واكتسب أدبا يغنيك محموده عن النسب
إن الفتى من يقول ها أنذا ليس الفتى من يقول : كان أبي

يفهم مما ورد عن "أحمد حشاد" أن من ترك الطاعات وفعل المعاصي وأعتقد أنه لا يضر لشرف نسبه أو صلاح ابائه فقد افترى على الله الكذب وخالف إجماع المسلمين[1].

هذا وقد تحدثت (دائرة المعارف) عن أهمية الشرفاء ومكانتهم في تشكيلة المجتمع الفاسي باعتبارهم أحفاد رسول الله ﷺ كانوا "يتمتعون على العموم بتقدير كبير... وينتمي بعضهم إلى أسر أكثر شهرة من غيرها .... وكانوا موزعين على عدة مجموعات حسب أصلهم، ويتميز قبل كل شيء من بينهم طبقتان كبيرتان : أعقاب الحسن... وأعقاب الحسين[2]....".

وكان على رأس كل من هذين المجموعتين رئيس أو ممثل يسمى مزوارا[3]، يعينه نظراؤه، ويوافق عليه المخزن، كان صلة وصل بين الشرفاء والسلطات.

كما أضاف صاحب كتاب "فاس قبل الحماية" قائلا : "وكان الشرفاء المرموقون

---

(1)– أحمد أحمد حشاد / كتاب "هذه مجموعة بهية مشتملة على أربع مسائل سنية ص : 29. دار التقدم مصر 1323هـ
(2)–لقد تمت الإشارة إليهما قبل قليل.
(3)– انظر دائرة المعارف الإسلامية. ج 3. ص : 616. كان رئيس الشرفاء العلويين يحمل لقب "نقيب.

أكثر من بين جميع شرفاء فاس هم الشرفاء الأدارسة، إليهم كانت تؤول الهبات... ومهما كن الفرع الذي ينتمي إليه الشرفاء فإنهم كانوا معفيين من كل ضريبة، وحتى من واجبات السوق، وهي ميزة كانوا يحرصون عليها كثيرا... بحكم نسبهم الخاص، يقومون بدور محكمين ومصالحين، ويؤثرون لا في المدينة فحسب، ولكن أيضا في البادية المجاورة كلها تأثيرا عميقا جدا"[1].

ونقل "صاحب الاستقصا" ما نال الأشراف من الهبات والهدايا والتكريم في عهد السلطان سيدي محمد بن عبد الله فقال : "ورتب للأشراف بتافيلالت في كل سنة مائة ألف مثقال سوى ما ينعم به عليهم في أيام السنة متفرقا"[2].

ومع ذلك فلم تكن حياتهم دائما سعيدة مطمئنة، فقد يعكر صفوها من حين لآخر حدث إما من فعل العوام أو من فعل السلطة الحاكمة، ومن الصنف الأول ما أشرنا إليه[3]، ومن الصنف الثاني ما وقع لهم من إذاية على يد سيدي محمد بن عربية ومعاونية، وما سلب منهم من أموال، لقد صور صاحب "نشر المثاني" هذه العاناة تصويرا دقيقا مطولا نقتصر منه على هذه الأحداث، قال القادري "وكان آذي جميع شرفاء فاس والعلماء والمرابطين وأهل جبل زرهون وغيرهم غير مامرة، وكذلك غالب أشراف المغرب وفقهاءهم وزاواياهم... فقدم مولاي المستضيء... وأصلح بين الأشراف والعامة، من أهل فاس لفتنة كانت وقعت بين الفريقين انفصلت عن قتلى من الجانبين...."[4].

كما تعرض صاحب كتاب "المغرب عبر التاريخ" إلى نكبتهم وامتحانهم عندما كان بصدد حديثه عن تفاقم الأزمة بين الإخوة الثلاثة،[5] فقال :"وامتحن أشراف فاس وتجارهم وقتل عدد منهم وصودرت أموالهم..."[6].

---

(1)– روجي لوطورنو / فاس قبل الحماية 2 / 700 إلى 703.

(2)–الناصري / الاستقصا 70/8

(3)– عن الفوضى في فاس ثم الحديث عن القتال الذي وقع في حومة الكدان وذهب ضحيته الكثير من المتخاصمين بعد أن تعصب كل فريق لحسبه ونسبه.

(4)– القادري / النشر 4/ 15.

(5)– الإخوة : المستضيء ، وزين العابدين، ومولاي عبد الله.

(6)– ابراهيم حركات / المغرب عبر التاريخ 3/ 74.

وذكر صاحب "النشر" بعض المآكد التي كانت تحاك ضدهم، ومنه أمر الحاج محمد (بالفتح) بن عبد الواحد الفندوشي بالترامي على أملاكهم، والادعاء بأنها للحبس، وجعل لتنفيذ ذلك سفهاء يساعدونه على ذلك[1].

وفي مثل هذا الحديث يقول صاحب كتاب "التحذير من الاغترار... " نقلا عن السيوطي رحمه الله : "اعلم أنه ما كان كبير عصر قط إلا كان له عدو من السفلة، إذ الأشراف لم تزل تبتلى بالأطراف"[2].

**ظهير منع مصاهرة أهل فاس للأشراف السجلماسيين :**

لقد كان الحديث عن الإنسان ونسبه، والتحري في البحث عن أصله، من الضرورات الملحة خاصة إذا انتمى إلى أصل شريف فلا بد من إلحاقه بأصله ومعرفة ما إذا كان حقيقة أو يدعي ذلك حتى ضاقت بعض المراجع في القرن الثاني عشر بالأحاديث عن الأشراف وتتبع أصولهم وأعمالهم، ومن ذلك ما عثرنا عليه في ثنايا الكثير من الصفحات، وهكذا، فعندما كان القادري بصدد الحديث عن أصل بعض الشرفاء وعن منحدرهم، تحدث على الخصوص عن "الطالبيين" و"المومنانيين" فقال عن الطائفة الأولى :"... نقل المسناوي[3] عن خمسة من أئمة الإسلام أنه مقطوع بصحة نسبهم... وأما ما ينزل بنا منهم من الظلم، فقال[4] زروق في قواعده، ننزله منزل القضاء الوارد من السماء كالحرق والغرق، إذ قال تعالى : "إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا"[5]، قال ابن العربي الحاتمي في تفسيره : يعتقد في أهل البيت أن الله تجاوز عن جميع سيئاتهم لا بعمل عملوه، ولا بصالح قدموه بل بسابق عناية من الله لهم"[6].

---

(1)– القادري / نشر المثاني 4/246.

(2)– العمروي ومراد / التحذير من الاغترار بما جاء في كتاب الحوار. ص : 19. ط. 1404 فاس.

(3)– المسناوي أبو عبد الله محمد بن أحمد الدلائي ت : 1137 فقيه مشارك في بعض العلوم، أفتى ودرس بفاس. من آثاره (صرف الهمة إلى شرح الذمة – الاستنابة في إمامة الصلاة – الرد على من زعم مشروعية القبض في الصلاة في النقل) معجم المؤلفين / عمر رضا كحالة 3/63 ط . 1. مؤسسة الرسالة سنة 1414.

(4)– زروق أحمد بن أحمد ت 899 . الفاسي، المالكي، الشهير بزروق شهاب الدين أبي الفضل، صوفي، فقيه، محدث، ولد بفاس، وتوفي بتكرين من عمل طرابلس المغرب، من مؤلفاته : (شرح الحكم العطائية – شرح مختصر خليل – وله نظم خاص حزب البحر للشاذلي...) معجم 1/98.

(5)– سورة الأحزاب . الآية : 33.

(6)–انظر : النشر 4/225–226.

وقال عن الطائفة الثانية أي "المومنانيين" :"كانوا ... بغرناطة مشهورين بنسبة الشرف، ثم بعد انتقالهم منها خرجوا عن الانتساب إلى الشرف، ثم الآن رجعوا إلى دعوة النسب، قال ابن سكاك[1] إني لأعجب من بيوتات خرجوا عن الشرف وهم المومنانيون، ورأيت ابن الآبار[2] ذكرهم، وكان حينئذ نسبهم أوضح من علم في رأسه نار. ثم رأيت هؤلاء المتأخرين خرجوا عن الشرف بالكلية ولا أدري ما سبب ذلك.... وتوفي سيدي مالك من غير عقب بفاس ودفن بزاوية الشرشور عن يمين محرابها من فاس القرويين، في العشرة الرابعة بعد مائة وألف"[3].

و عن حديثه عن الحجاج المغاربة وما أصاب سفينتهم من غرق بنواحي تونس، يقول صاحب "النشر" : "ومن جملة من غرق فيه اثنان من الشرفاء العراقيين، وهما سيدي عبد السلام وشقيقه سيدي عبد القادر ابنا الشريف... الحسني القاطنين بحومة فرن الشطة من فاس القرويين"[4].

كما ألمح "القادري" عند كلامه على الولي الصالح سيدي أحمد ابن رحمون إلى أصوله الذين استوطنوا فاسا مع أصهارهم، ذكر أن الجميع ينتسب إلى الشرف، ويزعمون أنهم واحد، كما يزعم أولاد الروح، وأولاد ابن قصرية أنهم مثلهم[5].

وأكد "القادري" صحة نسبه هو، وأنه مرفوع إلى الشيخ عبد القادر الجيلاني، وفي ذلك يقول : "لما رفع نسبنا إلى الشيخ عبد القادر إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه وفاطمة بنت مولانا رسول الله ﷺ فاتفق المؤرخون على رفع عموده... وبالجملة فنسبنا نحن متواتر مستفيض مجزوم بصحته قطعي به لاظني، وقد قال فيه أبو عبد الله المسناوي[6] في "نتيجة التحقيق" وبالجملة فهذا السبب في غاية الاتقان والتحقيق"[7].

---

(1)- ابن السكاك : ت 818, محمد بن أبي البركات العياضي الفاسي الأصل. فقيه أصولي، من آثاره (نصح ملوك الإسلام بالتعريف بما عليهم من حقوق أهل البيت) معجم 160/3.

(2)- ابن الآبار محمد بن عبد الله ت 658 . أندلسي – فقيه – حافظ مقرئ مؤرخ ، محدث أديب، شاعر، من آثاره (افادة الوفادة – كتاب التحفة... معجم 432/3).

(3)- نفس المرجع السابق 226–227.

(4)- انظر : النشر 4/ 111–112.

(5)- نفس المرجع السابق ص : 251.

(6)- تقدمت ترجمته في الصفحة السابقة.

(7)- نفس المرجع ص : 268 إلى 273.

فهل كان ظهير منع مصاهرة أهل فاس للأشراف السجلماسيين حفاظا على أنسابهم ؟ أم كان حافزا للعودة بهم إلى ديارهم؟ أم هناك أسباب أخرى ؟

ينبغي قبل استعراض الخطوط العريضة لمتحويات الظهير - الإشارة إلى الحب الكبير والتقدير الفائق، والاحترام الكامل، الذي يكنه أهل فاس للشرفاء أياما كانت انتماءاتهم، يكفي للتأكيد على ذلك، ما ورد في "نشر المثاني" من أن أحمد بن الخطاب الولي الصالح كان له مال كثير ... كان صالحا متعففا يكرم أهل البيت ويحبهم إلى أن توفي في العشرة السادسة بعد مائة وألف"[1].

وكان هذا دأب غالبية ميسوري سكان فاس.

إن المتمعن في ظهير المنع المسجل بالحوالة[2] يجده يثير مسألة تكاد تكون فريدة من نوعها ولم تشهد أي حوالة من الحوالات مثيلا لها.

ومن جملة الأفكار التي يتمحور حولها الظهير ما يلي :

1- الزواج في فاس يعوق الشرفاء عن العودة إلى وطنهم.

2- ترك الزوجة الشريفة والأولاد معرضين للضياع.

3- جمع الأشراف بمقر أسلافهم يحفظ أنسابهم ويصون أعراضهم، ويوقر جمعهم.

4- مطالبة القائد بتحذير أهل فاس من الإقدام على مثل هذه المصاهرة.

5- التنكيل بمن خالف الأمر ومعاقبته في ذاته وماله.

6- إسكان من أقدم على ذلك من فاس بتافيلالت ليقدر الاغتراب.

7- المطالبة بالإشهاد عليهم، وإثبات الإنذار في حوالة المسجد.

انظر النص الكامل للظهير بالملاحق (المجموعة الخاضعة للدراسة).

بالنظر إلى هذه العناصر التي تمحور حولها الظهير الشريف لسيدي محمد بن

---

(1)- القادري / نشر المثاني 4/254.

(2)- الحوالة الإسماعيلية رقم 46. ص : 15.

عبد الله يمكن ملاحظة ما يلي :

1- تفاقم هذه المصاهرة وتكرارها مما أدى إلى إصدار هذا الظهير، فلو كانت الحالات قليلة ومعدودة لما استرعت نظرا الملك.

2- إن المسافة الفاصلة بين تافيلالت وفاس شاسعة، وقطعها يحتاج إلى وقت طويل واستعداد كبير، وجهد عظيم، ومشقة ووسيلة غير ميسرة في كثير من الأحيان.

3- المصاهرة تعوق الشريف عن الالتحاق بأهله وأولاده مما يتسبب في الأضرار بهم.

4- جمع الأشراف بمسقط رأسهم يحفظ أنسابهم ويصون أعراضهم. وهذه مسألة لم تكن مقصورة على سجلماسة فقط فقد تحصل في فاس أيضا. ذلك أن الشريف لم يكن يريد أن يصاهر إلا أبناء عمومته، وهو مبدأ شائع بين كثير من الأسر الشريفة.

والحقيقة أن التشبث بهذا "التعريف" قد تراجع وولى منذ بداية القرن الثالث عشر، ولم يعد له كبير أهمية بالنسبة للبعض، ولا يلتفت إليه البعض الآخر.

ويبدو أن الظهير الشريف المومأ إليه لم يكن يحظر على العوام بفاس هذه المصاهرة بل على الشرفاء أيضا من المدينة لعمومه علويين كانوا أو غير علويين حسنيين كانوا أوحسينيين، لأن هذه المصاهرة كانت تتسبب في انقطاع الشريف السجلماسي عن أهله وأولاده.

كما يعتقد أن السبب المباشر الذي جعل أهل فاس يرغبون في مصاهرة الأشراف يتمثل بالدرجة الأولى في حبهم لآل بيت رسول الله ﷺ، والتقرب منهم بكل الوسائل، فأحرى إذا كان عن طريق المصاهرة، وما يترتب عنها من إنجاب ذرية شريفة ؟ هذا بالإضافة إلى إكرام الضيف الذي اتصف به أهل فاس، وقد سبقت الإشارة إلى مساعدة بعض الأسر الفاسية لأطفال أجانب وتكفلهما بواجباتهم بغض النظر عن وضعية هؤلاء الأطفال ونسبهم مما يؤدي بهم إلى ملازمة هذه الأسر التي لايألو أربابها جهدا في سبيل إسعادهم عن طريق توفير الملابس وضرورات الدراسة شأنهم في ذلك شأن أطفالهم.

فما بالك إذا كان هذا الإنسان غريبا عن المدينة، وينتسب إلى آل البيت، لاشك أن الكرم سيتضاعف، والاقتراب منه سيكون مرغوبا فيه أكثر وكيف لا ؟ والرسولﷺ كان يهيب بالمسلمين أن يتواجدوا بالمصاهرة مع عترته ﷺ ليعم خيرها من جهة

وليكون هذا سببا في زوال القوميات والقبليات لأن كل قبيلة حين تشعر أن من بينها شريفة أو شريفا ستسود المسالمة وتنقطع الفوارق ويكون رسول الله ﷺ قد حقق بسبب هذه الدعوة إلى هذه المصاهرة كلما كان ينشده فقد ثبت عنه ﷺ قوله: "كل سبب منقطع إلا سببي ونسبي"[1]. فكم كان يحب أن يعطي هذا الوصف لأصحابه رضي الله عنهم يودون أن تكون لهم صلة به بأي وجه من الوجوه، فقد أراد سيدنا سلمان أن ينتسب إلى رسول الله ﷺ فقبل. وقال : (سلمان منا ال البيت)[2].

غير أن الظهير الشريف بمنعه لهذه المصاهرة يوضح مدى اهتمام السلطان بالأسرة كلبنة أولى للمجتمع فإذا صلحت صلح المجتمع بكامله ولا يتأتى ذلك إلا عن طريق ما يمكن أن تنعم به من اطمئنان هذا الاطمئنان الذي لا يشعر به أفرادها إلا بين أحضان الوالدين : عطف الأب وحنان الأم، وهكذا يمنع الظهير الشريف هذا الضرر عن طريق منع غيبة الزوج. وبعمله هذا يلتجئ - وهو الملك العالم - إلى مصدر من مصادر التشريع الإسلامي، وأقصد به "سد الذرائع" الذي عمل به الإمام مالك رضي الله عنه، والذي يتوصل به إلى دفع محظور أخطر والحد من الوقوع في ضرر أكبر، ذلك أن ما يؤدي إلى المحرم يعتبر حراما، فالبعد عن الزوجة والأولاد والإقدام على زواج في مدينة بعيدة يؤدي إلى الإضرار بالزوجة الأولى وأولادها، وهذه مفسدة، ودرء المفسدة هو مقدم على جلب المصلحة. وقد مر أن سيدي محمد بن عبد الله التفت إلى المرأة التي تعيش في رهبة من زوجها القاسي كما التفت إلى اليتيم وإلى الفئات الضعيفة والفقيرة.

إلا أنه كان بفاس من المغريات ما لايستطيع معه الزائر لها أن يظل صامدا في وجهها فلا يلبث أن يصبح واحدا من الفاسيين ذلك أن الإنسان اجتماعي بطبعه يألف ويؤلف فإذا أضفت إلى هذه الطبيعة شده حب تقرب الفاسيين من الشرفاء وإكرام وفادتهم وربما طال مقام الزائر بالمدينة التي تشتهر بكثرة الوجود الحسان وجوها اللطيف ومائها العذب الزلال ووفرة متاجرها، وكثرة مساجدها اتضح إلى أي حد كان الشرفاء السجلماسيون أنفسهم يودون المكوث بها أكبر وقت ممكن. فلقد

---

(1)- أخرجه الطبراني في الكبير.

(2)- الدروس الحسنية . رمضان عام 1407. محمد بن حماد الصقلي . ص : 288-296.

استعرض ابن أبي زرع بعض صفات المدينة وأهلها قائلا :"وماء نهر مدينة فاس من أفضل مياه الأرض وأعذبها وأخفها... ومدينة فاس لم تزل من يوم أسست مأوى الغرباء، ومن دخلها استوطنها صلح حاله بها... وسكانها أكثر أهل المغرب صدقة وألينهم قلوبا... وألطفهم شمائل...."[1].

ولست هنا بصدد ذكر فضائل هذه المدينة ورجالها، لأن ذلك يحتاج إلى بحث خاص.

وحتى يوضع حد لهذه المصاهرة فإن الظهير الشريف تضمن تخويفا لمن أقدم عليها من أهل فاس، ومما جاء فيه "وإن بلغنا عن أحد منهم[2]. أنه صاهر[3]. شريفا ممن ذكر بابنته أو أخته أو إحدى أقاربه، فإننا بحول الله نبالغ في نكاله"[4]. وكان هذا الزجر والتخويف وقفا على أهل فاس، دون أن يحمل الزوج أية مسؤولية ولو مع إلحاحه، علما أن عقد الزواج لا يمكن أن يبرم إلا بالمراضاة.

والواقع أن الملوك الشرفاء العلويين قد عودونا - بنظرهم السديد وبما لهم من الحرص على المصالح العامة لرعاياهم على أن يقننوا بظهائرهم الشريفة ما يجعل المجتمع المغربي عموما أو المجتمع الخاص ببلاد من بلدانه سائرا في درب الصلاح ومنهج الفلاح. فإذا لاحظوا أن ما هو مباح قد يؤدي تطبيقه إلى ضياع مصلحة أو جلب مفسدة فإنهم يوقفون العمل بذلك المباح حتى تستقيم الأحوال وتنتظم الأمور. فعينهم الكريمة ساهرة علي ترجيح المصلحة وإن أدى تطبيقها إلى تغيرات ما يألفه المجتمع، ومن هذا القبيل ما جاء في ظهير المولى محمد بن عبد الله من تشديد على أهل فاس حتى لا تنقطع الصلة بين الوافدين عليهم وبين بلدانهم الأصلية وخاصة منها النائية فالله عز وجل يتيبه على ما توخاه من مصلحة وأدى إليه ظهيره من دوام الألفة بين الأسر واستمرار الصلة بأبناء كل بقعة من البقاع المغربية.

---

(1)- ابن أبي زرع / الأنيس المطرب ص : 34-36.

(2)- يقصد "أحد أهل فاس".

(3)- كتبت الكلمة (صاهرا).

(4)- الحوالة الإسماعيلية رقم 46. ص : 15.

انظر النص كاملا في الملاحق (النصوص الخاصة بالدراسة).

المبحث الثالث :

## الرجوع عن ادعاء الانتساب إلى أهل البيت :

كان الناس في فاس – متشبثين برد الفروع إلى أصولها، ومن ذلك وقوفهم بحزم في رد كل ذي نسب إلى نسبه، وكل من حاول الدخول في نسب آخر وجد من يقف له بالمرصاد، وتسبب له في متاعب ربما تظل تطارده مدى حياته، وتنعكس بالتالي على أهله وعياله. ولذلك – ومخافة الوقوع في ما لا تحمد عقباه – كثير ما يرجع العامي عن ادعاء الانتساب إلى أل البيت، كما هو الحال بالنسبة إلى الوثيقة التي سندرسها ونصها :

"الحمد لله بعدما اعترف السيد عمر بن المكي الفلالي أنه كان يدعي أنه شريف علوي من دار سيدي محمد أشهد الآن أنه لاحظ له في ذلك وأنه تاب إلى الله ورجع عن ذلك القول وأنه من عوام المسلمين وأنه إن عاد للخوض في ذلك فيد من له الأحكام المخزنية مبسوطة عليه أشهد بذلك إقرارا منه بالحق واعترافا بالصدق وذلك بمجلس الفقيه الأمجد العالم الأسعد السيد إدريس السراج إشهادا تاما عرف قدره شهد به عليه بأتمه وعرفه في ثالث وعشرين ربيع الأنوار الأول المفضل عام اثنين وثمانين بميم ومائتين وألف عبد ربه تعالى محمد قصاره الله وليه ومولاه ويوبكر المشاط المنافي لطف الله به آمين"(1).

وعقب الوثيقة جرد بالعدول والقضاة الذي يثبتون صحتها ومن بينهم محمد بن عبد الرحمان العلوي المدغري الذي كان متوليا خطة القضاء بفاس مدة مديدة وسنين عديدة. يشكل موضوع هذه الوثيقة إدانة صريحة لكل مدع لما ليس من حقه، ويتمتع بوحدة موضوعية وعضوية، أسلوبه خال من التعقيدات اللغوية عباراته سهلة بسيطة مما اعتاده العدول في تحرير مثل هذه الوثائق حتى تكون واضحة لا لبس فيها. كما عم النص اقتضاب، فلا إطناب فيه ولا إسهاب إلا ما جاء عفويا أو أملته ظروف الحال كتكرار اسم الإشارة (ذلك) الذي ذكر في الوثيقة – رغم اختصارها – أربع مرات ثلاثة منها بألف زائدة تتوسط الذال واللام، وفي المرة الرابعة أهملت هذه الألف. هذا وقد

---

(1)– الحوالة العبد الرحمانية ص: 19 أو 3 بالمداد الأحمر ....

لوحظ عدم احترام علامات الترقيم حيث تنعدم النقط والفواصل والقواطع وغيرها. وحرر النص بتاريخ 23. ربيع الأول عام 1282 هجرية وقت أن كان ملك المغرب هو السلطان سيدي محمد بن عبد الرحمان. كما تضمن أسماء آخرى كالسيد إدريس السراج الذي وصفته الوثيقة بالفقيه الأمجد والعالم الأسعد، والعدلين السيد بن محمد قصارة وأبي بكر المشاط المنافي الذي أهملت الهمزة التي تتصدر عادة اسم "أبي بكر".

وعلى مستوى مضمون النص يستشف عودة المدعي إلى رشده وتوبته إلى الله ورجوعه عن ادعائه في مجلس أحد العلماء من الحضرة الفاسية وبمحضر عدلين متلقيين للشهادة، الشيء الذي يدل دلالة واضحة على أن الرجل إما أرغم على عدم التمادي في ادعائه وإما أدرك خطأه ورجع إلى رشده، وأراد أن يكفر عن عمله إحقاقا للحق وإزهاقا للباطل، وأيا ما كان سبب إبطال ادعائه، وأيا ما كان مصدر رجوع الرجل إلى صوابه، فإن جملة أسئلة تتبادر إلى الذهن وتنتظر الجواب أبرزها : ما سبب ادعاء هذا الرجل للشرف ؟ وكيف تم ذلك ؟ وما السر في محاولة الدخول في نسب هو عنه بعيد ؟ ثم، ما الأصل في التحذير من ادعاء النسب ؟

كلها أسئلة تفرض نفسها سنحاول الإجابة عنها الواحدة تلو الأخرى بذكر سبب حب الناس لآل البيت والهيام بسيدنا محمد ﷺ أولا، وفضل آل البيت وضرورة الاقتداء بهم وتعظيمهم والعطف عليهم ثانيا والتعرض إلى بعض الطرق الملتوية المستعملة لادعاء الانتساب ثالثا، والأصل في تحريم مثل هذا الادعاء رابعا....

**أولا** : *سبب حب الناس لآل البيت* :

يتفانى المسلمون الصادقون في محبة الرسول ﷺ وفي الإشادة بخصاله الحميدة وأعماله الجليلة وكيف لا ؟ وقد اصطفاه الله تعالى لتبليغ رسالته السماوية السامية ليخرج الناس من ظلمات الجهل إلى نور الإيمان، ولينقذ البشرية من الوحشية والظلم والطبقية، ومن كل وصف من شأنه أن يشكل وصمة عار في جبينها من كفر وجهالة وضلالة وغواية وفرقة وعداوة، من بشرية منغمسة في الشهوات، سائرة مع الأهواء لإرضاء الرغبات إلى أمة موحدة تنعم بالإنسانية الحقيقية والمساواة تتحكم في عالمها العدالة الاجتماعية، وتسود أفراده الألفة والمحبة والطمأنينة.

وليس ذلك بعزيز على الصادق الأمين الذي بعثه الله رحمة للعالمين، والذي خاطبه ربه بقوله "وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين"[1]، ووصفه بقوله : "وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى"[2].

ومن أجل ذلك كان من البديهي أن يتخذ المسلمون نبيهم قدوة حسنة، في الأقوال والأفعال، وأن يقبلوا أقواله بصدر رحب جازمين أنه الحق اليقين إذ أقسم الله لرسوله ﷺ أن لا يكون المومنون مومنين حتى يرتضوه حكما فيما بينهم وأن يتلقوا حكمه بغاية الإذعان الذي لا تكلف فيه ولا تصنع وإنما يكون نابعا من أعماق القلب قال الله تعالى :"فلا وربك لا يومنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما"[3] وقد ورد في صحيح مسلم عن أنس بن مالك قوله : "قال رسول الله ﷺ :"لا يومن الرجل حتى أكون أحب إليه من أهله وماله والناس أجمعين"[4] وجاء أيضا في صحيح البخاري بنفس الإسناد قوله ﷺ "لايومن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده والده والناس أجمعين".

ولاغرابة في ذلك فالرسول ﷺ هو المنقذ من النار، المخرج من الضلال الهادي إلى الصراط الشفيع في العباد، حتى إذا التحق ﷺ بالرفيق الأعلى ملبيا داعي ربه ترك في العباد كتاب الله وسنة خير الأنام، وصحابته الأخيار وآل بيته الأطهار. ذلك أن القرآن الكريم صالح لكل زمان ومكان مستمر على كل الحقب والأزمان، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وكيف لا ؟ وقد تولى الله سبحانه حفظه، قال عز وجل : "**إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون**"[5] فوجد فيه المسلمون عزاءهم وضالتهم وكذا في سنة رسول الله ﷺ فباتوا يسيرون على ذلك الهدي القويم. وكان من البديهي أن يتمسك المومنون - فضلا عن الكتاب والسنة - بأقوال الصحابة رضوان الله عليهم وباعتبارهم عاشوا مع الرسول ﷺ وشاهدوا نزول الوحي وتشبثوا - بالتالي - بما

---

(1)-سورة الأنبياء الآية : 107.

(2)-سورة النجم الآية : 3.

(3)- سورة النساء الآية 65.

(4)- البخاري في كتاب : الإيمان الباب 3-8 / ابن ماجة في المقدمة الحديث 9, الإمام أحمد في الجزء 3ص : 177, 207-275-278 وفي الجزء الثاني ص 336.

(5)- سورة الحجر. الآية : 9.

تواتر عن ذريته الصالحة، وعن آل بيته الأطهار، ويأخذوا عنهم كل كبيرة وصغيرة، لأن هذه الذرية عاشت في كنفه ﷺ في ليله ونهاره، أثناء عباداته، وفي معاملاته، وعند تبليغه، ما يوحى إليه من ربه، ولذلك كان آل بيت رسول الله ﷺفي طليعة من يجب أن يثق المسلم فيهم، ويتخذهم قدوة في القول والفعل، فقد أشار إلى ذلك في قوله ﷺ :"إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي كتاب الله وعترتي أهل بيتي ولم يتفرقا حتى يردا على الحوض فانظروا كيف تخلفوني فيهما"[1].

وإذا كانت هذه الذرية جديرة بالاقتداء لما حظيت به من المزايا التي أومأنا إلى اليسير منها، فإن هذه الذرية تمثل فضلا عن ذلك الصفوة الأولى من الشرفاء وينبوعهم، والشجرة الكريمة التي تتفرع عنها وتنحدر منها كل سلالة ذي حسب ونسب ويبقى السؤال الذي يفرض نفسه : ما هو فضل آل البيت الموجب لحبهم والاقتداء بهم ؟

ذاك ما سنحاول الإجابة عنه من خلال النقطة الموالية .

**ثانيا** : *فضل آل البيت الموجب لحبهم والاقتداء بهم.*

أخرج سعيد بن منصور في سننه عن سعيد بن جبير في قوله تعالى :"قل لا أسألكم عليه أجرا إلا المودة في القربى"[2] قال قربى رسول الله – وأخرج ابن المنذر وابن حاتم وابن مردوية في تفاسيرهم والطبراني في المعجم الكبير عن ابن عباس لما نزلت هذه الآية : "قل لا أسألكم عليه أجرا إلا المودة في القربى" قالوا يا رسول الله : من قرابتك هؤلاء الذين وجبت علينا مودتهم قال : علي وفاطمة وولداهما.

كما أخرج الترمذي وحسنه والحاكم عن زيد بن أرقم قال : قال رسول الله ﷺ "إني تارك فيكم ... الحديث"[3].

---

(1)–أخرجه الترمذي في كتاب : المناقب الباب 31/والإمام أحمد بن حنبل في الجزء الثالث ص : 14–17–26.
(2)– سورة الشورى الآية : 21.
(3)– كتاب إحياء الميت بفضائل أهل البيت للإمام جلال الدين عبد الرحمان السيوطي ص : 110 بالهامش .

وقال الله تعالى في كتابه العزيز : "إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا"[1]، جاء في صفوة التفاسير عن تناول هذه الآية الكريمة بالشرح: "إنما يريد الله أن يخلصكن من دنس المعاصي ويطهركن من الآثام، التي يتدنس بها عرض الإنسان كما يتلوث بدنه بالنجاسات... ويطهركن من أوضار الذنوب والمعاصي تطهيرا بالغا"[2].

ولما كانت هذه المكانة السامية والمنزلة الرفيعة لآل البيت، خصهم الله تعالى بالتمجيد والإيصاء بهم خيرا، والثناء عليهم من طرف الرسول ﷺ لأنهم حازوا الفضائل كلها علما وحلما وفصاحة وذكاء وجودا وشجاعة فقد بات من الضروري أن يكون لهم الحق على الناس وخاصة من يسيرون مع الحق أينما سار، ويستوعبون كلام الله تعالى، ويفهمون أحاديث الرسول ﷺ ، ومن بين هذه الحقوق أن يؤثرهم الناس على أنفسهم بالتعظيم والتوقير والاحترام، ويظهروا المحبة والخشوع عند الحضور معهم لأنهم آل بيت الرسول ﷺ ، ويبغضوا من يؤذيهم لأنه يؤذي رسول الله، ويقابلوا إساءتهم بالإحسان، ويخلصوا في ودهم ونصرتهم وينشروا محاسنهم ولا يذكروا مساوئهم.

فآل بيت النبوة منبع الكمال، أصله الحسنان من دوحة الفضل والنبوة التي طابت أصلا وفرعا، إذ هما نتيجا جدهما أفضل ولد آدم محمد ﷺ قطب دائرة الشرف، فقطرة من كمالاته تستغرق الأعمار وتنفذ معها مياه البحر.

ولذلك يجب أن نكرم نبينا ﷺ رغم أن تكريمنا له قاصر وأن تضاعف، وإعطاء ما يستحقه من الأجر لا نوفيه وإن تكاثف، ومن أجل ذلك تكفل الله له بالتكريم، ووفى له الأجر بغير حساب، إذ اللازم هو أن نحبه محبة تقدم على كل من نهواه، وتكون سابقة على حب ما سواه، لقد ربط الرسول ﷺ هذه المحبة بعترته وأناطها بحب آل بيته، لأنهم هم الامتداد البشري لبشريته ﷺ ، كما أن الكتاب هو امتداد لوحي الله تعالى.

---

(1)- سورة الأحزاب . الآية : 33.

(2)- محمد علي الصابوني/ صفوة التفاسير المجلد الثاني ص : 524 المكتبة الفيصلية.

فرسول الله ﷺ، قد جعل العترة النبوية والكتاب العزيز كتو أمين وأخبرنا أنهما لن يتفرقا حتى يردا عليه – عليه السلام – حوضه الذي أعطاه الله إياه.

هذا وكان الرسول ﷺ يهيب بالمسلمين أن يتواجدوا بالمصاهرة مع عترته صلى الله عليه وسلم ليعم خيرها من جهة، وليكون هذا سببا في زوال القوميات والقبليات لأن كل قبيلة، حين تشعر أن من بينها شريفة وأو شريفا ستسود المسالمة، وتنقطع الفوارق. ويكون رسول الله ﷺ قوله كل صهر ونسب منقطع إلا صهري ونسبي"، فكم كان يحب أن يعطي هذا الوصف لأصحابه، وكان أصحابه رضي الله عنهم يتعلقون به ويودون أن تكون لهم صلة به بأي وجه من الوجوه، فقد أراد سيدنا سلمان أن ينتسب إلى رسول الله ﷺ، فقبل وقال "سلمان منا آل البيت[1].

يستنتج مما تقدم أن أهل بيته ﷺ ساووه في خمسة أشياء : في الصلاة عليه وعليهم، وفي التشهد، وفي السلام، وفي الطهارة وفي تحريم الصدقة، وفي المحبة. كما يستشف مما تقدم أيضا وجوب محبة آل البيت، وتحريم بغضهم التحريم الغليظ ... فلا غرابة – والحالة هذه – أن يتشبث السملمون بعترة رسول الله ويتفانوا في حب آل البيت وتقديرهم، ويتمنوا الدخول في زمرتهم، ولكن ليس بالادعاء الكاذب، والاحتيال والخديعة، والطرق الملتوية الكثيرة التي يمكن إجمالها فيما يلي:

**ثالثا** : *بعض الطرق المستعملة لادعاء النسب* :

إن طرق الادعاء، والإعلان عن الانتساب إلى آل البيت لتختلف باختلاف قيمة الإنسان الاجتماعية والثقافية، ووضعيته الاقتصادية. وترتبط أيما ارتباط بحالته النفسية، وفلسفته في الحياة، ونظرته إلى الآخرين....

أ – ذلك أنه ومن بين هؤلاء المدعين من يصبح شريف النسب عن طريق الصدفة، كأن يكون ثريا تحيط به جموع الناس تخدمه بغية مكافأة أو أجر، ونظرا لاحتياج هؤلاء إليه وعدم استطاعتهم المنادة عليه باسمه الشخصي أو لقبه – هذا الذي كاد

---

(1)– انظر "الدروس الحسنية" التي ألقيت بحضرة أمير المؤمنين بمناسبة شهر رمضان المعظم لعام 1407 هـ كان الدرس للعلامة محمد حماد الصقلي. ص : 288 إلى 236.

يضمحل بسبب الغنى - فإن بعضهم ينادي عليه بالشريف، وتصبح هذه الكلمة حال لسان الجميع يأخذها الخلف عن السلف إلى أن يختفي اسمه وتحل هذه الصفة محله فيجد إذاك لذة كبيرة، ويثور وتضطرب أحواله إن نودي عليه بغيرها، أو ذكر باسمه الحقيقي وإن المقدم على ذلك من الخدم ربما تعرض للشتم أو السب أو الاستغناء عن خدماته.

ب- ومنهم من يكون ذا جاه ورأي نافذ في جماعته فتستحيي هذه الأخيرة عن قصد أو غير قصد، بأن تنادي عليه باسمه الحقيقي، وتلجأ إلى اختيار بعض الصفات التي تكون مناسبة لمقامه ومركزه "كالحاج" أو "الشريف" فيلحق بالنسب الرفيع، ويترك الناس على هواهم، بل ولايحاول أن يصدهم عن ذلك بإرجاعهم إلى الصواب، وإنما يتركهم وشأنهم يتمادون في ضلالهم إلى أن تروج صفته الجديدة في كل الأوساط لتلصق به استقبالا.

ج- ومنهم من يروج لذلك بطريقة ذكية ماكرة، كأن يكون له مولود يعزه ويحبه كثيرا فينادي عليه "بمولاي فلان" أو "سيدي فلان" أو سيدنا فلان" وهو أمام الأصهار والأصحاب والأوساط المقربة يجس نبضهم، ويختبر شعورهم ومدى تقبلهم، ويرى ارتساماتهم التي وإن كان ظاهرها الرضى، فإنها تخفي استياءهم، وتكن استهزاءهم، واستنكارهم، وذلك لكون هؤلاء الأصهار والأصدقاء و... ينادون على الصبي الصغير بما يريده له أبوه أو أمه بحضورهما طبعا.

ويظل الأبوان يروجان بعض الشائعات والتي مفادها أن أصله (كذا) وينتهي نسبه إلى (مولاي كذا)، وذلك تمهيدا للإعلان الرسمي عن النسب الشريف أو اللقب الرفيع الذي سيختار استقبالا لهذه الأسرة.

د- ومنهم من يعتاد التردد على بعض الزوايا والأضرحة، بغية خدمة الزائرين، وطلبا لمنفعة، حتى إذا انقطع لهذا العمل وظل يزاوله سنين عديدة، وأصبح -بالتالي- يستشار في شؤون هذه الزاوية أو هذا الضريح، ناداه من لايعرف اسمه ولا نسبه "بالشريف" أو على أبنائه وعَقبه "بأبناء الشريف" حتى يشيع ذلك في كل الأوساط ويتلاشى نسبه الحقيقي أحب ذلك أم كرهه.

وأياما كانت هذه الاختلاقات والتمويهات، وإياما كانت الظروف والملابسات، فإن الإقدام على مثل هذا العمل يعتبر وصمة عار تلاحق المدعي إلى الأبد، ودليلا قاطعا

على الكذب والافتراء، ويشكل في نفس الوقت خداعا للمجتمع الشيء الذي يستلزم زجر هذا المفتري كبحا لجماحه، وردعا لادعائه، وعقابا على اختلافه.

هذا وإن كانت بعض الفئات من المدعين تشفع لها أميتها "أو جهلها بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وبالقوانين والأعراف، فما الذي يشفع لطبقة المثقفين؟

وإنه لمما يثلج الصدر أن تجد بعض الناس ممن يتمتعون بالمروءة ويقدرون المسؤولية حق قدرها، نظرا لتواضعهم وإنصافهم، وابتعادهم عن الضلال، والتمادي في الكذب والافتراء، ونظرا لشدة عنايتهم بكتاب الله وفهمهم لحديث رسول الله ﷺ، ويقينهم بما أعد الله للمنافقين الكذابين، تجد هؤلاء لا يدخرون وسعا في أن يجهروا أمام من ينادي عليهم بما يوحي انتسابهم إلى آل البيت قائلين، وبكل شهامة : لا ننتسب إلى فلان، وإنما نحن من كذا، وجدنا هو فلان، وأصلنا كذا....

إننا لنشد بحرارة على يد هذه المجموعة ونكبر فيها الروح الإسلامية الأبية ونقول مع القائلين :"رحم الله من عرف قدره".

ولكن هل يعتبر ادعاء النسب جريمة محرمة ؟ إذا كان الأمر كذلك، فما الأصل في تحريمه ؟ ذلك ما يشكل النقطة الموالية :

**رابعا** : *الأصل في تحريم ادعاء النسب :*

إن الأصل في تحريم ادعاء النسب، يستنبط من كتاب الله العزيز وسنة رسوله الأمين، فقد قال تعالى :"ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله"[1]، وعلق الألوسي على الآية بقوله : "ادعوهم لآبائهم" :انسبوهم إليهم وخصوهم بهم.

"هو أقسط عند الله" : تعليل للأمر والضمير لمصدر أدعوا في قوله تعالى :"**اعدلوا هو أقرب للتقوى**"[2]، واقسط، افعل تفضيل قصد به الزيادة مطلقا من القسط بمعنى العدل والمراد به البالغ في الصدق فاندفع مايتوهم من أن المقام يقتضي ذكر الصدق لا العدل أي دعاؤكم إياهم لآبائهم بالغ في العدل والصدق وزائد فيه في حكم الله

(1)- سورة الأحزاب الآية : 5.

(2)-سورة المائدة . الآية : 8.

تعالى وقضائه عز وجل. وبالمقابل فإن انتسابهم لغير آبائهم يعتبر كذبا وجورا ومخالفة صريحة لما جاء به كتاب الله.(1).

وجاء في كتاب الحدود، وفي باب "من ادعى إلى غير أبيه أو تولى غير مواليه ما يلي : ... قال رسول الله ﷺ " من انتسب إلى غير أبيه أو تولى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين"(2) وعن أبي عثمان النهدي، قال : سمعت سعدا وأبا بكرة، وكل واحد منهما يقول : "سمعت أذناي ووعى قلبي محمدا يقول :"من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام"(3) .

وورد أيضا في كتاب الحدود عن عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :"من ادعى إلى غير أبيه لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة خمسمائة عام"(4).

هذا ونقل صاحب كتاب "فتح الباري" حديث رسول الله ﷺ الذي سمعه عنه أبو ذر (رض) ونصه : "ليس من رجل ادعى لغير أبيه – وهو يعلمه–إلا كفر بالله، ومن ادعى قوما ليس له فيهم نسب فليتبوأ مقعده من النار"(5).

يقول الحافظ بن حجر(6) معلقا على الحديث السابق : وقع كفر بالله ولم يقع قوله (بالله) في غير رواية أبي ذر ولا في رواية مسلم ولا الإسماعيلي وهو أولى، وإن ثبت ذاك فالمراد من استحل ذلك مع علمه بالتحريم، وعلى الرواية المشهورة فالمراد كفر النعمة. وظاهر اللفظ غير مراد، وإنما ورد على سبيل التغليظ والزجر لفاعل ذلك، أو المراد بإطلاق الكفر أن فاعله فعل فعلا شبيها بفعل أهل الكفر... وقوله : "من ادعى قوما ليس له فيهم نسب فليتبوأ مقعده من النار" وهو أعم مما تدل عليه رواية

---

(1)–انظر : محمود الألوسي البغدادي أبو الفضل شهاب الدين / روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني الجزء 21. ص : 147 ط : مصر درب الأتراك رقم 1.

(2)– الحافظ بن ماجة (ت : 275) / كتاب الحدود 20. ج 2 تحقيق وتعليق محمد فؤاد عبد الباقي الفقرة 2609 ص: 870 ط . دار إحياء الكتب العربية.

(3)– نفس المرجع فقرة 2610.

(4)– نفس المرجع فقرة 2611.

(5)– شهاب الدين ابن حجر العسقلاني / فتح الباري في شرح صحيح البخاري المجلد 6ص : 539 ط. بيروت .

(6)– كتاب "فتح الباري" ص : 540 – 541.

البخاري، على أن لفظ (نسب) وقعت في رواية الكشميهني دون غيره ومع حذفها يبقى متعلق الجار والمجرور محذوفا فيحتاج إلى تقرير، ولفظ نسب أولى ما قدر لوروده في بعض الروايات، وقوله (فليتبوأ) أي ليتخذ منزلا من النار، وهو إما ادعاء أو خبر بلفظ الأمر ومعناه هذا جزاؤه إن جوزي، وقد يعفى عنه، وقد يتوب فيسقط عنه[1] يستنبط مما جاء في كتاب الله في هذا الصدد وما ورد في أحاديث رسول الله ﷺ ما ينتظر المدعين من سوء العاقبة، وخزي في الدنيا، وعذاب في الآخرة، فضلا عن العار المصاحب لهم أبد الدهر، والوعيد في الدار الباقية بحرمانهم من الجنة، وأي وعيد أعظم فداحة وأشد خسارة من تبوئهم مكانهم في نار جهنم.

فلو أدرك المدعون ما أعد لهم من عذاب أليم، وكانوا واعين بكتاب الله، مدركين لفحوى سنة رسول الله ﷺ لحادوا عن ادعائهم، ورجعوا عن غيهم، وتبرأوا مما كان قد أقدموا عليه من افتراء، وتابوا إلى ربهم لعل الله يتوب عنهم، إنه هو التواب الرحيم.

هذا وبعد الاطلاع على قانون العقوبات بحثا عما يعالج هذا المشكل، ويجرم الفعل ويعاقب عليه، خاصة وأنه منهي عنه كتابا وسنة، ومشنئز منه إجماعا – لم نجد لذلك أثرا، ربما كان السبب هو المبدأ العام الذي تتفرع عنه الأركان الأساسية الثلاثة للجريمة ونقصد بها – الركن المادي والركن المعنوي وحصول الضرر، وربما كان التعليل كذلك هو عدم تطابق وصف الجريمة على هذا الفعل باعتباره لم يضر الغير، ثم بعد ذلك، كيف يستطيع هذا الغير أن يثبت الضرر الذي لحقه من جراء هذا الادعاء ؟ وهل شكل هذا الفعل ضررا بالمجتمع ؟

وأين يتجلى هذا الضرر؟ ثم ما نوع العقوبة التي يمكن أن تصدر في حق المدعي؟

كلها تساؤلات واستفسارات لانجد لها جوابا شافيا إلا أن يترك المدعي وشأنه – يتحمل وزر فعله عند ما يلاقي ربه.

وعلى كل فالأسر الشريفة في بلادنا مضبوطة محصورة ولكل أسرة نقيبها، يقول الأستاذ الصقلي في هذا الصدد : "والإشراف العام لأمير المؤمنين بالظهير الذي يجعل

(1)–كما هو الحال بالنسبة للسيد عمر بن المكي الفلالي الذي ادعى الانتساب ورجع عنه انظر كاملا بالحوالة العبد الرحمانية ص. 19.

الاحترام والصيانة محققين باستمرار ودون انقطاع ، فلو حذت الأمة الإسلامية في مشرق الدنيا مغربنا في هذا الميدان فضبطت عترة رسول الله ﷺ التي هي عترة بشرية واستمرار بشري لرسول الله ﷺ لنعمت بكل خير وتلاشت كل خصومة واضطراب[1].

يبقى أن الضرب على يد من يحاول الانتساب إلى غير أهله، وخصوصا المنبث في آل البيت بدون وجه حق وزجره شيء لا غنى عنه، وذلك بأن ينشئ له قانون العقوبات نصا يجرم فعله ولو على أساس الكذب والافتراء أو قول الزور. إذ ذاك يحجم هؤلاء المفترون عن التمادي في افترائهم ويعودون إلى صوابهم. وسيكون المعاقب عبرة لمن تسول له نفسه الخوض في مثل هذا الادعاء، وذلك تمشيا مع كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ .

(1)– الدروس الحسنية رمضان 1407. محمد حماد الصقلي ص: 295.

# الخاتمة

عرضنا - بعون الله وحسن توفيقه - في أبواب هذا البحث وفصوله ومباحثه، ما يبدد الالتباس الذي كان يتبادر إلى الأذهان عند ذكر كلمة "حوالة" لما وقع في معناها من إشكال"، تبدد كل ذلك عند التعريف بها ودراستها وتحليل نصوصها والتعليق عليها، واكتشاف غاياتها ووظائفها وأهميتها خاصة تلك التي تتجلى في الحفاظ على الحبس صيانة له من التلف والعبث وعوادي الزمان، وأبرزنا-بالتالي- وبعد تعداد مختلف هذه الحوالات وجردها، ما اشتملت عليه من أسماء مغمورة للأفراد والأسر، مع بعض العادات وصور للأخلاق الشعبية. هذه الحوالات كانت فضلا عن ذلك سجلا حافلا بإحصاء الرباع الموقوفة على المساجد والمدارس والمارستانات والكتاتيب القرآنية وعلى محتاجي المدينة والمعوقين بها، وتعدت ذلك إلى الحرمين الشريفين وبيت المقدس، وأومأنا في هذا الصدد إلى دخلها وأوجه مصاريفها، وغير ذلك من القضايا الهامة في تاريخ فاس العلمي والثقافي والاجتماعي. واتضح بما لايدعو مجالا للشك أن هذه الحوالات تؤرخ لبعض القضايا النادرة، كالحالة المزرية التي عاشتها المدينة إبان سيطرة الأتراك المؤقتة عليها أواخر دولة بني وطاس والاعتداءات على الحبس أيام الفتن وكذا قضية ادعاء الانتساب إلى ال البيت والرجوع عنه، وظهير منع مصاهرة أهل فاس للأشراف السلجماسيين حيث كان الحديث مستفيضا حولهما.

كما تمت الإشارة إلى شكل التقاييد والزمامات لعقود الأكرية وشهادات أهل النظر والخبرة في التقويم، وأثناء المعاوضات والمناقلات وإلى التجاء المجتمع الفاسي في كل كبيرة وصغيرة إلى فتاوي العلماء التي استعرضناها، شأنها في ذلك شأن الظهائر السلطانية المتعلقة بالتحبيس أو البت في قضاياه، هذه الظهائر التي كانت فضلا عن تشريعاتها الكثيرة هي المنشئ لحوالة أو المجدد لأخرى الشيء الذي يبرز عناية الملوك بشؤون الرعية عموما والحبس خصوصا.

وعند الحديث عن الحوالة الإسماعيلة تطرقنا إلى الرغبة الأكيدة التي كانت تحذو المولى اسماعيل في جمع شتات الحبس وصيانته من العبث، وتحدثنا في هذا الإطار عن الظروف والملابسات التي صاحبت إنشاءها، وكانت نتيجة لها، وذلك من خلال مناقشة صكوك إنشائها، واستنطاق الآراء الواردة في رسالة الحسن اليوسي.

أما بالنسبة لعدد هذه الحوالة، فقد خالفنا بعض المهتمين بالموضوع في اعتقادهم أنها حوالة واحدة، وأوردنا الدليل على أنها ثلاث حوالات، لكل منها

مواصفات خاصة وموضوعات خاصة، وبسطنا الاستنتاجات الخاصة بها.

هذا ولم يفت البحث الكشف أن الحوالة حققت إلى حد بعيد ما يحققه حاليا التحفيظ العقاري، وذلك من خلال اعتماد قاضي الموضوع على نصوصها أثناء المرافعات واستبعاد ما يخالفها.

ولتوضيح الرؤى عقدنا مقارنة بينهما وأشرنا إلى وجه اتفاقهما واختلافهما.

وفي تحليل ما تعكسه نصوص الحوالة الإسماعيلية من أوضاع على مدينة فاس، تم التطرق إلى مجالات مختلفة شكلت العمود الفقري لهذا البحث، ففي الميدان الثقافي درسنا موضوع الجلسة لغنى الحوالة بالنصوص والفتاوى التي تعالج موضوعها باعتبارها موضوع الساعة.

وبعد مناقشة أهم الفتاوى وبسط أغلب الآراء، تأكد أن الفقهاء وقفوا من الجلسة مواقف مختلفة : فمنهم من منعها جملة وتفصيلا، وشدد النكير على عاقديها، ومنهم من اعتبرها محدثة، ومنهم من أجازها، واستخلصنا في نهاية الحديث أن الجلسة صارت عرفا شائعا بين الناس، وهو شيوع أدى إلى حفظ مصالح كثيرة عامة وخاصة. وأوضحنا أن المغاربة كانوا سباقين ومنذ القرن الحادي عشر الهجري إلى الاعتناء بحقوق التجار، ومصلحة تجارتهم وفقا للمذهب المالكي.

كما جرنا الحديث نفسه إلى وقف الكتب على الخزانات العلمية وعلى الذرية، وأوضحنا في هذا الصدد أن اهتمام المغاربة ملوكا ورعية بالعلم وأهله لم يكن وليد الصدفة، أو رهين حدث معين بل هو قديم قدم التاريخ، وأن الأعداد الهائلة من الكتب القيمة التي تقوم الحوالات الحبسية بجردها، وتحتفظ بها مختلف الخزانات بفاس لتقوم دليلا على هذا الاهتمام، الشيء الذي أنار طريق الباحثين والمهتمين، ووسع آفاق المعرفة- هذه المعرفة التي تعمقت من خلال توفر المؤسسات الثقافية والدينية على آلات نفيسة قيمة من مجانات واسطرلابات وكرات علم يستعين بها المعدل على القيام بشرائع الإسلام، وفي هذا الخصوص تطرقنا إلى موضوع كرتي العلم من خلال الحديث الذي أجريناه بشأنهما مع مؤقت القرويين في حينه المرحوم الحاج محمد الحبابي وقمنا بجرد لما هو مستودع بغريفة التوقيت من نفائس قل نظيرها مما حتم إصدار أوامر مطاعة بإحصاء ما هو لجانب الأحباس من هذه الآلات والإشهاد على الفقيه الميقاتي بأنها في ذمته وأنه المسؤول عما يقع لها.

وبينا أهمية الحبس على العلم، وتحدثنا عن مختلف ألفاظ المحبسين وضرورة احترامها، وعدم تجاوزها إلا في حالة تعذر الاستفادة من هذا الحبس، أوفي حالة عدم تحقق الغرض الذي أنشئ من أجله. وفي هذا الصدد تعرضنا لكثير من الفتاوى التي اعتمدها الظهير الشريف الداعي إلى فك الأحباس المعقبة والمشتركة وتصفيتها.

وبسطنا عينة من مختلف الأحباس وألفاظ المحبسين، فكان الحديث عن الوقف على الثغور المغربية وعلى الحرمين الشريفين وبيت المقدس، فضلا عن الأوقاف الهائلة التي تستفيد منها المؤسسات الدينية والاجتماعية. وقد آثرنا الحديث عنها لكثرة شيوعها واكتساحها لغالبية صفحات الحوالات، ولما تمثله في نفس الوقت من دور هام في الميادين الثقافية والدينية والاجتماعية.

أما عن الحياة الاقتصادية في المدينة وخلال القرن الثاني عشر الهجري فقد انصب الاهتمام على ثلاثة محاور رئيسية هي على التوالي :

- الموارد العامة.

- الصناعة والتجارة.

- المحميون وإعاقتهم للحركة الاقتصادية، واكتشفنا من خلال هذا المحور أن الحياة الاقتصادية الفاسية كانت تستمد قوتها وصلابتها من عناصر متعددة أبرزها التجارة والصناعة والحرف التقليدية اليدوية، وبعد أن تحدثنا عن دور المدينة في التصدير والإيراد، أشرنا إلى أعراف التجار والصناع وتقاليدهم التي لايحيدون عنها، وأبرزنا سلطة المحتسب المتمثلة في مراقبة الأعمال والسلع والضرب على أيدي العابثين والخارجين عن المألوف، وبته في النزاعات التي لا تفتأ تثار بين التجار والصناع من جهة، وبين البائعين والمشترين من جهة أخرى...

وبعد تتبع الأحداث التاريخية عن بدايات الحمايات في المغرب، أشرنا إلى أن تدخلاتها المتمثلة في قبض أيدي الموسرين من محمييها عن كل عطاء وإعفائهم من كل مغرم أو ضريبة أصاب بيت المال بفاس بشلل تسبب في عجز الدولة عن رفع مستوى الشعب اقتصاديا واجتماعيا.

ثم وقفنا على الحياة الدينية، وسلطنا الضوء من خلالها على الأدوار الطلائعية التي قامت بها المدارس والجوامع والكراسي العلمية دون أن نغفل دور الكتاتيب

القرآنية باعتبارها العمود الفقري الذي يزود هذه المعاهد بأعداد هائلة من الأطفال الذين يأنسون من أنفسهم متابعة دراستهم العليا. فكانت هذه الكتاتيب محط اهتمام المحسنين الذين أجزلوا لها العطاء تدعيما للثقافة الإسلامية وأهلها.

وبعد أن استعراضنا أدوار الجوامع والمدارس والكتاتيب القرآنية أشرنا إلى دور الزوايا في نشر العلم وتعليم النشء وإيواء الوافدين من ذوي الحاجات، وحث روادها على الدفاع عن الوطن، وقدمنا "زاوية سيدي عبد القادر الفاسي" نموذجا، هذه الزوايا التي كثر اعتناء الملوك بها صيانة وتوسعة وإصلاحا. وفي إشارة إلى تعدد هذه الزوايا بالمدينة وكثرة الموقوفات عليها تم التطرق كذلك إلى الطرق الصوفية، وفي هذا الإطار استعرضنا مختلف الآراء في التصوف والمتصوفين، وتتبعنا من خلالها سلوك المريدين وأورادهم ومغالاة بعضهم، هذه المغالاة التي دفعت ببعض التابعين لها إلى إحداث بدع في المواسم والأعياد الدينية تفضي إلى ارتكاب بعض الحماقات وأعمال هوجاء مخلة بالأخلاق الإسلامية، مما دفع المجموعات الواعية في المجتمع الفاسي إلى محاولة ردها إلى جادة الصواب، وفي هذا الإطار تندرج رسالة المولى سليمان الذي ما فتئ يسدي نصائحه الغالية المعتمدة على كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

وعند دراسة الحياة الاجتماعية كان لزاما التعمق في خصوصيات الأسرة الفاسية، وذلك بالارتكاز على موضوعين أساسين يرتبط أولهما بعادات هذه الأسر في حياتها العامة، وفي هذا الإطار تحدثنا عن تشكيلة المجتمع الفاسي وطبقاته وفئاته، وعن العلاقات التي تربط أفراد الأسرة فيما بينهم، وتلك التي تحكم علاقات الأسر مع بعضها، وطابع الحياة الذي كان يغلب عليها، جلنا معها في الخطبة والزواج وحفل الزفاف، وإحياء المواسم والأعياد، وتتبعنا طريقة اللباس الذي لم يكن أحد الفاسيين يغامر ليخرج عن المعتاد فيه. كما جرنا الحديث إلى طريقة الاستفادة من المرافق العامة ممثلة في توزيع الماء المتوفر في السقايات والآبار، والبريد المعتمد على الرقاصة (حاملي البريد)، والمعاملات البنكية التي تكاد تنعدم، والأمن، والطب، والقضاء، ومن خلال هذه النقطة أبرزنا تأثر القضاء بالروح التنظيمية في عهد سيدي محمد بن عبد الله إذ التفت المخزن إلى الفئات الضعيفة والفقيرة وإلى المرأة التي تعيش في رهبة من زوجها القاسي وإلى اليتيم. وأومأنا إلى أن بعض العادات التي كانت تظهر بجلاء غريبة كإلباس بعض النساء "المكنسة"

حلية جميلة وإجلاسها على كرسي، كما تحدثنا عن هذه الأسر في الوفاة والإحسان، وبينا بصدد هذه النقطة أنه قلما يجلس رب الأسرة إلى مأدبته العادية دون أن يجمع حولها بعض الأطفال الأكثر فقرا، كما كان لأرباب الأسر متسولوهم الخاصون الذين يستفيدون مما يقدم إليهم بسخاء بمناسبة الأعياد الدينية والاحتفالات العائلية هذه الاحتفالات التي غالبا ما كانت تطبعها المباهاة والمغالاة وحب الظهور وما يصحبها من تبرج كان مدعاة لاستنكار بعض المصلحين من فقهاء فاس وعلمائها الذين رفعوا أصواتهم عالية منددين بالخروج عن المألوف، مما دعا استصدار ظهائر تمنع بعض العادات بالمرة، وتحد من أخرى، وتنذر بمعاقبة من يتحدى محتوياتها، وفي هذا الإطار نقلنا عن الحوالات الحبسية جردا ببعض ما أصبح يقتصر عليه في تأثيث بيت الزوجية، وما يحذر الالتجاء إليه، لما في ذلك من اهتمام بمصالح الرعية وحرص على حفظ ما يتوصل به إلى المقاصد الشرعية والرفق باليتيم والفقير اجتنابا للإسراف والتبذير.

وعند استعراضنا لمكونات الفئات الاجتماعية الفاسية، تحدثنا عن مكانة كل منها، والتعريف بها، ورد كل منها إلى أصله، وتطرقنا بإسهاب إلى فئة العبيد المهضومة الحقوق، وتتبعنا طريقة اكتسابهم وقدمنا فكرة عن سوق النخاسين ومهمات أمين السوق، وتم الكلام على الويلات والمحن التي كانت الإماء يعانين منها ممثلة على الخصوص في سرقتهن والعبث بهن وبشرفهن، وإلزامهن في السوق تبني آراء مالكيهن الخداعة رغبة في المزيد من الربح، وحيث كان هذا الموضوع خصبا نشطت معه الفتاوي، وأصبح الجهال من الناس يعتقدون أن اكتساب عبد أو مة شيء مأمور به شرعا، وتوجنا هذه النقطة بموقف الإسلام من الرق وبوجهة نظر خاصة.

أما الموضوع الثاني فكان الحديث عن الأشراف، ومكانتهم السامية في المجتمع الفاسي، ومن خلاله تطرقنا إلى ما كانوا يحظون به من تقدير وتكريم وإعفاءات أدت من ناحية إلى استفحال ظاهرة الميل إليهم وخاصة عن طريق المصاهرة الشيء الذي جعل سيدي محمد بن عبد الله يصدر ظهيرا بمنعها لأسباب تطرقنا إليها بتفصيل.

وجعلت - من ناحية أخرى - بعض العوام ينبثون فيهم عن طريق ادعاء الإنتساب إليهم، غير أن الوصول إلى هذه الغاية كان شائكا، وفي هذا الصدد ناقشنا موضوع الرجوع عن هذا الادعاء الذي مازالت الحوالة تحتفظ بنصه بعد أن تم تحليل

هذا النص وذكر الظروف والملابسات التي صاحبت الادعاء وما نتج عنه، وأشرنا إلى بعض الحيل المستعملة فيه، وذيلناه بموقف الإسلام منه، وبوجهة نظر خاصة، طالبنا من خلالها بالتفكير في إيجاد نص يزجر المدعين، ولو على أساس الكذب، أو الخديعة أو التضليل. وكنا خلال مجريات هذا البحث نحاور ونعلق وندلي بالحجج التي تقوم دليلا عما ذهبنا إليه من آراء.

هذا البحث الذي يشهد الله أنني ما قصرت فيه وما بخلت عليه مما في وسعي من وقت وإمكانات. فإن وافق رأي الأساتذة المحترمين وسار وهوى المهتمين، فتلك بغيتي الكبرى وأمنيتي العظمى، وإن يك غير ذلك فما أنا بأول من اجتهد فحرم الإصابة، ولم يقع على المراد، ولا وفى بالمقصود، والله الموفق للصواب، به استرشد، وعليه أعتمد، وهو حسبي ونعم الوكيل، والحمد لله رب العالمين.

# الملاحق

رأينا إتماما للفائدة أن ندرج بعض النماذج من صيغ التحبيس والرسائل والفتاوى خاصة تلك التي تتعلق بالجلسة، وكذا نسخا من بعض الظهائر الملكية الموجهة لبعض الأسر الفاسية، ليقف القارئ من خلالها على أسلوب الكتابة في الحقب التاريخية التي نحن بصدد دراستها من ناحية، ويدرك من ناحية أخرى الاهتمام بالحوالات الحبسية، هذه الحوالات التي تدل على العناية الفائقة بقطاع الأحباس.

وسنختم هذه الملاحق بكلمات مأثورة قيلت في حق فاس بعد إثبات صور لمآثرها الدينية والعمرانية. على أن تسبق الملاحق جميعها بملحق تندرج تحته نصوص الحوالات الإسماعيلية التي اتخذت قاعدة ومنطلقا لإبراز الحالة العامة بمدينة فاس وخصوصا الاجتماعية منها باعتبارها تشكل العمود الفقري للموضوع.

1 - ***ملحق ببعض نصوص الحوالات الإسماعيلية :***

*ذخائر الحوالة الإسماعيلية وما تشتمل عليه من نصوص.*

إثبات نصوص هذه الحوالة :

**النص الأول** :

**تصدق سلطاني لأهل الحرمين الشريفين وللمعوقين بهما ونصه :**

"الحمد لله هذا مسطور شريف سنى منيف يتضمن ما أمر به سيدنا أمير المؤمنين المجاهد في سبيل رب العالمين ناصر معالم الدين وملاذ الضعفاء والمساكين وصاحب المآثر العظيمة والمزايا الجسيمة التي لم ينسج على منوالها ولا حام حولها كبير شأن من إهداء صدقاته الكريمة وهيأته العميمة لأهل الحرمين الشريفين وما اتصل وانضاف إليها من أهل المصارف التي تذكر وتعبر ممن هو مقيم بهما وممن هو في غيرهما فمن ذلك ألفان اثنان من المطبوع ألف عن عام... وألف عن العام الفارط.... وذلك بالحرم الشريف على كل من له نصيب ووظيف من أهل الوظائف المعينين في ذلك أهل البراوات الذين بعثوا بها لسيدنا نصره الله....(إلى أن

قال) ليفرقه على المقعدين والعمي والأيامى الذين بالحرم الشريف على الوجه الذي أمره به سيدنا نصره الله وهذا الدفع المذكور كله بمحضر سيدنا القاضي والفقيهين سيدي التاودي ابن سودة[1] وسيدي محمد بناني[2] وخدام سيدنا نصره الله قاسم ابن الأشهب والسيد محمد القادوس والطيب علي ابن يوسف والأمناء بفاس وقيد في ثامن وعشرين جمادى الثانية واحد وتسعين ومائة وألف"[3].

**النص الثاني** :

**تصدق سلطاني للحرمين الشريفين وأهل الحجاز ومصر، ونصه :**

"الحمد لله تقييد ما بعث به في هذه السنة مولانا أمير المؤمنين المجاهد في سبيل رب العالمين، أبي عبد الله سيدي محمد بن أمير المؤمنين مولانا إسماعيل الحسني العلوي، أفاض الله على العباد بحر إحسانه، وأجرى في الأقطار والبلاد سحائب جوده وامتنانه للحرمين الشريفين وأهل الجحاز ومصر وغيرهم بعثه في كل سنة إليهم، وأمر بتقييد ذلك في هذا الديوان المبارك المشتمل على أحباس القرويين وغيرها من مساجد فاس عمرها الله بذكره آمين.

وفي خامس رجب عام ستة وتسعين ومائة ألف. الحمد لله ديوان مبارك سعيد مشتمل على ما ذكر ساداتنا الأشراف الحسنيين والحسينيين القاطنين بالحرمين

---

(1)- شيخ الجماعة في وقته... إليه المرجع في كل أمر مهم... ألف تآليف عديدة منها : حاشيته على شرح الزرقاني لمختصر خليل المسماة بطالع الأماني، وشرحه على التحفة لابن عاصم، وشرحه على لامية الزقاق وحاشية على صحيح البخاري، وشرح الجامع للشيخ خليل ومناسك الحج. وفهرسة جمع فيها أشياخه المغاربة والمشارقة وتأليف فيمن لقيه، وانتفع به من ا لأولياء... توفي سنة 1209 هـ انظر السلوة 1 /112-115.

(2)- شيخ الإسلام، وعلامة الأعلام، إمام المحققين... أفصح البلغاء باللسان والقلم... كان من الملازمين لتدريس المختصر بالقرويين ... ويفتي في النوازن والأحكام... وله تحرير في علم النحو، ويد في الترسيل وصنعة الشعر والإنشاء... ألف الكثير، منها : شرح الاكتفاء للكلاعي في ستة أجزاء وشرح لامية الزقاق... ما ت سنة 1163 هجرية انظر السلوة 1/147-148.

(3)- الحوالة الإسماعيلية رقم 46 ص : 13 ذيل النص السابق بجرد لطائفة الشرفاء، ومبلغ ما تستفيد منه كل منها من هذه الأوقاف، وقد ذكر من بين الشرفاء أهل الينبوع وأهل بدر، واستمر ذكر الطائفات إلى الصفحة 14 حيث هذه العبارة "جملة المال الذي بعثه مولانا المنصور لمن ذكر أعلاه وحوله على حساب صرف الريال مائة ألف ريال وأربع مائة ريال وثلاث وستون ريالا" وقد خطت العبارة التي بين المزدوجتين بخط جميل مضغوط وغاية في الإتقان.



الشريفين والحجاز وقرهم الله، سادتنا الأشراف الذين بمكة المشرفة والوادي والطائف وجدة وقرهم الله"[1].

**النص الثالث :**

**حبس على الثغور المغربية تقوية لها وردا للمعتدين عنها، ونصه :**

"... وبعد، فلما كان جند ثغر الرباط من أعظم ما يقام به فرض الجهاد في الوقت وينـاط وراء مولانا الإمام فيه زيادة عدد وقوة كثرة ومدد أراد أيده الله ونصره وأعز أمره أن يزيد في عطائه ويبسط في نعائمه فزاده ما كان حبسه على ثغر طنجة من خراج نصارى بلنسان وعوض ثغر كنجة عن ذلك لما رأى فيه أيضا من القوة الزائدة والكثرة ما هو أعود عليه من ذلك وأنفع عوضه جميع ما يتحصن من مرسى تطوان من الخارج فقط دون الداخل وهو أكثر من دلاول بكثير وإن كان غير محدود ولا محصور فإن خراج بلنسيان الذي كان وقفا على طنجة سبعة عشر ألفا ومائتان واثنان وأربعون ريالا وقدر المتحصل من خارج مرسى تطوان مختلفة وأقله يبلغ ضعف ما ذكر إذا كان يسيرا، ويزيد عليه بمرات إذ كان كثيرا فاشهد مولانا نصره الله أنه حبس على كل واحد من الثغرين ما ذكر من الخراجين والمالين رعيا للمصلحة في الجانبين وزيادة من الأعداد لوظائف الجهاد تقبل الله من سيدنا عمله وبلغه من خير الدارين أمله بمنه وفضله، فمن سمع من مولانا ما ذكر وهو بأكمل الأحوال وأكرمها وأجلها... قيده ثاني رجب الفرد عام واحد وتسعين ومائة وألف"[2].

**النص الرابع :**

**ظهير شريف بمنع مصاهرة أهل فاس للشرفاء العلويين لما تسببه هذه المصاهرة من انقطاع الشرفاء المذكورين عن أهلهم بسجلماسة، وهذا نصه :**

"الحمد لله نسخة ظهير كريم مولوي هاشمي علوي سلطاني والخط الشريف بما صورته 9 - 1203 بين افتتاحه والحمدلة وخطاب من يجب عقبه نصه الحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله، خديمنا القايد العربي الصفار

---

(1)–الحوالة الإسماعيلية رقم 46. ص : 13.

(2)– الحوالة الإسماعيلية رقم 46. ص : 36 الحبس المذكور هو مبرة من طرف السلطان سيدي محمد بن عبد الله.

سلام الله عليا، ورحمة الله أما بعد فاعلم أن الشرفاء أهل سجلماسة الذين بفاس إنما تبطهم و، اقهم عن اللحوق بوطنهم مصاهرة أهل فاس معهم، فإن أحدهم نعني الشرفاء إنما يأتي من بلده لغرض يعرض له يريد قضاءه يزوجونه منهم يميل إلى السكنى معهم، وربما يكون له أولاد أو زوجة شريفة يتركهم للضياع ويقعد هنالك في الاغتراب مقترا بسراب وفي ذلك من المضار ما لا يخفى وتكون هذه المصاهرة سببا في انقطاعه عن أهله وانقطاع أهله عنه مع علمهم على جميع الأشراف بأوطانهم ومقر أسلافهم حفظا لأنسابهم وصونا لأعراضهم وتوقيرا لجمعهم وإلى هذا فنأمرك أن تحضر أهل فاس وتحذرهم من فعل هؤلاء المعوقين منهم بمصاهرتهم مع الشرفاء المذكورين : وإنه إن بلغنا عن أحد منهم أنه صاهر شريفا ممن ذكر بابنته أو أخته أو إحدى أقاربه فإننا بحول الله نبالغ في نكاله ولا يكفي فيه العقاب بماله من ذاته ولا عقاب ذاته عن ماله ويكتري للشريف الذي صاهر مع زوجته من عنده ويتوجه بهما لتافيلالت وربما أسكناه معها هناك حتى يقدر مقدار الاغتراب ويعوض بالبعد عن الاقتراب ويصيب أولاده من ذلك مثل ما أصاب أهل ذلك الشريف عقوبة له من جنس جنايته وأذوه بمثل إذايته وها نحن تقدمنا بهذا الإنذار فأشهد عليهم بذلك واكتبه في حوالة المسجد ليبقى تذكرة لمن يتذكر وتبصرة لمن يتبصر...في عاشر جمادى الأولى عام ثلاثة ومائتين وألف"[1].

**النص الخامس :**

**عدم الالتفات إلى ادعاء بتمليك عقار حبسي إذا كان هذا الادعاء مخالفا لما تثبته الحوالة، ولو كان المدعي حائزا للعقار. ونص هذه الفتوى بعد السؤال هو:**

"الحمد لله السادات الأعلام مصابيح الظلام، جوابكم أيدكم الله عما بداخل الحوالة موضع كذا حبس على كذا والحالة أن الموضع المذكور الآن في حوز الغير يتصرف فيه بأنواع التصرفات فهل يكلف سيدي الحائز ببيان وجه حوزه للموضع المذكور أم يكفيه قوله حوزي وملكي، أجيبوا مأجورين والسلام عليكم ورحمة الله

---

(1)– الحوالة الإسماعيلية رقم 46. ص: 15 ذيل النص بإمضاءين في شكلهما المعقد أما حوالة المسجد المذكورة في آخر النص فالمقصود بها حوالة القرويين التي تعتبر الحوالة الإسماعيلية واحدة منها.

وبركاته.

الحمد لله الجواب والله الموفق بمنه أن الحائز لما ثبت في حوالة الحبس أنه حبس على كذا يكلف ببيان وجه حوزه له ولا يكفيه قوله حوزي وملكي لأن الحوالة المذكورة يعمل بما فيها إذا لم يعارضه ما هو أقوى منه ففي جواب لأبي إسحاق الشاطبي[1] حسب ما في المعيار أن العمل على ما في زمام تكسير الأحباس إلا أن يوجد ما هو أثبت منه هـ. وزمام تكسير الأحباس هو ما يعبر عنه اليوم بالحوالة لأنه نقل وحول من أصل تحبيسه إليها قاله بعض شيوخها قال فإذا لم يوجد بيد الخصم ثبوت أقوى مما فيها فالعمل بما فيها متعين هـ. من خطه رحمه الله تعالى وكتب عبد ربه تعالى.

الحمد لله ما رسم أعلاه صحيح ويؤيده ما في تبصرة ابن فرحون في باب القضاء بقرائن الأحوال والإمارات عن أبي الحسن الطنجي قال سحنون[2] ما وجد عليه علامة الحبس فإنه يبقى حبسا في السبيل وفيه خلاف والمعول في ذلك على القرائن فإن قويت حكم بها وإن ضعفت لم يلتفت إليها وإن توسطت توقف فيها وكشف عنها وسلك طريق الاحتياط هذا كله ما لم يعارضه معارض فإن عارض ذلك شيء نظر فيه انتهى،

وفيه أيضا أن القاضي ابن السليم[3]-[4] كتب إلى ابن زرب في رجل من أهل الثغر وجد في يده فرس موسوم في فخده حبس الله تعالى رفع إلى القاضي فسئل عن وجه تملكه للفرس فقال اشتريته ببلاد البربر فلما أتيت سجلماسة خفت أن أغرم عليه أو ينزع مني فوسمته بهذا رجاء أن يطلوا لي فكتب إليه ابن زرب[4] إن لم يعرف

(1)– له استنباطات جليلة وفوائد لطيفة وأبحاث شريفة... وله تآليف نفيسة اشتملت على تحريرات للقواعد وتحقيقات لمهمات الفوائد، وكتاب الإفادات والإنشاءات وغير ه كثير توفي سنة 790. انظر شجرة ص : 231, فقرة 228.

(2)– الفقيه الحافظ العابد الورع الزاهد الإمام العالم الجليل، المتفق على فضله وإمامته، أخذ عن أئمة من أهل المشرق والمغرب كالبهلول بن راشد وأسد بن الفرات وابن القاسم... انتهت إليه الرئاسة، في العلم وعليه المعول في المشكلات وإليه الرحلة ومدونته عليها الاعتماد في المذهب. توفي سنة 240, قبره بالقيروان معروف متبرك به.
انظر : شجرة النور الزكية ص : 69و 70 فقرة 80.

(3)– قاضي الجماعة بقرطبة... رحل فسمع من ابن العربي والزبيدي وابن أبي مطر. ألف كتاب التوصل لما ليس في الموطأ وكتابا في الحديث... توفي سنة 367. انظر شجرة ص : 98و99 فقرة 239.

(4)– قاضي الجماعة بقرطبة... ألف كتاب الخصال في الفقه على مذهب مالك عارض به كتاب الخصال لابن كابس الحنفي وهو في غاية الإتقان... توفي سنة 381 هـ
انظر : شجرة النور الزكية ص : 100 فقرة 249.

ملكه الفرس قبل هذه السمة ولا أقام بينة بما ادعاه فحل بينه وبينه وامضه في سبيل الله على ما ظهر من وسمه ولا يصدق الثغري في هذا الاكينية هـ، ونحوه في المعيار وإثبات الشيء المعين في حوالة الأحباس لا يقصر على الوسم عليه أنه حبس ويكشف من وجه بيده. زاد في التبصرة ويؤكد ذلك ما روي أن الرسول ﷺ كان يسم إبل الصدقة وحدها وإبل الجزية وحدها فدل ذلك على أن الوسم يعمل به ما لم يعارضه معارض هـ. والله أعلم"[1].

**النص السادس :**

**تحبيس المولى عبد الله بن اسماعيل لستمائة كتاب إلا أربعة على خزانة جامع القرويين وهذا فحواه.**

"الحمد لله باسط الأيادي مسدي النعم التي عمت كل حاضر وبادي الذي رفع قدر الملوك، ونظم مفاخرها نظم اللئالئ في السلوك وجعلهم رحمة للمسلمين ومقمعة للأعادي وأجرى على أيديهم الكريمة كل منقبة فخيمة وحسنة عظيمة فكان لهم في هذه الأمة المحمدية الفضل الظاهر البادي وكيف لا وقد اتسموا بخلافة الرسول عليه الصلاة والسلام وقاموا بعده بالذب عن حوزة الإسلام حتى أمنوا السبل بقطع يد كل عادي والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا محمد الذي سعدت جميع العوالم بطلعة أنواره وفرح العرش والكرسي ليلية الإسراء بنيل مزاره، فطابت منها الحضرة القدسية ونعمت الحضرة والنادي ورضي الله تعالى عن سادتنا آل بيته الكرام وصحابته الأئمة الأعلام ما هدا إلى منهاج إرشادهم الواضحة هادي وأجل تحية حيا بها الرب سبحانه ملكا في محفله وخص بها من سبقت له العناية في أزله على مقام سيدنا الملك السلطان الخليفة الإمام الشريف المنيف الطود الهمام شمس الخلائق من أبناء نبينا عليه الصلاة والسلام المؤيد من ربه بالفتوحات المتسقة النظام أمير المؤمنين السلطان المعظم الجليل أبي المعالي مولانا عبد الله بن مولانا اسماعيل الشريف الحسني نصره الله وأيده وخلد ملكه السعيد وأبده، ملك عظمت سجاياه، وفخمت مآثره، وفاخرت السماكين منصاته

(1)–الحوالة الإسماعيلية رقم 46. ص : 72 هذه الوثيقة، عبارة عن مجموعة من الفتاوى لم تذيل بأي توقيع أو إمضاء ولم تحمل أي تاريخ .

ومنابره فلم يزل عدله يحصد الجبابرة حصدا وفضله يملأ الخزائن رفدا وحسناته تفوق ومزاياه تبهر وتروق أبقى الله وجوده لمعاني الكرام ديوانا وجوده لمباني المجد إيوانا ولازال مؤيد الرايات والبنود منصور السرايا والجنود، هذا وإن سيدنا ومولانا أمير المؤمنين نصره الله وأعز به الدين قد نهضت به همته العلية وشنشنته الهاشمية الأحزمية إلى ما هو مجبول عليه من الخيرات والتمسك بأسبابها وإدخار جزيل الأجور اقتناء لثوابها وائتساءا لأربابها إلى أن عين نصره الله ستمائة كتاب تنقص أربعة من خزانة كتبه ومما عنى هو أيده الله بجلبه وكسبه وحبس الخلد الله ملكه جميع ذلك على خزانة جامع القرويين عمرها الله تعالى بدوام ذكره فيه آمين وهذه الأسفار تشتمل على كتب غالية الأثمان عالية القدر والشأن وسيأتي ذكرها إن شاء الله بأوضح بيان تقبل الله من سيدنا المنصور بالله هذه القربة السنية وجعلها من الأعمال الصالحة الموصلة عند الله إلى نيل كل أمنية وأدامه لحماية بيضة الإسلام وأعلا مقامه فوق كل مقام، وفي الثاني والعشرين من رجب الفرد الحرام عام ستة وخمسين ومائة وألف"(1).

**النص السابع** :

**سؤال بعده فتوى تفيد عدم تمليك الجلسة للمكتري مهما طال عليها الأمد، وهذا نصها:**

"الحمد لله ساداتنا أئمة أعلام شموس الملة وبدور الظلام جوابكم المبارك في حمام موقوف على ثلاث جهات مختلفة وكل جهة لها ناظر ينظر في أوقافها، ثم إن رجلا عقد من أحد الناظرين نصيب الجهة التي إلى نظره عام خمسة وعشرين وألف وأحدث في الحمام مواعين وبنى بموضع البرمة برجا لطبخ الصابون والحال أن الحمام لم يتغير شيء من أوصافه إلى الآن، وفي عام ستة وعشرين ولى العقدة التي

(1)– الحوالة الإسماعيلية رقم 46. ص : 66 لم يحمل النص أي توقيع، وقد ذيل بجرد لهذه الكتب التي حبسها المولى عبد الله، وفي مقدمتها المصاحف القرآنية وعددها 19. وبالصفحة الموالية لائحة بكتب ا لتفسير التي من بينها : (النيسابوري – الجواهر – الكشاف–الوجيز–الجلالين....) وكتب الحديث، وفي مقدمتها : (صحيح البخاري– كتاب الشفا– ابن حجر– إحياء الميت– حاشية الإمام السنوسي...) وكتب السير من جملتها : (الصلاة على النبي، التصوف، الوعظ، الفقه، الأصول، اللغة، النحو، المنطق، البيان، التعبير و ا لأدب) وفي ص : 69 كتب التاريخ والإخبار، وبأسفلها جرد بالكتب التي كان السلطان يبعث بها لانتفاع الطلبة بها، النص كما هو الشأن بالنسبة لبقية النصوص لايحترم علامة الترقيم، وبه بعض الأخطاء الإملائية، والأخطاء النحوية وعلى الخصوص فيما يتعلق بالاسم المنقوص....(بادي– الدب–هدا – هادي– حيا–ائستاءا – أعلا).

بيده لرجل آخر وباع له المواعين المذكورة وسماها في رسم التبايع... (مات وورثة ورثته) هؤلاء أكروا الحمام لغيرهم وادعى الورثة أن جلسة الحمام ملكا لهم وورثوها عن موروثهم الذي اشترى المواعين المذكورة فاستفتى الناظر الأئمة رضوان الله عليهم فأفتوه بأن الجلسة لا تملك إلا بموجب مقبول شرعا ولا يلتفت لما بيده إن كان كما ذكر ولابد من تصفح ما بيد المدعي أن الجلسة له فحيث الناظر على ما بيده فلم يجد بها سوى العقدة المذكورة... وتوليه عاقدها إياها لموروث الورثة المذكورين وشرائه المواعين المذكورة، فهل سيدي يملك الورثة جلسة الحمام المذكور بمجرد ما بأيديهم مما ذكر على ما هم عليه من غير تمليك أحد الناظرين ولا مشورة قاض ولا ما يعتد به شرعا أولا عبرة بدعواهم ملك ما ذكر ويلزمون برفع يدهم ومواعينهم ويخلون سبيل الحمام للحبس، بينوا ذلك مأجورين والسلام. ونص الجواب... والحمد لله الموفق سبحانه أن الجلسة والأجزية في الأحباس منزلة منزلة الملك وقائمة مقامه ولذلك جرت الشفعة في البناء القائم على أرضه كما في التوضيح وغيره... وذلك متوقف على ثبوت السدادا ومطالعة القضاة كما في المعاوضات وليس لأحد أن يستبد برأيه في ذلك، وعليه فما أحدثه المكتري من تولية العقدة في التاريخ المذكور وبيع الماعون ابتياتا على الأحباس وجهله والموثقين... ولا حجة فيما مضى من السنين كانت بلفظ اكترى فإنه عليه لا له، أما أولا فإن في مشاطر الموقتين اختصاص هذا اللفظ وهو اكترى. بغير الأجزية والجلس فإن قيل إنه في جلس الحمامات... وقد أفتى جماعة من المحققين أن الجلس بدعة باطلة وبلية متى أمكن التنصل عنها أزيلت ...."[1].

**النص الثامن** :

**تحبيس سيدي محمد بن عبد الله لمجانة على جامع القرويين، ونصه :**

"الحمد لله حبس مولانا الإمام المظفر الهمام فخر الملوك المتوكل في جميع أموره على خالقه ومولاه سيدي محمد بن أمير المؤمنين مولانا عبد الله أيد الله

---

(1)- الحوالة الإسماعيلية رقم 46. ص : 433 ، لم تحمل الوثيقة أي توقيع، غير أنها ذيلت بتاريخ أواسط شعبان عام 1109هـ.

بالنص خطأ يسترعي الانتباه ويتعلق الأمر بنصب خير أن في العبارة الآتية :(وادعى الورثة أن الجلسة ملكا لهم).

نصره وخلد في الصالحات ذكره آمين جميع المجانة على جامع القرويين شرفها الله تعالى بدوام ذكره آمين وبعث بها مولانا نصره الله على الجامع المذكور حبسا مؤبدا تقبل الله ذلك من سيدنا وجعله له في السعي المشكور والتجارة التي لا تبور فمن عاين المجانة المذكورة بالمحل المذكور وشهد على الموقت بالحوز قيده في سادس محرم الحرام فاتح عام سبعة وسبعين ومائة وألف وبان أمر مولانا نصره الله بإحضار الفقيه الأجل العلامة القاضي سيدي عبد القادر بوخريص[1] والناظر الأرضي سيدي عبد السلام حسين والمحتسب الأرفع سيدي عبد الله حكيم فحضر جميعهم بجميع ما ذكر امتثالا لأمر مولانا المنصور بالله شهد به عليهم...."[2].

**النص التاسع** :

**أوقاف الحرم الشريف المكي زاده الله شرفا وتعظيما ، ونصه :**

"الحمد لله الحوانيت بل الأماكن المذكورة في الرسوم الأحد والأربعين أعلاه ويمنته هي أوقاف الحرم الشريف المكي زاده الله تعظيما وتشريفا التي اعترف قيمها في حينه السيد محمد بن السيد العربي الشريف النجار بأنها لجانب ما ذكر وأنها بيده على وجه القيام والنظر في مصالحها وقبض خراجه وصرفه فيما يجب ولاحق له فيما سوى ما ذكر شهد به عليه أوساط رجب عام خمسة عشر ومائة وألف"[3].

**النص العاشر** :

**هبة الثلث من الماء المنحدر على مساجين المسلمين بسجن القلعة بفاس، وهذا نصه:**

"الحمد لله وقف كاتبه الواضع علامته اخره على رسم بقطعة كاغيد بشهادة

---

(1)–بقي متوليا خطة القضاء بالحضرتين الإدريسية والمرينية نحو أربع وثلاثين سنة... كان يقتصر في التدريس على حل المتن وجلب ما لابد منه من الأنفال... أخذ العلم عن سيبويه زمانه محمد العراقي الحسيني وجماعة من الأعيان... علمه هو للأعيان كثيرين... توفي عام 1188هـ انظر السلوة 2/12 و13 – شجرة النور الزكية ص : 356 .

(2)– الحوالة الإسماعيلية رقم 46. ص : 435 ذيل النص بإمضاءين معقدين بعده جاءت هذه العبارات (الحمد لله أدوا فقبلوا واعلم به عبد الله تعالى ) وتحتها إمضاء في شكله المعقد.

(3)– الحوالة الإسماعيلية رقم 46. 534 شغل الجرد الطويل بهذه الأماكن صفحات متعددة من الحوالة ابتداء من 520 إلى 534 حيث النص المشار إليه أعلاه، وقد خط بكتابة جميلة مغربية غاية في الإتقان، وتحته وعلى يسار الصفحة الأخيرة نص آخر يتضمن تحبيس النصف من أصل وجلسة الأرحى الكائنة بين المدن على مكة المكرمة. وقد سجل بتاسع وعشرين جمادى الأولى عام 1334 ذيل بإمضاءين في شكلهما المعقد.

عدلين لا أعرفهما لبعد تاريخهما نصه بعد الحمدلة... وهب المكرم المعلم عبد الله بن أحمد المكناسي جميع الثلث الواحد من جميع الماء المنحدر إلى عرصته الكائنة بالعقبة الزرقاء المار بسجن القلعة (...)(1) به من هنالك من مساجن المسلمين بأنواع الإشاعات كلها وذلك بعد أن يجمع الماء كله في معدة ومن هناك يقسم أثلاثا الثلث الواحد يدخل للسجن المذكور بقصد الانتفاع به على الوجه الموصوف، والثلثان الآخران يمران به إلى أن ينحدرا لعرصته المذكورة من غير حق للسجن فيه، هبة صحيحة تامة بتة صرفها عن ملكه وبسط يد قيم السجن المذكور كائنا من كان على حوزه الماء المذكور يحوزه متى شاء في جميع الأحوال، عرف قدره شهد عليه وهو بحال كمال الأشهاد وعرفه وفي موفى ثلاثين ربيع الأول عام اثنين وخمسين وألف، فمن وقف على الرسم المذكور وعاينه وكتب جميع ما تضمنه وما اشتمل عليه هنا، قيد به شهادته في ا لحادي عشر من شعبان عام سبعة وعشرين ومائة وألف"(2).

**النص الحادي عشر** :

**الإفتاء بعدم جواز تحويل لفظ المحبس وهذه صيغته :**

بعد الحمد لله والثناء عليه وعلى السادة المفتين من العلماء : "... إن امرأة حبست دارا على إصلاح مسجد معين وجعلت النظر في ذلك الإمام المسجد ومؤذنه، وجعلت لهما العشر في كرائها يقتسمانه أنصافا فيما بينها، وبقي يتصرفان في ذلك ما ينيف عن اثنتي عشرة سنة وهما يتصرفان في قبض كرائها وفي إصلاح المسجد على نحو ما ذكر، وبعد ذلك قام أحد قباض المسجد الأعظم مسجد جامع القرويين وحازها وقال هو أحق بالتصرف من الإمام والمؤذن المذكورين وحازها الناظر للوقوف في جامع القرويين مدة طويلة ثم قام إمام المسجد ومؤذنه الذي لهما النظر في الحبس يطالبان الناظر (...)(3) وزعم (أي الناظر) أن هذه عادتهم وعرفهم يتصرفان في جميع المساجد... ونص الجواب الأول : الحمد لله شرط المحبس المذكور ومخالفته تغيير وتبديل، فالواجب أن يرجع النظر لمن

---

(1)–كلمة ممحاة.

(2)– الحوال الإسماعيلية رقم 46. ص : 535 ذيل نص الهبة بإمضاءين في شكلهما المعقد، أما السجن الذي يتحدث عنه فقد حل محله منذ سنين عديدة مدرسة ابتدائية هي مدرسة عبد المومن الموحدي والموجودة بحي آهل بالسكان.

(3)– كلام غير واضح.

جعل من إمام ومؤذن وترفع يد غيرهما عنه... والجواب الثاني : الحمد لله الجواب أعلاه صحيح... ونص الجواب الثالث : الحمد لله ما سطر أعلاه صحيح ولا خفاء من أن لفظ المحبس كلفظ الشارع ومن بدل أو غير فالله حسيبه وكفي بالله وكيلا والعلم عند الله سبحانه.... وفي ثاني صفر الخير سنة خمس وعشرين ومائة وألف"[1].

**النص الثاني عشر :**

**التعريف بأهل الفتنة والإشهاد على أن ما بأيديهم من ممتلكات إنما هي اغتصبت من بيت مال المسلمين، وهذه صيغته :**

الحمد لله نسخة خمسة رسوم والاستقلال عقب الأخير منها، نص الأول منها بعد الحمد لله من أوله إلى آخره نسخة رسوم أربعة أخذت للاحتياج إليها وفتاوي العلماء رضي الله عنهم وأجوبتهم عقب الثاني منها، والخامس ظهير شريف وكتاب مبارك سلطاني منيف نص الأول منها الحمد لله شهوده الآتية أسماؤهم عقب تاريخه يعرفون النفر الأربعة وهم الحاج ابراهيم والحاج علي وعبد الخالق وعبد الله أولاد محمد معنينو المعرفة التامة الكافية يشهدون بها ومعها يشهدون بأنهم كانوافي قائم حياتهم أهل ظلم وفساد وجور وتعد وخبث ودسائس وقبح طوية وأن ابراهيم وعليا وعبد الله المذكورين هم سبب ما كان وقع من الفتن والشر في ثغر سلا المحروسة بالله حتى ضاعت بسبب ذلك ومن أجله رقاب عديدة وتلفت أموال كثيرة أيام الفساد لا أعادها الله كما أنهم يعرفون أولادهم ويشهدون معها بأن جميع ما بأيديهم من الأصول والأثاث، كل ذك من بيت مال المسلمين عمره الله مما تحصل بأيديهم وما دخل بأيدي الأولاد من مختلف أسلافهم إنما من مال المراسي لأنها كانت بأيديهم ومما أخذوه من أموال الناس على وجه الظلم والتعدي... فذممهم كلها متسغرقة أحاط بها بيت المال المسلمين عمره الله... وفي تاسع وعشرين جمادى الأولى عام تسعة عشر ومائة وألف"[2]

---

(1)– الحوالة الإسماعيلية رقم 46. ص : 5 ذيل النص بإمضاء في شكله المعقد، وعلى الهامش الأيمن من نفس الصفحة تتمة الرسم مذيلة بإمضاء مغاير للأول.

(2)– الحوالة الإسماعيلية رقم 46 ص : 419. لقد تم جرد بأسماء الشهود قبل إثبات التاريخ. أما الإمضاء إن فأرجئنا إلى نهاية الرسم الأخير بصفحة 421 وقد ذيل بتاريخ أوائل المحرم 1130 وبنفس هذه الصفحة نص صغير مستقل بالإشهادعلى جعل النظر في صرف حبس على العقب مرجعه بعد الانقراض لجامع القرويين ويحمل هذا النص تاريخ سابع محرمعام 1130هـ

## النص الثالث عشر :

### فتوى بعدم تمليك الجلسة لمن أهملها أو لم يقم بأمرها، وتركها حتى خربت، وهذا نصها :

"... الحمد لله ليعلم الواقف عليه أن أصل الجلس ومصلحتها التي روعيت في إحداثها هي أن الذي تملك له الجلسة (...)[1] المربوط عليه الضمائر ومعناها الذي يرجع إليه هو كون الكراء له على التبقية لايخرج إلا أن يرضى بالخروج أو يخل بالمصلحة التي روعيت في إحداثها أو يكون في تملك الجلسة ويمكن منها أي يجعل الأصل فيها على التبقية بكراء المثل يكون على الحانوت مثلا بمثابة الناظر عليها يقوم بأمورها ويحوطها ويناضل على حقوقها ومرافقها ويسعى في عمارتها ويقف لإصلاحها وقوف المالك على ملكه العزيز عليه ويكون مع ذلك متكلفا بوجيبتها للحبس على النصف[2] من التمكين من الوجيبة غير مماطل ولا مسوف عمرت الحانوت أو خلت نفعت أو كسدت كانت مرغوبا فيها أو مرغوبا عنها فلا جل ذلك إلى ما وصف من مراعاة مصلحة حياطتها والتكفل بواجبتها مطلقا كأن يتسامح في الكراء عن غيره الذي يكتريها مدة معين لأن شأن هذا الاقتصار على استيفاء منفعته في تلك المدة ولا عليه فيما وراء ذلك بخلاف الأول فإنها لما كانت باقية له مستمرا تصرفه فيها حتى إنها بمثابة شيء له يختص به لعدم إخراجه منها ودوامها بيده أي ما دام قائما بالمصلحة المذكورة مراعيا لها محافظا عليها سمح في الوجيبة من غيره وإذا علم ذلك أي ما قرر أجلها وهي القيام بأمرها وحياطتها والتزام ووجيبتها على الإطلاق فإذا اختل شيء من ذلك كما إذا تغافل صاحب الجلسة عن الحانوت وأهملها وتركها للحزاب أو نحو ذلك فلم تبق لهم فيها جلسة وقد وقفنا فيما سلف على جواب لشيخنا سيدي حمدون المزوار[4] في حانوت على مقربة باب السلسلة سقطت..."[5].

---

(1)- كلام غير واضح ولا مفهوم.

(2)- هذه الكلمة نقلتها بشكلها التام أي بكسر النون وتشديده، وفتح الصاد.

(3)- مراعاة : كتبت بالتاء المبسوطة.

(4)- الفقيه العلامة الكبير النحوي البياني، المدرس المفسر الأصولي المشارك الخطيب البليغ الأديب القاضي بفاس كان له باع في التفسير والفقه وغيرهما، وجل تقاييده في النحو... مات سنة 1084 ودفن خارج باب الفتوح بفاس. انظر : السلوة 3/ 77 و 78.

(5)- الحوالة الإسماعيلية رقم 46. ص : 433-434, تجدر الإشارة أن ما سطر أعلاه يعتبر النص الثالث ويوجد بالثلث الأخير من الصفحة الأولى وبداية الصفحة الموالية.

النص الرابع عشر :

## تحبيس سيدي محمد بن عبد الله بيوت المال الكثيرة على جيش الإسلام المخيم بالثغور المغربية وعلى مصالح هذه الثغور، وهذا نصه :

"الحمد لله نسخة براء هاشمية محمدية سلطانية مولوية والطابع الكريم والخط الشريف بين الحمدلة وصدرها وخطاب من يجب عقبها نصها الحمد لله وحده صلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما وبداخل الطابع محمد بن عبد الله بن إسماعيل الله وليه ومولاه وبالخط الشريف محمد بن عبد الله كان الله وليه ونص افتتاحها حبس مولانا الفاضل النبيل السلطان الكامل الجليل أبو عبد الله سيدي محمد بن مولانا عبد الله أيد الله أمره وأعز نصره جميع بيت المال الكائن برباط الفتح السعيد وجميع بيت المال الكائن بالعرائش وكذا مستفاد المراسي للثغور الثلاثة وأسواقها وموازينها ورحابها وما يستفاد من قوارب الرباط والعرائش وما هو موظف له من المال على نصارى دين مارك وسويد بالرباط وكذا ما هو موظف له من المال على نصارى بلنسيان بطنجة على جيش الإسلام المقيم بالثغور المذكورة ثم على مصالحها من بناء وأرزاق طلبتها المقيمين بها وغير ذلك من كل ما يرجع لمصالح الثغور المذكورة بحيث يصرف على الجيش المذكور من ذلك أولا ثم لمن ذكر بعده ولا يعطى من ما ذكر في المواضع الثلاثة لرقاص ولا يجهز منه جيش خارج محل آخر كما أشهد مولانا أيده الله أن بيت المال المذكور وما ذكر معه من مستفاد ما ذكر في كل من الثغور الثلاثة لا يصرف عليه منه شيء مدة إقامته بأحد الثغور المذكورة وإنه تخلى على جميع ما ذكر لمن ذكر وإن ورد إلى ثغر (...)[1] بقصد مصلحة عامة وكذا بقصد رأس كل ثلاث أشهر[2] وما فضل بعد ما ذكر يدخل بيت المال عمره الله وما نقص عما ذكر فمن مال كل ثغر كذلك وأن الطبجية والجدبية والهجاجيل والفقراء والمساكين الذين بالثغور المذكورة، يرزقون من ذلك وكذا إصلاح المراكب الجهادية إن احتاجت له يكون مما ذكر وحتى وإن بعث سيدنا أيده الله أحد أولاده إلى محل من الثغور المذكورة ومعه أصحابه فلا يصرف عليه وعليهم من ذلك ولو درهما واحدا وأن أعشار سفيان وابن

---

(1)- ثلاث كلمات غير واضحة.

(2)- نقلتها على حالها والصحيح هو ثلاثة أشهر.

مالك وأولاد جامع والشراقة وأولاد عيسى والخلط واطليق وأهل الساحل وابل النصر والغريبة وأولاد يسبط والبداوة وقبائل بني حسن وكذا زكاتهم حبس على الثغور المذكورة وتفرق كما فرقت في هذه السنة وما فضل يخزن برباط الفتح المذكور ومن مات من الجند المذكور وترك بنتا فأكثر فله جميع واجب أبيه ويقبض لهم ذلك من كان صديقا من أقاربهم وإن كانت أمهم رشيدة تقبضه لهم واليوم الذي يفتح فيه بيت المال في الرباط السعيد في عاشوراء يخرج منه ثلاثمائة مثقال تدفع للطلبة والمؤذنين والفقراء والعمي والمقعدين ثلثه لعدوة سلا وثلثاها لرباط الفتح صدقة يفرقها الأمناء كما ينبغي ومن بدل فالله حسيبه وفي العرائش يخرج منه مائة مثقال تعطي لطلبتها ومؤذنيها وجميع فقرائها وتكون تفرقتها على يد قاضيها، وفي ثغر طنجة، يخرج منه مائة وخمسون مثقال تعطى لطلبتها ومؤذنيها وجميع فقرائها ويكون ذلك على يد الفقيه سيدي محمد الجنوي والقاضي بها ويخرج لنساء الجيش بالرباط المذكورة في الوقت المذكور بما ذكر خمسة آلاف مثقال، وفي العرائش يخرج منه لنساء الجيش المذكور بها ألف مثقال وفي ثغر طنجة يخرج منه لنساء الجيش المذكور بها ثلاثة الاف مثقال وذلك في وقت فتح بيت المال عمره الله بوجود سيدنا (...)[1] بالمراسي المذكورة وقت تفريق الصدقة المذكورة لما ذكر على العادة في تفريق الرواتي حبسا مؤبدا وقفا مخلدا لايبدل عن حاله ولا يغير عن سبيله شهد على إشهاده أيده الله في منتصف رمضان تسعين ومائة وألف تمامه وأن جيش المهدية ينوبه ما ينوب جيش الرباط وبه تم بتاريخه والجيش الذي يسافر في البحر أمره موكلا لسيدنا أيده الله ان اقتضى نظره أن يزيده على المعتاد وينقصه عنه فعل وبه تم بتاريخه وبعده بالخط الشريف... قابلها بأصلها فما ثلته وأشهده الفقيه الأجل العالم الشريف المنيف قاضي الجماعة أعزه الله وحرسها باستقلال البراءة المنصوصة عنده الاستقالا التام[2].

---

(1)- كلمة غير واضحة.

(2)- الحوالة الإسماعيلية رقم 46. ص : 373 يعتبر هذا النص آخر ما أثبت بهذه الحوالة، وقد ذيل بتاريخ 20 شوال عام 1190هـ ومباشرة بعده وبوسط نفس الصفحة يوجد إمضاءان في شكلهما المعقد وتليها هذه العبارة :"الحمد لله اعلم بصحته ويقبول شهيديه عبد الله تعالى (امضاؤه معقد لا يظهر منه إلا كلمة الله وليه ومولاه)".

**النص الخامس عشر** :

**تحبيس العريفة الياقوت لحانوت بعين علو على ضريح سيدي عبد الله الخياط، وهذا نصه :**

"الحمد لله حبست وصيفة الجانب العلي بالله العريفة الياقوت مرضعة الشريف الجليل الماجد الأصيل مولانا المنتصر بالله بن مولانا السلطان الهمام الشريف المنيف أمير المؤمنين مولانا إسماعيل بن مولانا الشريف قدس الله أرواحهم الكريمة في فراديس الجنان ومتعهم في جنان الرضى والرضوان بمنه آمين جميع الحانوت أصلا وجلسة وهي المذكورة والمحددة أعلاه بمنافعها ومرافقهاوحقوقها كلها على ضريح مولانا المنتصر المذكور رحمة الله عليه الذي بروضة الولي الشهير البركات المبرك به في الحياة والممات سيدي عبد الله الخياط رضي الله عنه الذي بضفة وادي حومة الدوح الأعلى من طالعة فاس المحروسة بالله تعالى على أن يصرف ثلث مستفادها في شراء زيت ومصابيح يسرج على قبر مولانا المنتصر المذكور رحمه الله وثلثاه الاثنان تعطى لم يقرأ حزبا من كتاب الله القرآن العزيز في كل صباح ومساء عند القبر المذكور ويهدي ثواب القراءة المذكورة لمولانا المذكور رحمه الله ويستمر على ذلك مادامت الأيام والدهور وما تتابعت الأعوام والشهور حبسا مؤبدا ووقفا صحيحا مخلدا إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين ومن سعى في تبديله أو تغييره فالله حسيبه والوكيل عليه ومتولي الانتقام منه يوم يعرض عليه ويقف بين يديه وسيعلم الظالم منقلبه الذي ينقلب إليه قصدت المحبسة المذكورة بذلك وجه الله العظيم وما أعده سبحانه لعباده المومنين من الثواب الجسيم والتنعم في دار النعيم والله سبحانه لا يضيع أجر من أحسن عملا ولا يخيب لراجيه أملا وبسطت المحبسة المذكورة يد من عينته بحوز ما ذكر والنظر فيه وهو الحاج الأبرك الناسك الأخير سيدي الحاج عبد الرحمان الحسني على حوز الحانوت المذكورة لجانب الحبس المذكور فحازها بمحضر شهيديه للجانب المذكور حوزا تاما معانيه كما يجب عرفا قدره شهد به عليها بحال كماله وعرف الحائز وعرف بالمحبسة مع تكرر الشهادة عليها وفي التاريخ أعلاه الحق الحاج صح أصلح الشهير صح به..."(1).

---

(1)– الحوالة الإسماعيلية رقم 47 ص : 236 قبل رسم التحبيس هناك آخر مؤرخ بمنتصف جمادى الأولى عام اثنين وأربعين ومائة وألف مفاده شراء العريفة الياقوت بنت أحمد المالكي الخليفي حانوت بعين علو وهي موضوع التحبيس المذكور أعلاه الخالي من أي تاريخ والمذيل بإمضاءين في شكلهما المعقد.

**النص السادس عشر :**

**حبس على الفقراء من الزمنا والعميان والغرباء الذين لا مأوى لهم، وهذا نصه:**

"الحمد لله حبس مولانا الإمام المظفر الهمام حامي بيضة الإسلام بمنة جده عليه الصلاة والسلام عالم الملوك ومالك العلماء وواسطة عقد من نسب إليه الفضل وانتهى مولانا أمير المؤمنين المجاهد في سبيل رب العالمين أبو عبد الله سيدي محمد بن سيدنا ومولانا أمير المؤمنين ملاذ السلاطين ونصف الأمراء العلويين أبي محمد مولانا عبد الله بن مولانا أمير المؤمنين السلطان الأفخم الماجد الأعظم مولانا اسماعيل تغمدهما الله برحمته وأسكنهما فسيح جنته آمين جميع الدار الكائنة بزنقة الوادي بحرم سيدنا ومولانا إدريس نفعنا الله ببركاته من محروسة فاس وهي المذكورة والمحدودة أعلاه على الفقراء من الزمنا والعميان الغرباء الذين لا مأوى لهم ولا مقر المحتاجين للسكنى وهؤلاء من كان بهذا الوصف من أهل فاس ينتفعون بالدار المذكورة بالسكنى فقط ومن مات منهم أو استغنى يخلفه غيره حبسا مؤبدا ووقفا مخلدا إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين ومن بدل أو غير فالله حسيبه وسائله ومتولي الانتقام منه، قصد بذلك سيدنا وجه الله العظيم وابتغاء ثوابه الجسيم تقبل الله من سيدنا عمله وبلغه من خير الدارين قصده وأمله شهد على إشهاد سيدنا أيده الله وأدام علاه بما فيه عنه وهو في بساطه الشريف العلي القدير المنيف بأكمل الأحوال في سابع وعشرين جمادى الأولى عام واحد وسبعين ومائة وألف. عبد الرفيع بن مسعود ابن عبود وفقه الله بمنه وعبد ربه عبدالقادر بن العربي بوخريص كان الله له آمين، الحمد لله أعلم باستقلال الرسمين وأداء الأول فيهما عبد الله تعالى عبد القادر بن العربي بوخريص كان الله امين، قابلها بأصلها فماثلته وأشهده الفقيه الأجل العالم العلامة الأفضل المدرس الحافظ الأمثل قاضي فاس الإدريسية وفاس العليا وهو (إمضاء في شكله المعقد) أعزه الله تعالى وحرسها[1].

---

(1)-الحوالة الإسماعيلية رقم 47 ص : 184 في بداية الصفحة وقبل الرسم المذكور أعلاه، حبس سيدي محمد بن عبد الله دار الشيوخ بزنقة الوادي من الحرم الإدريسي وذلك سنة 1171، وبالهامش الأيمن من الجزء الأسفل من نفس الصفحة تحبيس طراز بزقاق البغل من طرف سيدي محمد بن عبد الله على طلبة يقرؤون حزبا من القرآن العظيم على مقابر الشرفاء بفاس العليا حيث ضريح المولى عبد الله بن إسماعيل وذلك بتاريخ 8 شوال عام 1181. والكل بخط دقيق جدا يحتاج إلى مجهر.

## النص السابع عشر :

## معنى الجلسة حسبما شاع عند أهل فاس الإدريسية :

الحمد لله مما شاع وذاع وملأ أوعية الاسماع عند أهل المدينة الفاسية الإدريسية حاطها الله تعالى أمر هذه الجلسة المقررة والثابتة في أصول الأحباس من الحوانيت وأن معناها عند المحققين الذي انطوت عليه النفوس وانعقدت عليه الضمائر وإن كان لا يفهمه العامة منهم أو لا يحسنون عنه التعبير هي المنفعة المتملكة بعقد الكراء لكن على التبقية والتأييد وأصل ذلك مصلحته المرعية في إحداث هذه الجلس هي أن الذي تملك له الجلسة ويكريها يكون على أصلها بمثابة الناظر عليه يقوم بأموره ويحوطه ويناضل عن حقوقه ومرفقه ويسعى في عمارته ويقف عليه وقوف المالك على ملكه العزيز عليه ويكون مع ذلك متكفلا بوجيبة للحبس على سبيل النصف من التمكين من الوجيبة بلا مماطلة ولا تسويف عمرت الحانوت مثلا أو خلت نفقت أو كسدت كانت مرغوبا فيها أو مرغوبا عنها فلأجل هذه المصلحة التي هي القيام بأمور الأصل وحياطته والتزام وجيبته على الإطلاق أحدثت الجلس في الأصول الوقفية مع مراعاة النصف في الوجيبة وهي عنده كراء وسط على المعروف بقدرما يشهد العرف أنه عدل وذلك بقسم الوجيبة قسمين متساويين فيختص ذو الأصل بنصف الوجيبة والنصف الآخر لذي الجلسة ومتى مارام أحدهما الاستبداد بزيادة فوق النصف لم يكن منه ولم يجب إليه، هذا ما جرى به العرف بفاس واصطلح عليه أرباب الجلس من ذوي الأصل من أهلها حتى ليس لأحد متكلم في المنازعة فيه أو المرافعة له بوجه ضمن عرف ذلك وعلمه وتحققه وجريان العمل به قيد به شهادته لسائلها منه أواسط المحرم الحرام فاتح عام أربعة وثلاثين ومائة وألف محمد العربي قصارة وفقه الله بمنه وأحمد بن عبد الوهاب الوزير ثاب الله عليه ومحمد العربي الشامي وفقه الله وطاهر بن عبد السلام القادري كان الله له وأحمد يس بن علي القادري الحسني وفقه الله وأحمد الزكوري كان الله له وأرباب البصر شهدوا بأن الكراء يقسم نصفين حسبما بالورقة الثالثة يسرته وبمقابلته مع أصله يشهد (إمضاء معقد)"[1].

(1)– الحوالة الإسماعيلية رقم 49 ص : 132.

النسب المائوية للجلس والأصول وبقية مكونات مثقال العقار تتضح من خلال السبورة الآتية :

| | |
|---|---|
| .... أصل 30 ٪<br>جلسة 15 ٪<br>مثقال 100٪<br>درهم 10٪ ويسمى بالأوقية<br>موزونة 2.5 ٪ ويسمى وجه = 24 فلس<br>فلس : 8 حبات<br>حب : تافه<br>وجهان : موزونتان | 4 موزونات = 1 درهم<br>موزنة = ربع درهم<br>فلس = 24/1 موزونة = 24/5.2 = 0.1041666<br>ثمن الفلس = 24 * 8 / 2.5 = 0.0130208 ٪ = تافه.<br>أوقية = 10٪ = 4 موزونات.<br>مثقال = 10 أوقيات<br>40 موزونة = مثقال . |

**النص الثامن عشر :**

## ملخص ستة رسوم تتعلق بسرقة زيت الجامع الأعظم ليلا عام 1124هـ :

**الرسم الأول :**

وفي صبيحة يوم الأحد وهو اليوم الثاني والعشرون من ربيع الثاني من عام تاريخه (1124) أنهي إلى متولي الأحكام الشرعية بفاس العليا عمرها الله بذكره آمين، أنه وقع نهب بالليل بمخزن زيت الحبس بجامعها الأعظم فأحضر نقالين من النقالين الذين يباشرون حمل الزيت ممن يبيع ويشتري بمدينة فاس القرويين وفاس العليا وهما عبد الواسع بن الزين الجوراري ومحمد بن أبي بكر النسب فاستفهمهما هل باع لهما أحد من المؤذنين الملازمين لمنار المسجد المذكور أو غيرهم ممن له تصرف في المسجد المذكور شيئا من الزيت فأشهد الأول أن المؤذن محمد البطوطي مكنه من ثلاث عشرة قلة أو ثنتي عشرة قلة، وأشهد الثاني بأنه أتاه الحسن الجبلي

(*)– "الجرد مأخوذ عن العلامة أحمد الغازي الحسيني".

الحساني بتسع قلل من الزيت، وذكر له أنه مكنه من الزيت المؤذنان محمد البطوطي المذكور والمؤذن العربي بن ثابت فحضر ساعتئذ المؤذنان المذكوران وسئلا عما شهد به النقالان... فأخبرا معا بأن ما قاله صحيح، وإن ذلك من زيت المسجد المذكور من مخزنه الأسفل الأكبر المقابل لسقاية باب الحفاة وذلك عن أمر القيم عليها الناظر أحمد النجار وأنه أمرهما بأخذها ليلا وأرسل لهما مفاتيح المخزن مع أجير عنده اسمه مولود فحملا ذلك الزيت في الوقت المذكور ومكناه لمن ذكر فبيعت بما ينيف على أربعة عشر مثقالا ونصف مثقال، ويشهد عبد الواسع المذكور بأن ثمانين أوقية من الدراهم المذكورة قبضها الناظر المذكور من يد البطوطي المذكور، ووجد بقرب المخزن المذكور بمخدع صغير بباب منار المسجد المذكور زيرا مملوءا زيتا وقلة من الفخار مملوءة أيضا ظهر لعبد الواسع المذكور أنهما ما ينيف على إحدى عشرة قلة من زيت المسجد المذكور من المخزن المذكور وأن ذلك الموضع الموجود فيه الآن الزيت المذكور لم يعهد فيه الزيت أصلا واشهدوا أن نهب الزيت كان بالليل لا بالنهار، كما حضر الناظر المذكور وأقر وأعترف أن الزيت المذكور أعلاه عنده لكن ذكر أنه احتاج إليها وأخذها تسلفا وأن ما ذكر أعلاه صحيح ولا شك فيه وأنه هو الآمر برفعها من مخزنها ليلا من غير حضوره ولا أحد من العدول المنتصبين للضبط عليه ومن غير مشورة قاض ولا عدل، فمن سمع ما ذكر من جميع ما ذكر بمجلس الحكم الشرعي أسماه الله قيد به شهادته مسؤولة منه بتاريخ اليوم المذكور من الشهر المذكور من عام أربعة وعشرين ومائة وألف على ابن سعيد لطف الله به وعبد الرحمان بن حمدون الشديد وفقه الله بمنه وعبد القادر الورديغي لطف الله به..."[1].

**النص التاسع عشر** :

*فتوى حول ما يتعلق بسرقة زيت الجامع الأعظم* :

"الحمد لله سادتنا مصابيح الدين والدنيا جوابكم الشافي ونصحكم الكافي عن رجل متولي النظر في أحباس المسجد الأعظم بمدينة وبيده مفاتيح مخازن زيتها

(1)- انظر الحوالة الإسماعيلية رقم 49. الصفحات 124-125-126. وهي نصوص طويلة جدا ذيلت آخرها بإمضاءين في شكلهما المعقد.

وسائر متاعها بحيث لا يفتح أحد ولا يسد إلا بإذنه فعمد إلى المفاتيح ومكنها من رجلين مؤذنير بمنار المسجد الذي به المخازن المذكورة ففتحا تلك المخازن ليلا على وجه الاختلاس.... وحيث قبض عليهما قاضي المدينة المذكورة أقرا بأنهما أخذا من المخازن عدة معلومة من الزيت بإذن الناظر وباعا ذلك ومكناه من الناظر فأحضر الناظر وأقر بمحضر من تقبل شهادته من العدول بأنه هو الآمر لهما بذلك ولما فتحت المخازن لأجل هذه الوقعة واكتيلت الزيت عن أمر من يجب ألفي أنه سرق منها نحو الثمانية والعشرين قنطارا وحين طلب من الناظر غرمها زعم أن ذلك سيلان ورشح، فهل سيدي تسمع دعوى الناظر أم يجب عليه غرم الجميع لإعطائه مفاتيح الحرز لمن تسلط على الوقف وهذه المرة التي وقع فيها النهب لا يصل عاما وعدة الزيت أولا حيث اكتيلت عدد معلوم طرح منه الصائر في المصالح الواجبة حتى تتبين ما نهب، وهل يجب على هذين المؤذنين الغرم إذ قد لا يعرف قدر ما أخذه كل واحد لنفسه، وهل يجب على من ذكر قطع حيث آخذا من الحرز أكثر من النصاب أم يدرأ عنهما الحد للشبهة التي بيد الناظر حيث جعل له التصرف أم لا ؟ والمطلوب من سيدنا الجواب عن كل فصل فصل من فصول السؤال ولكم الأجر والسلام.

الحمد لله الجواب والله الموفق بمنه للصواب أن الذي تقتضيه مسائل الفقه إغرام ما أخذ من الزيت حيث مكن مفاتيح المخزن لمن اختلس منه ما ذكر لتفريطه وتعريضه ما أمن عليه للضياع فهل مثل المودع يودع عنده غيره من غير غدر ولا عداوة حدثت فقد نص صاحب المختصر فيها على الضمان بل هذه أحرى لماجرى عليه عرف الناس من أن هذا وشبهه إنما يتناول ويؤخذ بمحضر العدول ليعلم الخارج منه، وادعاؤه أن القدر وأما الرجلان ووافقهما الناظر على ذلك ولا قطع عليهما للاستناد إلى الشبهة التي بيد الناظر وذلك ظاهر والله سبحانه أعلم وكتب كذا عبد الله كذا سبحانه أعلم وكتب كذا بل عبد الرحمان الزلال وفقه الله بمنه...."[1].

---

(1)- الحوالة الإسماعيلية رقم 49. ص: 126.

**النص العشرون** :

## حيازة الناظر لحبس وتصرفه فيه لجانب المحبس عليه :

الحمد لله توجه صحبة شهيدية يوم تاريخه الناظر الأشهر الطالب المبجل ناظرا أوقاف فاس العليا المحوطة بالله تعالى وما انضاف إليها السيد أحمد بن أحمد النجار إلى رحاب الخميس من المدينة البيضاء وقاعاته المحبسة من الجانب العلي الهاشمي السلطاني الإسماعيلي أيده الله وأعز أمره وأدام على صفحات الأيام نصره حسبما بالظهير الكريم يمنته فخار الناظر المذكور جميع ما ذكر من الحبس المذكور حوزا تاما بعد تطوفه به تطوفا شاملا عما كما يجب وأخذ يتصرف فيه لجانب المحبس عليه بأنواع التصرفات الوقفية من عقد كراء وقبض خراج وإصلاح واستصلاح وغير ذلك من سائر متعلقات العمل الوقفي على الوجه المعروف والسن المألوف من غير منازع ولا مدافع ولا معارض فمن علم صحة حوز ما ذكر لجانب ما ذكر على الوجه الذي ذكر قيد به شهادته في أواسط شعبان المبارك الفارط وتأخر الكتب إلى أواسط صفر الخير من العام السادس عشر بعد مائة وألف. محمد بن عبد السلام بناني كان الله له بمنه وعبد الرحمان بن محمد الحارثي الله وليه..."[1].

## 2- ملحق بالرسوم الحبسية المتنوعة.

أ- *زمام عقد أكرية* :

"الحمد لله هذا زمام مبارك يشتمل بحول الله وقوته على عقد أكرية ربع الأحباس التي لجانب جامع القرويين شرفه الله بدوام ذكره، وما أضيف إليها من أحباس المساجد والمدارس والزوايا، والوصايا وغير ذلك لمن يذكر وبما يذكر لجميع العام التالي لعام تاريخه وقيد بأواقي النقرة وكسورها أواخر الحجة متم عام ثمانية وتسعين وتسعمائة"[2].

ب- *زمام عقد أكرية* :

"الحمد لله زمام يشتمل بحول الله وقوته على عقد أكرية أرض لأحباس التي لجانب جامع القرويين شرفها الله بدوام ذكره، وما أضيف إليها لحراثة عام تاريخه

---

(1)- الحوالة الإسماعيلية رقم 49. ص : 99 وذيل النص بإمضاء في شكله المعقد.

(2)- الحوالة المرينية . ص : 370.

لمن يذكر وبما يذكر، وقد قيد بأواقي النقرة وكسورها في شهر المحرم تسعة وتسعين وتسعمائة"[1].

ج- *تحبيس على الذرية، مرجعه - بعد انقراضها - إلى زاوية سيدي عبد القادر الفاسي*:

"الحمد لله أوصت المرأة فاطمة المدعوة طيمة بنت المكرم الحاج الخياط الزريفي الأندلسي، أنها إذا قدر الله تعالى بوفاتها وأدبرت من الدنيا أيام حياتها فيخرج من جميع متخلفها من قليل الأشياء وكثيرها، جليلها وحقيرها، العقار وغيره، الثلث الواحد يكون حبسا على من يتزايد عند ابنتها عائشة بنت المكرم الحاج عبد الكريم ابن حدو الذكور والإناث فيه سواء، وعلى أولادهم وأولاد أولادهم الذكور والإناث فيه سواء وعلى أولادهم وأولاد وأولادهم ما تناسلوا وامتدت فروعهم، فإذا انقرضوا عن آخرهم أو لم تلد البنت المذكورة، فإنه يرجع إلى زاوية الشيخ الإمام القدوة الهمام سيدنا عبد القادر الفاسي الكائنة بحومة القلقليين عدوة فاس القرويين، حبسا مؤبدا ووقفا مخلدا إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين، حبسا مؤبدا ووقفا مخلدا إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين، ومن بدل أو غير فالله حسيبه وسائله ومتولي الانتقام منه وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون. قصدت بذلك وجه الله العظيم وثوابه الجسيم والدار الآخرة، والله لايضيع أجر من أحسن عملا، كما أوصت المرأة المذكورة أن يحط جميع الثلث المذكور من عرصة... شهرتها تغني عن تحديدها، عرفت قدرة شهد به عليها بحال مرض ألزمها الفراش هي معه صحيحة العقل ثابتة الذهن، والميز والإدراك، وعرف بها تعريفا بمحضر خالها الحاج عبد المجيد الصفاري الأندلسي أواخر رمضان المعظم عام أربعة وسبعين بموحدة ومائة وألف"[2].

د- *اعتراف حفدة باستفادتهم من حبس مرجعه إلى مسجد القرويين* :

"الحمد لله حضر لدى شهيديه الحاج أحمد بالعربي المنجور وأخوه امحمد وولد عمهما الحاج علي النسب، واعترفوا أن جميع الأماكن السبعة عشر المرسومة أعلاه هي من أحباس أجدادهم على عقبهم وعقب عقبهم ما تناسلوا وامتدت فروعهم، فإن

(1)- الحوالة نفسها ص : 450. وقد ذيل الزمام المذكور بجرد لأهم الأراضي المشار إليها وأمكنتها.
(2)- الحوالة العبد الرحمانية . ص : 130.

انقرضوا رجعت الأماكن المذكورة حبسا على مسجد القرويين الأعظم بفاس عمره الله بدوام الذكر فيه حضورا وإشهادا تأمين وعرفوا قدره شهد به عليهم بأكمله وعرفهم في تاسع عشر شوال الأبرك عام خمسة وأربعين ومائتين وألف". [1].

*هـ - جمع وتقييد ما كان مشتتا بأوراق متلاشية حرصا على الأحباس من الضياع:*

"الحمد لله تقييد ما وقفنا عليه وألفيناه بأوراق متفرقة قديمة ممزقة متلاشية مشتملة على بعض من أوقاف المقابر وغيرها وما يقرأ عليها تاريخها عام (أرقام بالقلم الفاسي)، وقيد هذا في السابع والعشرين من رجب عام (أرقام بالقلم الفاسي) وقيد منها أواسط ربيع الأول عام (أرقام بالقلم الفاسي). وعددها 738 ما بين حوانيت ودور ومصاري"[2].

*و- امرأة تحبس ما ليس في ملكها :*

"الحمد لله لما كانت الشريفة السيدة آمنة بنت الشريف - سيدي حم الطاهري الجوطي الحسني حبست واجبها من بيت الأرحى المقابل لجامع الشوك على من يقرأ لها ليلة الجمعة وليلة الاثنين من القرآن العظيم حسبما بوصيتها وكشف الغيب أن لا شيء لها فيها حين التحبيس لكون وصبها كان باع واجبها منفذا بيد من هو بيده وكان لمولانا إدريس في الأرحى المذكورة الثمن الواحد حبس على قراءة جزء من المصحف. ووقع النزاع بين مقدم الروضة الإدريسية والشرفاء الطاهريون[3]. فأحضر رسوم شراء واجب المحبسة المذكورة في قائم حياتها فاجتمع لهم في الأرحى المذكورة ثلاثة أرباع وعشر الرابع ولحبس مولانا إدريس الثمن وبقي العشر لا مالك له ورفع الأمر لمولانا الإمام المظفر الهمام حامل راية الإسلام وكافل أمة سيدنا محمد عليه السلام العظيم الجاه والشأن أبي البركات مولانا سليمان بن موالينا الخلفاء العلويين الحسنيين خلد الله دولتهم وأدام مسرتهم آمين. فحبس العشر المذكور الباقي من الأرحى المذكورة على لسان خديمه الأنصح ووفي نعمته الأفلح شيخ الركب النبوي سيد الحاج عبد القادر صفيرة الأندلسي على من يقرأ للشريفة الطاهرية

---

(1)- حوالة القرويين. ص : 42 .

(2)- الحوالة نفسها. ص : 263.

(3)- كتب هاته الكلمة (الطاهريون) على هذه الحالة، والصحيح كتابتها (الطاهريين) لأنها نعت يتبع منعوته في جره.

المذكورة ما ذكر وأبقاه أبقى الله دولته بيد من كان منفذا بيده واجبها حبسا مؤبدا إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين، تقبل الله من مولانا عمله وبلغه في الدارين ما أمله فمن شهد على النائب المذكور بما ذكر وهو بأكمله عرفا قدره وعرفه قيده هنا أوائل شوال الأبرك عام ستة وعشرين ومائتين وألف"(1).

ن- *الرجوع عن وصية وتحويلها إلى حبس على مقرئي القرآن بالقرويين :*

"الحمد لله أشهدت المرأة المصونة السيدة رقية بنت الأبر الأرضى الوجيه الأحظى شيخ الركب النبوي سيدي الحاج عبد الواحد صفيرة الأندلسي أنها رجعت عن كل وصية أوصت بها وأبطلت حكمها إبطالا أبديا، وأنها مهما قضى الله بها وأدبرت من الدنيا أيام حياتها فيخرج من جميع متخلفها قليل الأشياء وكثيرها جليلها وحقيرها العقار وغيره الثلث الواحد وينحصر في واجبها من الأصول التي بالتراجم الأربع والعشرين..... ويكون ذلك حبسا مؤبدا ووقفا مخلدا على الطلبة الذين يقرؤون القرآن العظيم بمسجد القرويين صباحا ومساء بالصف الأول بين البابين قبالى باب الصومعة المعروف لأولاد صفيرة إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين ومن بدل.... إشهادا تاما صفيرة وموافقته وهو بأكمله عارفا قدره وعرفه في ثالث عشر قعدة الحرام عام خمسة وأربعين ومائتين وألف. محمد بن محمد عبد الرحمان ابن القاضي سامحه الله بمنه أثبت قابلها بأصلها فماثلته وأشهده الشريف الفقيه العالم الأجل المدرس المشارك العلامة، الأشل قاضي الجماعة بحضرة فاس الإدريسية وهو عبد الله بن عبد الله الحسني أعزه الله تعالى وحرسه بثبوت الرسم المنصوص عنده الثبوت التام بواجبه وهو حفظه الله تعالى بحيث يحب له ذلك من حيث ذكر وفي ثالث رمضان العظيم من عام ستة وخمسين ومائتين وألف"(2).

ح – *وصية بالدفن في زاوية الفقيه بناني بحومة الصاغة :*

"الحمد لله بعد أن أشهد العلامة الدراكة الفهامة الحجة القدوة البركة شيخ الجماعة سيدي محمد بن الفقيه النية الأرضى النزيه سيدي عبد السلام بناني وأوصى أنه إذا قدر الله تعالى بوفاته فإنه يدفن بزاويته التي أحدث بناءها بدرب القطان من

---

(1)– حوالة أحباس القرويين . رقم 23. ص : 284.

(2)– حوالة أحباس القرويين . رقم 23. ص : 294.

حومة الصاغة... ايصاء تاما يتعين على من له القدرة تنفيذه امتثالا لأمر الشارع بتنفيذ الوصايا حتى أطلق العلماء القول بأن ألفاظ الموصي كالحبس يجب اتباع كل ألفاظ الشارع أشهد أيضا أنه حبس ما عدا محل قبره من الزاوية المذكورة على أولاد الذكور والإناث وعلى ذكور وإناث أولاد أولاده الذكور...تحبيسا مؤبدا ووقفا مخلدا وذلك على الدفن فقط، ويباع منها للدفن ما يكون به إصلاحها وعمارتها... ومن بدل أو غير... كما أشهد أن الكتب التي كان حبسها على عقبه... إذا انقرضوا فترجع... حبسا على هذه الزاوية المذكورة تعمل في خزانة هنالك ويخرج منها المحتاج إليه لمن يقرأ العلم بها... بحيث لا تخرج عن حريم الزاوية المذكورة ولا تعار بإخراجها وإن جرى العمل بإخراج الكتب من خزانة القرويين للانتفاع بها فلا تخرج من هنا ولا ينتفع بها بالقراءة والمطالعة إلا داخل الزاوية، وكل ذلك على يد متولي النظر بها في كل وقت من الأكبر فالأكبر من الأولاد فأولاد الأولاد كما ذكر إشهادا تاما عرف قدره شهد به عليه بحال مرض مادة بلضميه أقعدته موقعه صحيح العقل والميز والإدراك وعرفه في عشرين من جمادى الثانية من عام ثلاثة وستين ومائة وألف"[1].

ط – *وصية على الذرية مرجعها بعد انقراض هذه الذرية إلى المسجد المعلق:*

"الحمد لله من وصية الشريف سيدي عمر بن مولاي أحمد النيار الثلث الواحد وعينه في النصف الواحد من دار سكناه بالدرب المقوس من حومة العيون تجاور في القديم دار ابن عبد النبي ودار العسري على أولاده وأحفاده وأعقابهم الذكور فقط وبعد انقراضهم يرجع على الحزابين والمؤذنين كواحد منهم بالمسجد المعلق بوسعه العيون، وبعد موت الموصي وجدت ذمته عامرة بالدين وقومت رقبة الدار المذكورة لأداء الدين وبقي لجانب الوصية مما فضل عن الدين سبع موزونات بموحدة وأحد عشر فلسا وثلاثة حبوب وتسعا الحب، ثم انقرض عقب المحبس المذكور بموت سيدي هاشم بن سيدي الغالي النيار وخلص الواجب من الدار المذكور لجانب الحبس المذكور يحترم بحرمه العامة إذ ذاك فمن عاين ذلك مفصلا بمحول رسم الدار المذكورة بتاريخ 5 رمضان عام 1325 قيده هنا تنبيها عليه في 8 رمضان المعظم عام 1334"[2].

---

(1)– انظر الحوالة السليمانية . ص : 27 بالمداد الأحمر. 426 بقلم الرصاص.

(2)– انظر الحوالة العبد الرحمانية ص : 73 بالحبر الأحمر. 159 بقلم الرصاص.

*ي – صدقة جارية موقوفة على طلبة المدرسة الرشيدية بفاس :*

"الحمد لله وحده أشهد الشيخ العامل الجليل الماجد الفاضل شيخ الشيوخ وإمام أهل الثبات والرسوخ سيدنا أبو العباس أحمد بن شيخ الإسلام عالم المشارق والمغارب وحافظ الأربعة المذاهب سيدي محمد التاودي بن سودة المري أبقي الله بركته وهو يشهد لله تعالى بالوحدانية الفردانية الصمدانية ولسيدنا محمد ﷺ بكمال الرسالة العامة والتبليغ التام، وأنه إذا قضى الله عز وجل بوفاته فيخرج من ثلث متخلفه جميع الحظ الذي ملكه الله تعالى من جلسة الحانوت الكائنة بالعطارين الكبرى وفاس القرويين يسرى الخارج للسوق المذكور من ناحية سيدي فرج وقدر حظه منها أربعة أعشارها وربع عشرها أو نحو ذلك تقريره في رسوم ملكها مع جميع ما على ملكه في حانوت القيسارية التي يشاركه فيها ورثة الحاج أحمد الصنهاجي وعبد الله بنونة وقدره الثلث عدا كسر مع جميع ما ملكه الله تعالى ... تكون الأماكن الأربعة المذكورة بعد وفاته صدقة جارية موقوفة على الطلبة الذين يتعلمون العلم القرآن والعظيم من سكان المدرسة الرشيدية يشترى بمستفادها خبز للطلبة المذكورين من جملة أوقاف خبزها وعلى صفته وسنته المعتادة بها وقفا مخلدا – وحبسا مؤبدا ... إشهادا تاما عرف قدره شهد به عليه رضي الله عنه بحال جوازه مع مرض وهو معه تام الإدراك كامل العقل في الحادي والعشرين من رمضان المبارك عام واحد وثلاثين ومائتين وألف...."(1).

3- **ملحق بالفتاوي حول الجلسة والحبس :**

*أ – فصل في بيع الحبس وانقاضه وقسمته والتعدي عليه.*

خلاصة للفتاوي المتعلقة بالموضوع مستقاة من كتاب "لباب اللباب"

"... وإذا كان الحبس باقيا على حاله لم يجز بيعه وفي بيعه يزاد في المحاج العظام التي هي ممر الجيوش وليوسع به مساجد للجماعات التي تضيق بأهلها وليوسع بها المقابر. ففي المتيطية الجواز في جميع ذلك. وقاله ابن الماجشون، وقيل لا يجوز ذلك إلا في مسجد رسول الله ﷺ وقال ابن زرب لايجوز ذلك إلا في المسجد.

(1)–انظر الحوالة المدارس الصفحة : الأولى من الورقة رقم 62.

وقال أبو عمران : إذا ضاق الجامع وحوله حبس للمساكين، فلا يباع ليوسع به ولكن يكرى بمال الجامع فيكون النفع للجامع والملك لغيره، وإن كان قد تغير وانقطعت منفعته. فأما الدواب فقال مالك : تباع ويجعل ثمنها في غيره، أو يعان بثمنه في مثله، وقال في الثياب : تباع ويشترى بها ثياب، فإن لم يكن في الثمن ما يشرى به فرق في السبيل، وقال أيضا : لا يباع ما حبس من عمد أو ثوب. وأما الرباع إذا خربت فالمشهور فيها المنع. وروى أبو الفراج الجواز. ابن الماجشون : ولا يباع زيت المسجد وإن كثر ليبتاع به حصير وغيرها.

ابن عبد الغفور : ولايجوز بيع قاعة المسجد الخرب، ولا بأس ببيع نقضه إذا خيف عليه الفساد للضرورة ويوقف ثمنها أن رجيت عمارته وإلا أعين به في غيره أو تصرف النقض نفسها إن رجيت عمارته وإلا أعين في غيره أو تصرف النقض نفسها في غيره، وإذا أراد المحبس عليهم قسمة الوقف، لم يكن لهم ذلك، وإن أرادوا قسمة الاغتلال ففي الجواز والكراهة قولان وبالجواز جرى العمل، أما في الإشاعة من التعطيل والضرر، ومن تعدى على حبس بقطع نخل أو هدم جدر غرم قيمة ما أفسد وعلى قول أشهب : تصرف فيها هو أفضل، ثم إن كان الحبس في السبيل أو في الفقراء جعلت تلك القيمة في مثل ما أفسد، ثم إن كان على معين ففي سقوط حقه في الهالك أو يعود عنه في تلك القسمة خلاف، قال محمد فيمن أوصى له بغلة ما بين القيمتين فيورث عنه وتبقى العرصة للموصى له ولو هدمها بعد موته بنيت بتلك القيمة مثله واختلف في الفاضل من غلة أحباس المساجد فقال بعض أهل الشورى بقرطبة تصرف في بقية سائر المساجد التي لا غلات لها بعد أن يعلم أنها لا تحتاج إلى ذلك. وقال غيره، قول ابن القاسم أنها لا تصرف لها وإنما يشترى به أصول فتوقف عليها. ويوسع من ذلك إليها في جميع ما يحتاج إليها في وقودها وحصرها وجميع آلاتها وقومتها وغير ذلك من ضروريتها وعليه أكثر الرواة وقال ابن الماجشون في "العتيبية" الأحباس كلها إذا كانت لله انتفع ببعضها في بعض"[(1)].

ب- *متقطفات من فتوى حول الجلسة للشيخ عبد القادر الفاسي* :

"... وقع السؤال عن هذه الجلس، جلس الحوانيت والأرحى التي جرى العرف ببيعها وعقد الرسوم عليها وكذلك أرض الجزاء وجوابه أن الذي كان يقرره شيخنا العلامة أبو

---

(1)- محمد بن عبد الله ابن راشد البكرى القفصى المالي / لباب اللباب ص : 242-243 الفصل الرابع من كتاب الحبس ط. تونسية . عام 1346.

محمد عبد الرحمان بن محمد قدس الله روحه... أن أصل ما ذكر هو المنفعة المتملكة بعقد الكراء وفرق في ذلك بين الحوانيت والفدادين وغيرها إذ كل منها عقد كراء وإن كانت المدة والأجل مختلفة والقاعدة أن من ملك منفعة فله التصرف فيها بنفسه أو بولي غيره.

قال القرافي في فروقه : إن تملك المنفعة يلزمه صحة البيع أو الهبة أو الإجارة لها والميراث بخلاف الانتفاع لأنه مقصور على ذات معينة فلا تتعداها إلى غيرها وكون المنفعة المتملكة مناطا للعقد ومحلا لجواز المعاوضات والتبرعات لا نزاع فيه ولا يحتاج إلى استظهار واستدلال ثم إنه وقع التمالؤ والاصطلاح في هذه الإعصار بل وقبلها من بعض أصحاب الأصول ولاسيما أهل الأحباس أنهم لا يخرجون من وقعت له عقدة في ذلك أقروه على ذلك الوجه، ولا يدخل غيره مدخله أن رفع نزاعه عنه وإنما فعلوا ذلك لما رأوه من المصلحة لهم في ذلك فهو عندهم على التبقية...

وإذا كان رفع اليد هو المقصود لم يضر ما يكتبه الموثق من خلاف ذلك إذ لا يعتبر اللفظ في العقود إذا كان مخالفا للمقصود... كما أنه أيضا لا عبرة بما يكتبه الموثق أيضا في التعبير عن الجلسة بأنها ماعون الحانوت المشتمل على كذا وكذا، وإذ ذاك شيء آخر منفصل عن هذا المعنى لا ملازمة بينهما، بل ولو كان ذلك الماعون مفردا لما بيع بذلك الثمن ولا ما يقارب، ... فلقد شئل القاضي أبو الوليد بن رشد عمن له جزء في معدن معه فيه إشراك عدة فادعى أنه وهب هذا الجزء من المعدن على الإشاعة وأقام على ذلك شاهدين لم يريا المعدن ولا عرفا ما هو، ولم يحوزاه، والمعدن في موضوع، والشهود في آخر، واستظهر المدعى عليه بعقد يقتضي أن تلك الهبة صورة وإنما كان بيعا والهبة تحيل لإجارته هل هذه الهبة حائزة أو يبطلها الرسم الآخر. فأجاب أن باعة أو وهبة حظه من المعدن ولا ينل فيه الان، لكن يرجو الحائز العثور عليه فهو جائز، إذ ليس ببيع وإنما ترك له بما أخذ منه ما هو أولى به من الطلب في ذلك الموضوع لتقدم حفرة فيه... وقد وقعت لي مسألة بالديار المصرية وذكرت فيها أن أصحاب حبس المدارس والزوايا لا يجوز لهم بيع ولاهبة ولاعارية، ثم إني افتقرت لسكنى بعض المدارس أيام الإقامة فاعارني رجل بيتا في مدرسة شيخون وأنا سائر إلى الحج، وأعارني آخر أخرى في المدرسة المستنصرية... فأخذوا علي في ذلك الذي أفتيت بالمنع وفعلت، فأجبت إني من أهل الحبس، لكن سبقني فيه غيري، فإذا طالت نفسه برفع يده زمانا مطلقا فهو جائز... ومن هذا المعنى مروج القصابين التي بضفتي وادي فاس فإنما

فيها الانتفاع لا المنفعة، فإذا وقع فيها تبايع فإنما ذلك لرفع اليد بسبب التبقية، إذ ليس في ذلك ملك رقبة ولا منفعة، وإنما فيها الانتفاع، وقضى للسابق وإضافتها لجانب المسجد وادخالها في الحبس جور وإطعام للأئمة والمؤذنين ما لا يحل لهم، إذ ليس للمسجد إلا ما حبسه عليه أرباب الأملاك، ولا مالك هاهنا، والله تعالى أعلم"[1].

ج - ***فتوى حول جلسة الحوانيت للقاضي العربي بن أحمد بردلة :***
**وهي عبارة عن أجوبة لتساؤلات كثيرة.**

...."الحمد لله ليعلم الواقف عليه أن أصل الجلس ومصلحتها التي روعيت في إحداثها هي أن الذي تملك له الجلسة ويمكن منها... لا يخرج إلا أن رضي بالخروج، أو يخل بالمصلحة التي روعيت في إحداثها، وهي أن يكون من تملك له الجلسة ويمكن منها أن يجعل الأصل بيده وعلى التبقية بكراء المثل، يكون على الحانوت بمثابة الناظر عليها، يقوم بأمورها، ويحوطها، ويناضل على حقوقها ومرافقها، ويسعى في عمارتها، ويقف لإصلاحها وقوف المالك على ملكه العزيز عليه، ويكون مع ذلك متكفلا بوجيبتها للحبس على النصف من التمكين من الوجيبة، وغير مماطل ولامسوف، عمرت الحانوت أو خلت، نفقت أو كسدت، كانت مرغوبا فيها أو مرغوبا عنها، فلأجل ذلك أي ما وصف من مراعاة مصلحة حياطتها والتكفل بوجيبتها مطلقا كان يسامح في الكراء عن غيره الذي يكتريها مدة معينة، لأن شأن هذا الاقتصار على استيفاء منفعته في تلك المدة، ولا عليه فيما وراء ذلك بخلاف الأول فإنها لما كانت باقية له مستمرا تصرفه حتى أنه بمثابة شيء يختص به لعدم إخراجه منها ودوامها بيده، أي ما دام قائما بالمصلحة المذكورة مراعيا لها محافظا عليها سومح في الوجيبة عن غيره، وإذا علم ذلك أي ما قرر من معنى الجلسة، أي هو مجرد كون الكراء على التبقية، ومن مصلحتها التي أحدثت من أجلها وهي القيام بأمورها وحياطتها والتزام وجيبتها على الإطلاق، فإذا اختل شيء من ذلك كما إذا تغافل صاحب الجلسة عن الحانوت وأهملها وتركها للحزاب أو نحو ذلك فلم يبق فيها جلسة وقد وقفت فيما سلف على جواب شيخنا سيدي حمدون المزوار في حانوت على مقربة من باب السلسلة سقطت، بأن الحانوت إذا سقطت لا تبقى فيها لصاحب الجلسة جلسة[2]

(1)- حوالة الأحباس الكبرى رقم 5. "الجزء الثالث حسب ا المصورة على الميكرو فيلم تحت رقم 116" ص : 421-422 قسم الوثائق بالخزانة العامة بالرباط.

(2)- انظر : الحوالة السليمانية ص : 452.

وهو رحمه الله ماهو من شدة الاقتداء بمن سلف وكثرة الاطلاع وعدم التصرف في مثل هذا وماذاك والله أعلم إلا لأن سقوطها مظنة لإهمالها وعدم حياطتها وترك القيام بمصالحها، وذلك مناقض لما جعلت الجلسة له، وكذلك إذا لم يلتزم للحبس الوجيبة وتلكأ عن ذلك، وذهبت نفسه إلى المشاركة والمساهمة، فإن هذا من المحدثان المبنية على غير أساس، ومن الجهل المبني على ما تمالا عليه العامة من اعتقادهم أن الجلسة لها شأن وخطر، وإن أمرها قريب من الأصل، حتى شاهدنا من يحبسها ويجعلها من جملة الأوقاف، وربما دفعت فيها الأثمان الطائلة، وأصل ذلك كله التمالؤ على عدم الاهتمام بالحبس، وعلى محاولة الاستبداد به، والحاصل أن من لم يلتزم وجيبة الأصل فلا جلسة له، إذ لاتدوم له الجلسة إلا إذا اكترى الأصل من متولي النظر عليه، وكذلك إذا أهل الحانوت وتركها للضياع، ولم يقم بمصلحتها، والنظر عليها، وحياطتها، واشتغل بمحاولة ما يجمع منها من غير اهتمام بحالها، فلا يستحق جلسة أن تقدم إليه في ذلك، واستمر على الإهمال والله سبحانه أعلم بالصواب..."[1].

د- *فتوى حول الجلس للقاضي محمد بن الحسن المجاصي يؤيدها القاضي عبد الملك بن محمد التجموعتي.*

**وهي عبارة عن جواب لنازلة معقدة استعصى حلها بين ورثة مكتري حمام وأحد نظار الأحباس :**

"... الجواب والله الموفق سبحانه أن الجلس والأجزية في الأحباس منزلة الملك، وقائمة مقامه، ولذلك جرت الشفعة في البناء القائم على أرضه كما في التوضيح، وغيره، وإذا بهذه المثابة صار إلى تبديل الحبس والإحداث فيه، وذلك متوقف على ثبوت السداد ومطالعة القضاء كما في المعاوضات، وليس لأحد أن يستبد برأيه في ذلك، وعليه فما أحدثه المكتري من ذولية العقدة في التاريخ المذكور، وبيع الماعون افتياتا على الأحباس وجهل من الموثقين كما قدره سيدي شقرون بن هبة، فإذا تمهد هذا فإنه لم يبق بيد مدعي الجلس إلا الحوز، وهو لا يفيد في الأحباس إذ هي تجوز ولايحاز عليها على ما قال ابن رشد وأصل مدخله احتمل أن يكون من عقد الكراء الذي بيده، أو بإحداث الجلسة وهو مرجوع لأنه من تقديم النقل على الاستصحاب من غير دليل، ومتى عرض الاحتمال سقط الاستدلال، ولا تنقل الأملاك إلا بالأمر البين، نقله البرزلي،

---

(1)-انظر حوالة الأحباس الكبرى رقم 5. ص : 142.

ولاحجة أن العقد فيما مضى من السنين كانت بلفظ اكترى فإنه عليه لا له، أما أولا فإن المعروف في مساطر الموثقين اختصاص عن هذا اللفظ المذكور، قلنا هو مشترك لا ينهض دليلا من محل النزاع، هذا وقد أفتى جماعة من المحققين كابن جلال وابن عاشر والمقري وغيرهم، أن الجلس بدعة باطلة وبلية متى أمكن التنصل منها أزيلت[1]، وهذا فيما استوفى الشروط مما تحكمت فيه العوائد، فكيف بالنازلة أمثالها، فالحزم غلق أبواب الجلس إن أمكن الوصول إليه، إذ لا تعود بفائدة على الأوقاف، يتعرف ذلك من دفع إلى مضائقها وخاض في طرقها ومسالكها :

ولو أرخينا الليل في بيان ما
امتحنت به الأحباس
وحلت صواعقها على
المتعصبين حولها لأزيد

ونسأل الله تعالى السلامة والعافية في ديننا ودنيانا والسلام[2].

هـ - *فتوى حول الحكم بإبطال الجلس* :

بعدما خاض فيها المكترون للحوانيت بيعا وشراء، ووقع خلاف حاد بين هؤلاء ونظار الأحباس.

"... إن حكم[3] بإبطال حكم الشركة بين أصحاب الجلس والأحباس المالكة لجميع الأصل في جميع الحوانيت الموقوفة... إبطالا كليا أبديا... بحيث لم يبق لهم منها أصل يعتد به ولا شركة معتبرة شرعا، وإنما لهم عقدة الكراء بما لا غبن فيه ولا بخس من كراء المثل يؤدونه مشاهرة لتمام كل عام يجددون عقدته للأحباس المذكورة. وهم مقدمون على غيرهم في عقد الكراء...

فيتصرفون حينئذ بحكم ذلك باعتمارها، أو إكرائها على أيديهم لمن شاءوا وبما يشاءون من قليل أو كثير، وإن امتنعوا حين العقد فيها فتكرى لغيرهم ولا شيء لهم

(1)–انظر الحوالة الإسماعيلية رقم 46. ص : 433 ذيلت الفتوى بتاريخ أواسط شهر شعبان. 1109هـ
(2)– انظر : حوالة الأحباس الكبرى رقم 5. ص : 143–144.
(3)– قاضي الجماعة "محمد أبو مدين بن حسين السوسي سنة 1109هـ"

منها، ولا يؤاخذون بعد عقدها لغيرهم ولا شيء لهم منه بل بحجة ولا بغيرها مدة خروجها عنهم حكما أنفذه وأمضاه وأوجب العمل بمقتضاه بعد أن أعذر لمن ذكر بأن ياتوا بما عندهم من الأصول المعتمد عليها، فلم يكن منهم سوى الاستناد إلى ا لعرف المشهور عندهم بذلك كما ذكر..."[1].

4- **ملاحق بالظهائر الملكية** :

أ- *ظهير بإنشاء معاصر الزيتون بفاس للاحتياج إليها.*

"ابن عمنا الأرضى الفقيه القاضي مولاي محمد بن عبد الرحمان وفقنا الله وإياك، وسلام عليك ورحمة الله تعالى وبركاته وبعد فإن المحتسب الحاج المهدي بناني كان كتب لنا بأن المعاصر قليلة بفاس وأن أرباب الزيتون يتضررون بقلتها ويكثر بينهم الهرج والمرج كل سنة في إبان العصر فأمرنا نظار الأحباس ببناء ما فيه الكفاية من المعاصر ليرفع الضرر المذكور وتنتفع الأحباس بمستفادها وقد ذكر ناظر أحباس المدارس والرصيف على لسان المحتسب المذكور أن أحباس المدرسة بقعة صالحة لبناء المعاصر فيها لكنها لا وفر لها لبناء ذلك والوفر إنما هو لأحباس الرصيف وحين يتم العمل في المعاصر تقوم البقعة على حدتها، ويقوم ما جعل فيها من بناء وغيره على حدته، وتقع الشركة بين الحبس بنسبة ذلك على وجه شرعي، والسلام...."[2].

ب - *مقتطفات من رسالة المولى سليمان حول المواسم والبدع* :

"الحمد لله الذي تعبدناه بالسمع والطاعة، وأمرنا بالمحافظة على السنة والجماعة... أحمده حمدا ينتج اعتماد العبد على ربه وانقطاعه، وأشكره شكرا يقصر عنه لسان البراعة، واستمد معونته بلسان المذلة والضراعة، وأصلي على مولانا محمد رسوله المخصوص بمقام الشفاعة على العموم والإشاعة، والرضى عن آله وصحبه الذين اقتدوا بهدية بحسب الاستطاعة.

أما بعد، أيها الناس، شرح الله لقبول النصيحة صدوركم، وأصلح بعنايته أموركم، واستعمل فيما يرضيه آمركم ومأموركم، فإن الله قد استرعانا جماعتكم، وأوجب لنا

---

(1)- حوالة الأحباس الكبرى رقم 5، ص : 138.
(2)- حوالة المدارس، الصفحة الثانية من الورقة رقم 6.
يحمل الظهير تاريخ 22 صفر الخير عام 1280 هـ

طاعتكم، وحذرنا إضاعتكم "يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم" سيما فيما أمر الله به ورسوله أو هو محرم بالكتاب والسنة النبوية وإجماع الأمة المحمدية، "**الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة**... الآية"، ولهذا نرثي لغفلتكم وعدم إحسانكم، ونغار من استيلاء الشيطان بالبدع على أنواعكم وأجناسكم، فألقوا الأمر الله آذانكم، وأيقظوا من النوم والغفلة أجفانكم، وطهروا من دنس البدع إيمانكم، وأخلصوا لله أسراركم وإعلانكم، واعلموا أن الله بمحض فضله أوضح لكم طرق السنة لتسلكوها، وصرح بذم اللهو والشهوات لتملكوها، وكلفكم لينظر عملكم، فاسمعوا قوله في ذلك وأطيعوه، واعرفوا فضله عليكم وعوه، واتركوا عنكم بدع المواسم التي أنتم بها ملتبسون والبدع التي يزينها أهل الأهواء ويلبسون، وافترقوا أوزاعا، وانتزعوا الأديان والأموال انتزاعا، بما هو كتابا وسنة وإجماعا، وتسموا فقراء، وأحدثوا في دين الله ما استوجبوا به سقرا، ولك ذلك بدعة شنيعة، وفعلة فظيعة وشيمة وضيعة، وسنة مخالفة لأحكام الشريعة، وتلبيس وضلال، وتدليس شيطاني وخبال، زينة الشيطان لأوليائه، فوقتوا له أوقاتا، وأنفقوا في سبيل الطاغوت في ذلك دراهم وأوقاتا، وتصدى له أهل البدع من (عساوة وجلالة) وغيرهم من ذوي البدع والضلالة والحماقة والجهالة، وصاروا يرتقبون للهوهم الساعات، وتتزاحم على حبال الشيطان وعصية منهم الجماعات، وكل ذلك حرام ممنوع الإنفاق فيه إنفاق في غير مشروع، فأنشدكم الله عباد الله، هل فعل رسول الله ﷺ لحمزة عمه سيد الشهداء موسما، وهل فعل سيد هذه الأمة أبو بكر لسيد الإرسال صلوات الله عليه وعلى جميع الأصحاب والآل موسما، وهل فعل عمر لأبي بكر موسما، وهل تصدى لذلك أحد من التابعين رضي الله عنهم أجمعين، ثم أنشدكم الله، هل حرمت على عهد رسول الله المساجد، أم زوقت أضرحة الصحابة والتابعين الأماجد..

فما لكم ياعباد الله ولهذه البدع، أمنا من مكر الله، اتلبيسا على عباد ... ومن أراد منكم التقرب بصدقة أو وفق المعروف إطعام أو نفقة، فعلى من ذكر الله في كتابه ووعد فيهم بجزيل ثوابه.

وليس الصراط كثرة الرايات، والاجتماع للبيات، وحضور النساء والأحداث، وتغيير الأحكام الشرعية بالبدع والأحداث والتصفيق والرقص، وغير ذلك من أوصاف الرذائل والنقص... فيجب على من ولاه الله من أمر المسلمين شيئا من السلطان والخلائق أن يمنعوا هؤلاء الطوائف من الحضور في المساجد وغيرها، ولا يحل لأحد دين الله واليوم الآخر أن يحضر معهم أو يعينهم على باطلهم، وإياكم ثم إياكم والبدع، فإنها تترك مواسم

الدين خالية خاوية، والسكوت على المناكر يحيل رياض الشرائع ذابلة وذاوية، فمن المنقول على الملل والمشهور في الأواخر والأوائل أن المناكر والبدع إذا فشت في قوم أحاط بهم سوء كسبهم، وأظلهم ما بينهم وبين ربهم وانقطعت عنهم الرحمات، ووقعت فيهم المثلثات، وشحت السماء وسبحت التخماء، وغيض الماء، واستولت الأعداء، وانتشر الداء، وجفت الضروع، ونقصت بركة الزروع، لأن سوء الأدب مع الله يفتح أبواب الشدائد، ويسد طريق الفوائد، والأدب مع الله ثلاثة :

- ✓ حفظ الحرمة بالاستسلام والأتباع.
- ✓ رعاية السنة من غير إخلال ولا ابتداع.
- ✓ مراعاتها في الضيق والاتساع. لا ما يفعله اليوم هؤلاء الفقراء، فكل ذلك كذب على الله وافتراء....

وها نحن عباد الله أرشدناكم، وحذرناكم وأنذرناكم، فمن ذهب بعد لهذه المواسم، أو أحدث بدعة في شريعة نبيه أبي القاسم فقد سعى في هلاك نفسه، وجر الوبال عليه وعلى أبناء جنسه، وتله الشيطان للجبين، وخسر الدنيا والآخرة "ذلك هو الخسران المبين. فلحذر الذين يخالفون عن أمره... الآية "[1].

5- **ملاحق بالظهائر الملكية** .

أ - صور لظهائر ملكية مختلفة الأشكال، متنوعة المضامين موجهة لبعض الأسر الفاسية، تصب جميعها في موضوع الحبس للفترة التي نحن بصدد دراستها.

ويتعلق الأمر بظهائر كل من :

المولى اسماعيل

المولى عبد الله بن اسماعيل

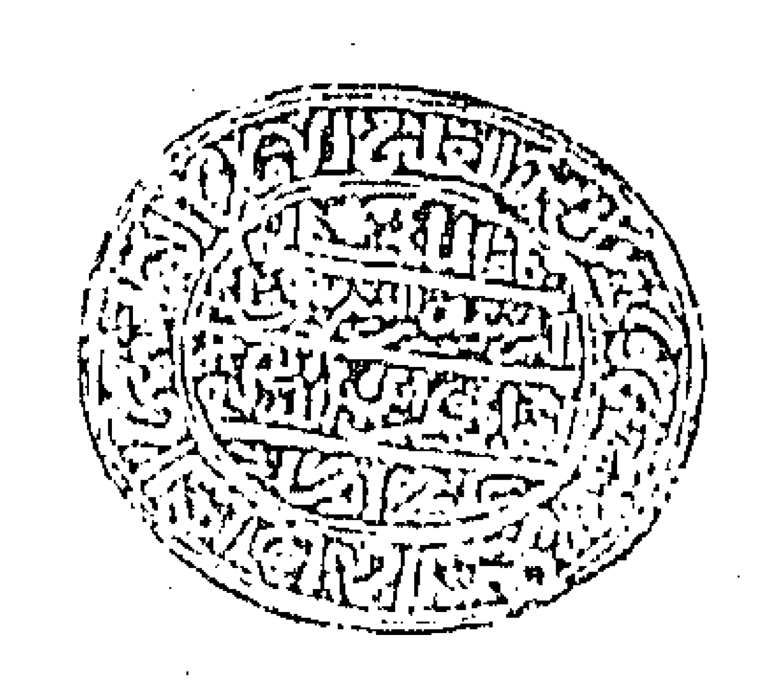
المولى محمد بن عبد الله

المولى سليمان.

(1)- أبو القاسم الزياني / الترجمانية الكبرى. ص : 446 إلى 470.

الحمد لله وحده                وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما

عن الأمر العالي العلوي الهاشمي السلطاني [illegible] أمير المؤمنين والمجاهد في سبيل رب العالمين



أيد الله أمره وأعز نصره وأطلع في سماء المعالي شمسه المنيرة وبدره يستقر بيد [illegible] هذا الظهير الكريم [illegible]
الضمير [illegible] العالم [illegible] منه [illegible] عليه [illegible]
[illegible] أننا أبقيناهم على ما كانوا عليه من التوقير والاحترام وحملناهم [illegible] من انطوى عليه [illegible] على
كاهل الشريعة والأحكام [illegible] مما يخالف [illegible] وأجرينا عليه [illegible] واعتبار
[illegible] بأرضه أنها كانت [illegible] على [illegible] على ما كانوا عليه
أسلافهم الكرام من عادتهم المعروفة وسنتهم المألوفة مع [illegible] الملوك [illegible]
[illegible] من التحرير [illegible] على التقوى
والعلم والصلاح واشتهاره بأهل [illegible] والنجاح [illegible] على
العادة لا يحدث عليه [illegible] وزيادة ولا [illegible] ولا يفتح [illegible] حسب الواقف
أن يعمل بمضمنه ولا يتعدى عن [illegible] والسلام وفي [illegible] ربيع الثاني عام أحد و
ثمانين وألف

[illegible] محمد وآله [illegible]
[illegible] مولانا [illegible] الدين [illegible]

الحمد لله وحده
من يد [illegible] العلامة [illegible] المهدي [illegible]



[illegible] الله
أطال الله [illegible] نصر [illegible] والعلامة [illegible]
[illegible] [illegible]
[illegible] الشيخ [illegible] المشهور أحمد [illegible]
[illegible] [illegible]
وتكليف [illegible] [illegible]
[illegible] جميع أرضه وبلاده [illegible]
[illegible] وغير ذلك [illegible] سائر المنافع
[illegible] ورسومه [illegible]
[illegible] ولا [illegible]
[illegible] بعد [illegible] ولا ينعزل [illegible]
والسلام [illegible] الثاني عشر من شعبان المبارك سنة [illegible]

[illegible]

[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم [illegible] والأمر [illegible] [illegible]

[illegible] وشرفه [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible]

[illegible] [illegible]

[illegible] نفعنا الله ببركاته [illegible]

[illegible] [illegible]

[illegible] [illegible]

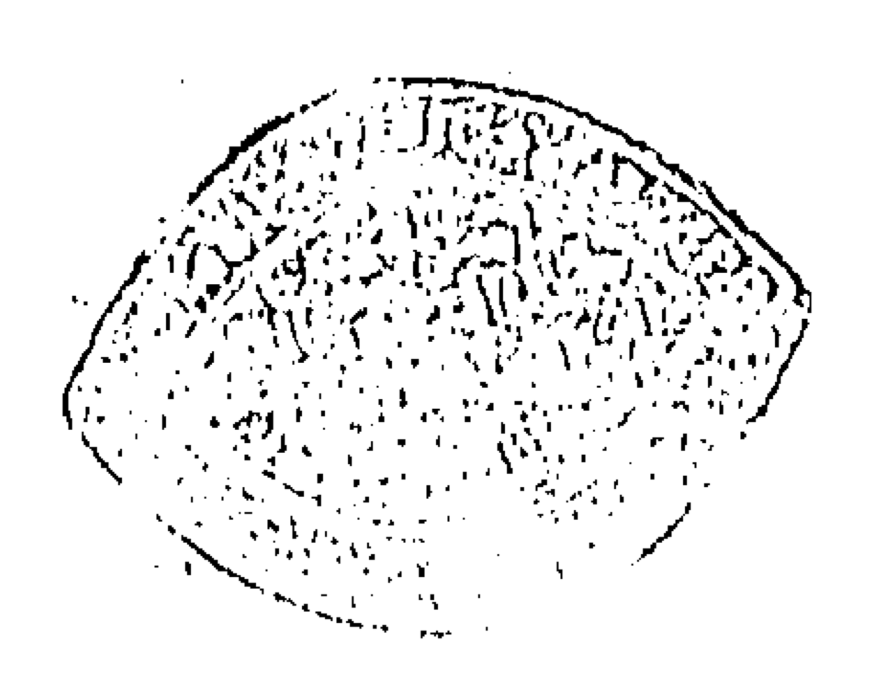
حرر في ثالث عشر المحرم الحرام عام ثلاثة ومائتين وألف



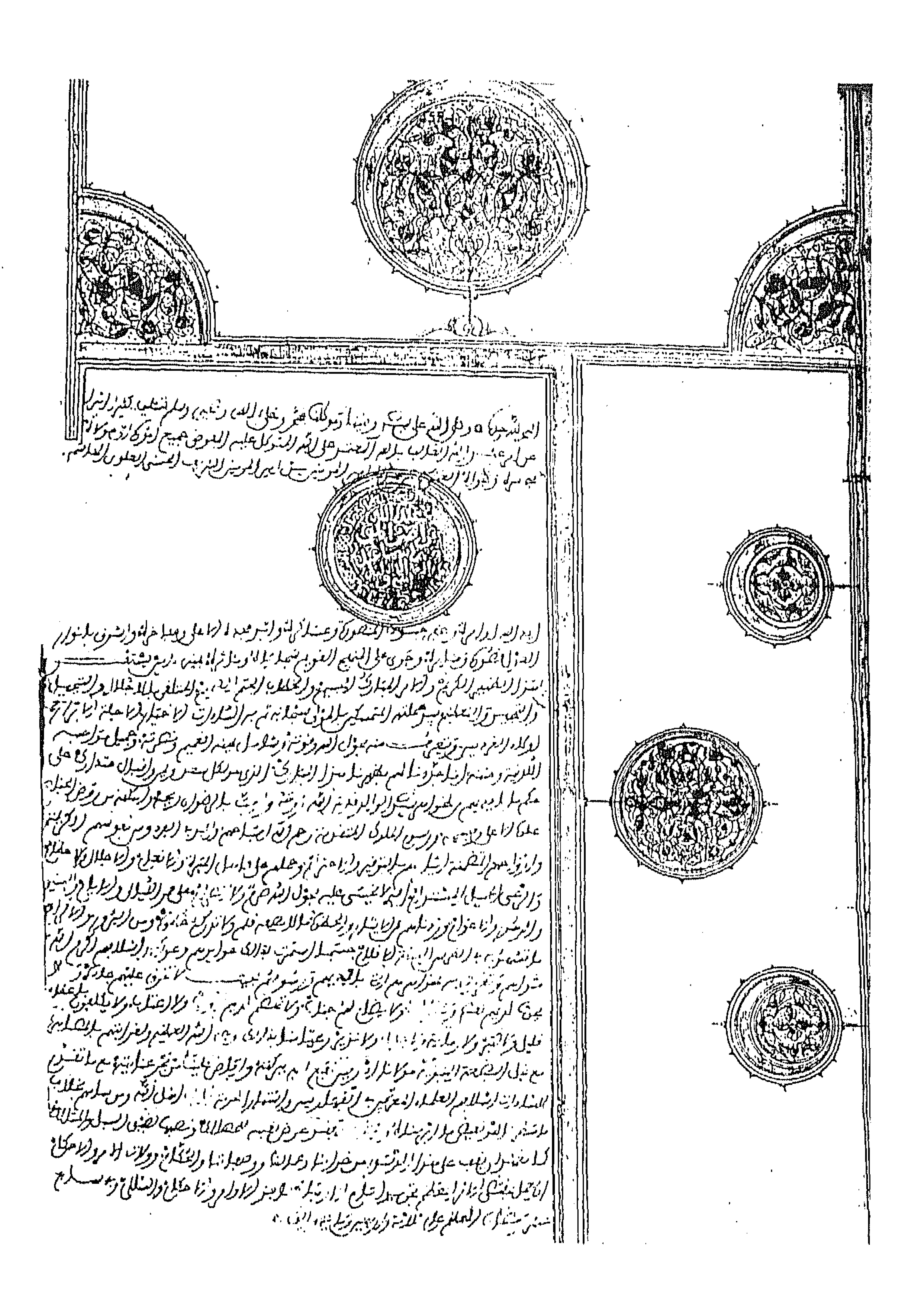
الحمد لله وحده صلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما

كتابنا هذا أسماه الله وأعز أمره يستقر بيد حامله [illegible]
[illegible] الفاسي يتعرف منه بحول الله وقوته
أننا أمرنا [illegible] أهل [illegible] ولا تجرى عليهم الا الزكاة
أموالهم وأعشار زرعاتهم التي [illegible] الله عليهم [illegible] مال المسلمين
وغير الزكاة والعشور فلا [illegible] في أموالهم [illegible] الله [illegible] الله أن
من [illegible] عليهم [illegible] غير الزكاة والأعشار حتى [illegible]
فكل أمر [illegible] تعالى [illegible]
عليه أن يعمل به [illegible] والسلام [illegible]
والعشرين من ربيع الثاني عام ثمانية وثلاثين ومائتين وألف

الحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما



احاط الله تعالى ... بجنوده وجعل ... الكافي ... يستقر هذا
الظهير الجليل والخطاب الجميل بيد اولاد الفقيه الشريف السيد احمد الفهد بن السيد الكبير واخوانه
وقر وفقنا عنهم الكلف والوظايف وجعلنا لهم التوقير والاحترام وسائر الامور في
بلادهم المشهورة ... يتصرفون بها غاية التصرف ومن ... عقبانهم
الشريف بجنسه لا يجوز حولها احد كائنا من كان والسلام ...
اربع ومايتين والف



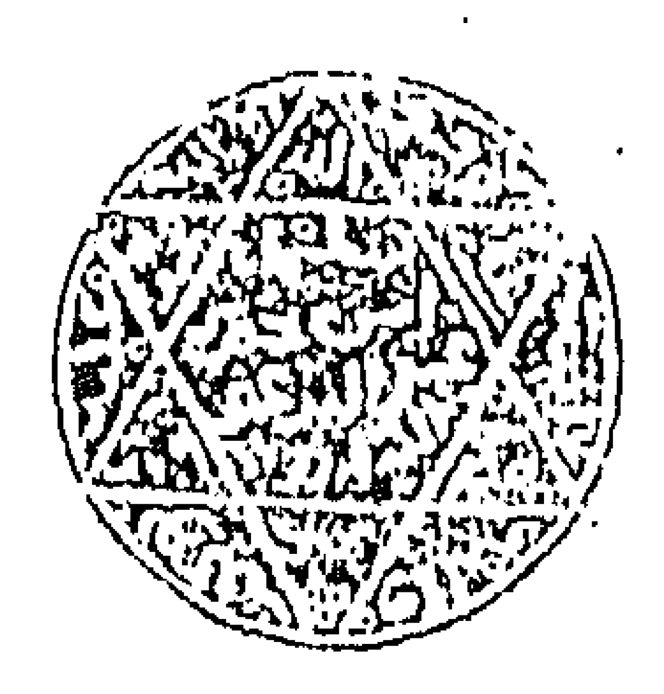
الحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما [illegible]

[illegible]

[illegible]

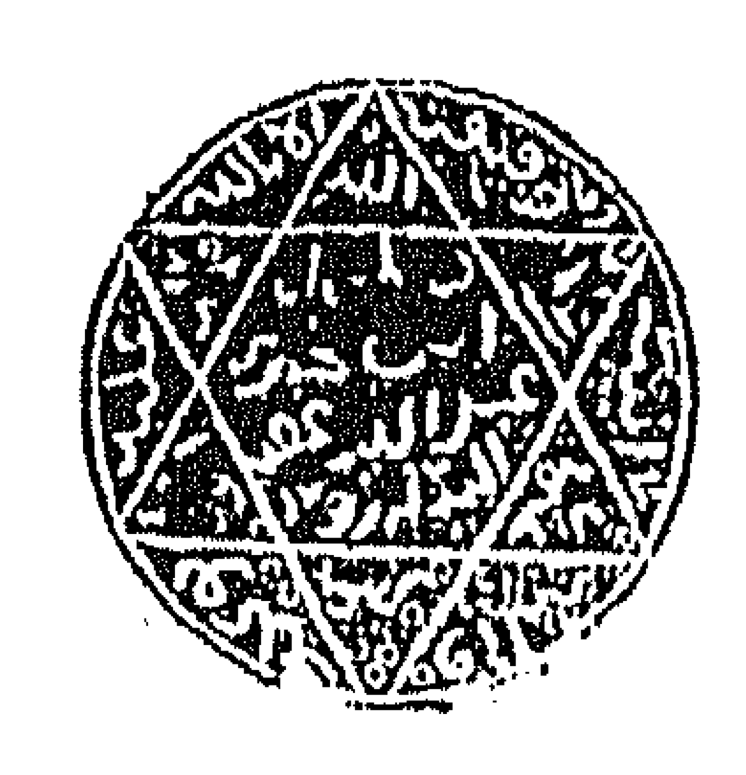
الحمد لله وحده — صلى الله على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا أثيرا

من أمر عبد الله الغالب بالله المعتمد على الله المتوكل عليه المفوض جميع أموره إلى مولاه في سره ونجواه الغني به عمن سواه أمير المؤمنين ابن أمير المؤمنين ابن أمير المؤمنين ابن أمير المؤمنين ابن أمير المؤمنين الشريف الحسن العلوي الهاشمي



أيد الله أوامره وأسعد جنوده المنصورة وعساكره بمنه آمين يستقر هذا الظهير الكريم والأمر المبارك الجسيم من الخطاب [illegible] المتلقى بالإجلال والتعظيم [illegible] بالبر والإقبال من الإكرام والتعظيم والإحظاء [illegible] حملته المتمسكين بالله [illegible] أولاد [illegible] وتعرف [illegible] بحول الله وقوته وشامل يمنه [illegible] من أهل [illegible] وتنبيه أنا [illegible] بمقتضى هذا المبارك [illegible] على هلم ما بأيديهم من [illegible] الله [illegible] ورضي عنهم وأيده بالرضوان والإنعام [illegible] وظهائر الملوك المتقدمين رحمهم الله [illegible] [illegible] المتضمنة [illegible] بالتوقير والاحترام وحملهم على كاهل المبرة [illegible] والإجلال والإعظام والإعانة عن كل ما [illegible] على [illegible] والإباء والتعسير والإعراض [illegible] [illegible] وسنن أسلافهم [illegible] وأسنفرت [illegible] بأيديهم [illegible] على عادتهم ولا يجوز لأحد [illegible] ولا [illegible] ولا إعتاب ولا يكلفون بإعطاء قليل ولا كثير [illegible] بإهانة [illegible] جليل ولا [illegible] وفقه الله [illegible] تقلد أسلافهم العظماء [illegible] ومن رأيهم بخلاف ما سطرناه [illegible] [illegible] ويسلك بها [illegible] السبل والمسالك ومن [illegible] عليه العمل [illegible] والوقوف عند [illegible] والسلام [illegible] المولوي [illegible] الثلاثاء والعشرين من رمضان المعظم عام [illegible]

الحمد لله وحده                صلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما



خديمنا القائد محمد بن عبد المالك الجابري أعانك الله وأصلحك وسلام عليك
ورحمة الله وبركاته وبعد فنأمرك أن تقف مع حامل الكتاب إليك السيد
عبد الرحمن بن الصفار بيده وشركائه حتى تمكنهم من واجبهم في أعشار الثنية وشركة المارستان
ونزيح عنه الأيدي بحيث لا يجوع حوزهم فيه أحد كلا بنا امرك كما نأمرك أن تمكنه
الضامن واجب الحبس لكريته الكنزاه الى ان تنقضي مدة الكراء ولا تتركه يراجعنا
في مثل هذا الأمر من آخر ما يؤذن أن راجعنا على فيناقش فيحا رضه العفونية الشريفة
ويجب أن نقرأ كتابنا هذا ونمتثل أمرنا الخمسين حاملة والله يوفقنا وإياك
والسلام في الثاني والعشرين من رمضان المعظم عام ١٢٥٦

الحمد لله وحده                وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله



يتعرف من كتابنا هذا الكريم والأمر المحتم العظيم المتلقى بالإجلال والتعظيم أننا جددنا بحول
الله وقوته وشامل يمنه وبركته لحملته أولاد العربي شرحبيل ما بأيديهم من ظهائر أسلافنا الكرام
قدس الله أرواحهم بمدار السلام الشحمية بتوقيرهم واحترامهم وإجلالهم وإعفائهم ومحاشاتهم
مما تطالب به العوام على مر السنين والأعوام بحيث لا يجري عليهم عادة ولا يحدث لديهم تقصير ولا
زيادة ولا ينقص لهم جناب ولا يكلفون بأعمال قليلة ولا كثيرة ولا يطالبون بمكلف رعاية ولا حكم من الأحكام
جليل ولا حقير رعيا منا بذلك وجه الله العظيم وما تقدم لأسلافهم العلماء من الإيثار الجسيم ومن أمر بخلاف
ما سطرناه ونقيض ما أبرمناه فلا بد من الانتقام والواقف عليه من عمالنا وولاة أمرنا يعمل بمقتضاه والسلام
في 16 رجب الفرد الحرام عام 1247

6 – **ملاحق بالصور الفتوغرافية** :

تشتمل هذه الصور تباعا على ما يلي :

1– مدخل غريفة التوقيت.

2– كرتا العلم السماوية والأرضية.

3– الساعة المائية.

4– اسطرلاب الساعة المائية.

5– صك إنشاء الحوالة الإسماعيلية الفاس جديدية.

6– جرد بما هو حبس على الجامع الأعظم بفاس الجديد.

7– أبواب وصومعة المسجد الأعظم بفاس الجديد.

8– باب ضريح المولى علد الله بفاس الجديد.

9– أمر بمساعدة المكتري الذمي يعقوب بن الليوي

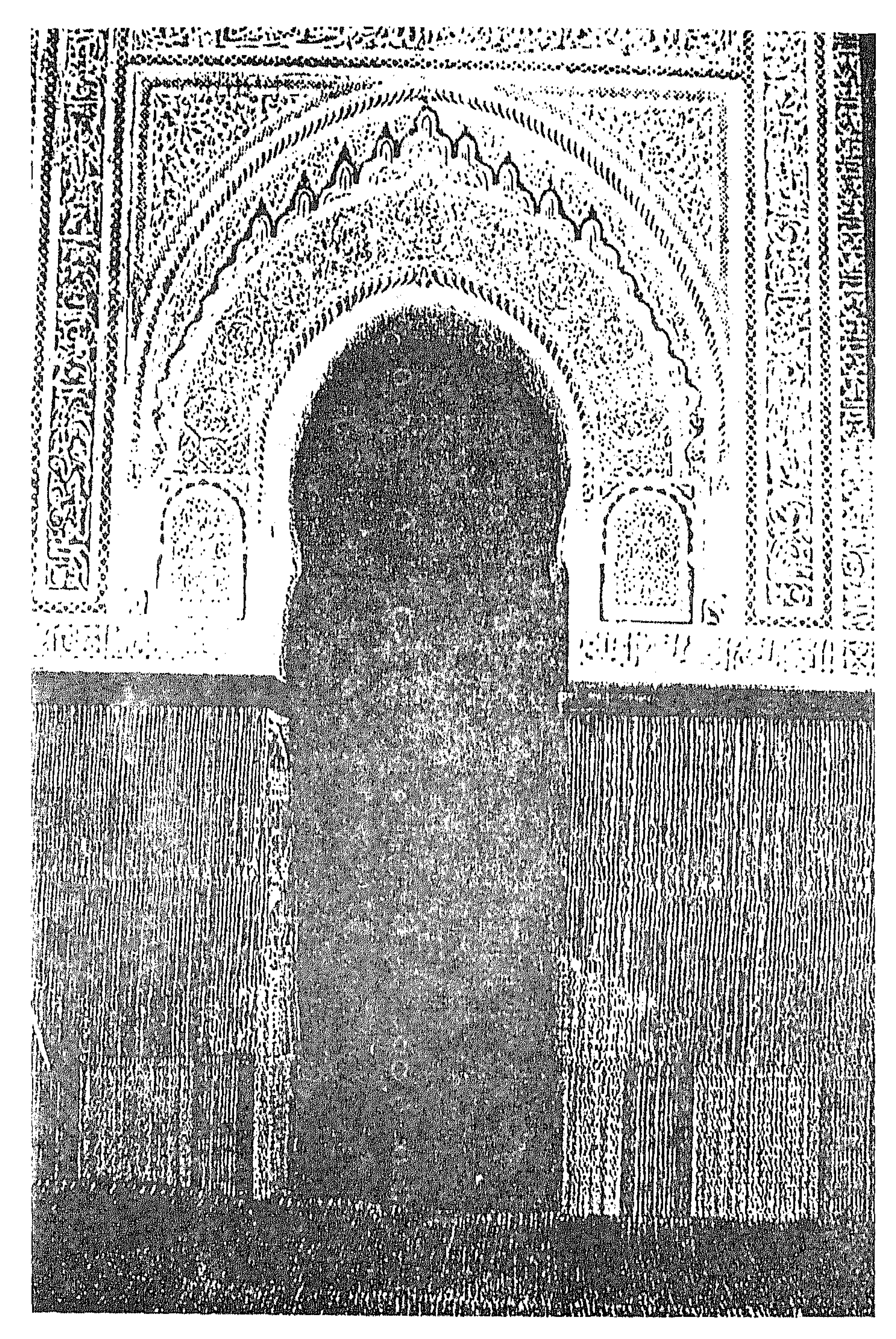
10– 11–12 – وثائق تستعرض قضية سرقة :يت المسجد الأعظم.

13 –أوامر للناظر وتوجيهه لما ينبغي سلوكه في قضايا الحبس.

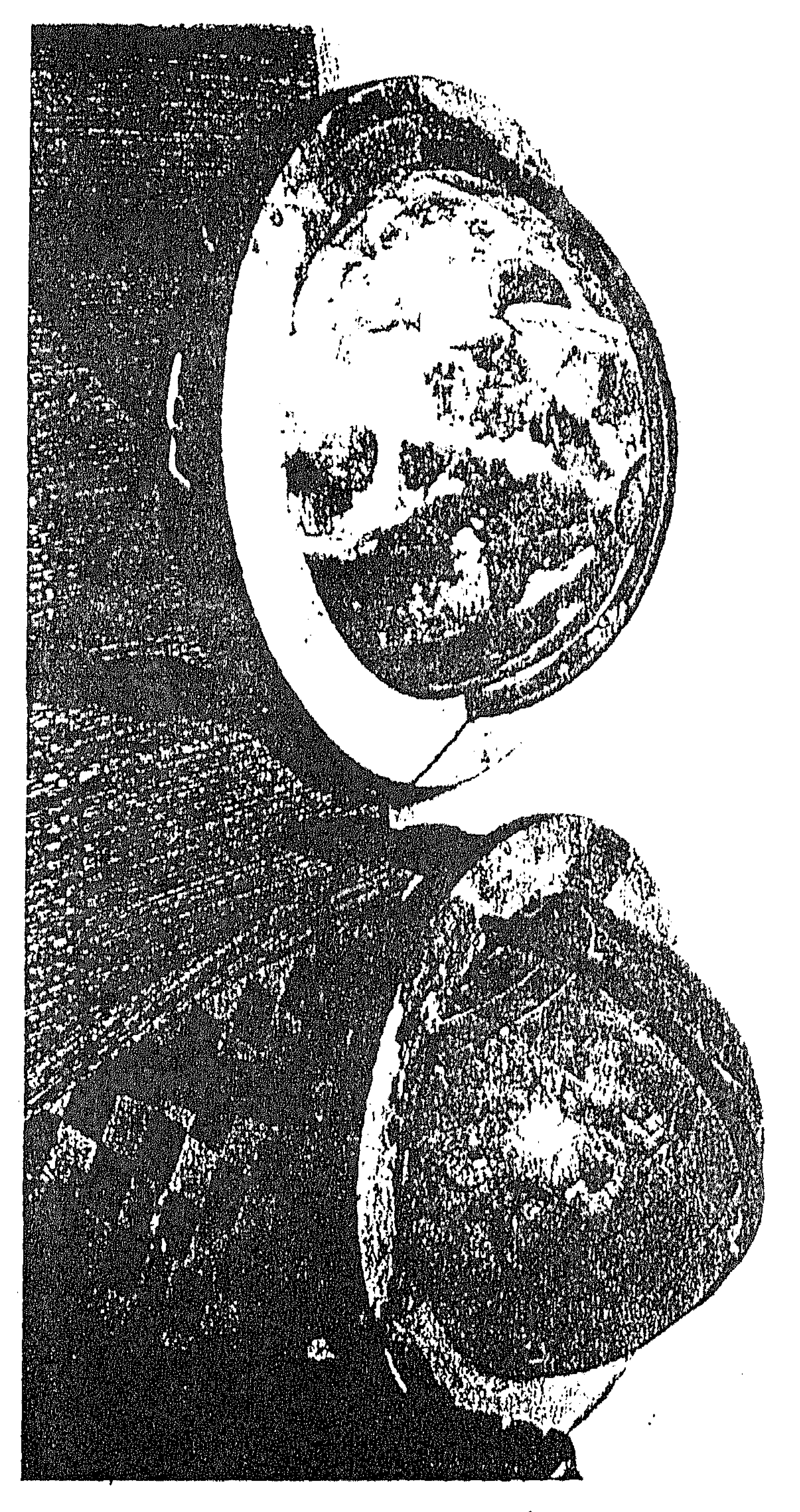
14– نماذج من وقوف أهل الخبرة.

15– تقويم ماء حمام واستئجاره.

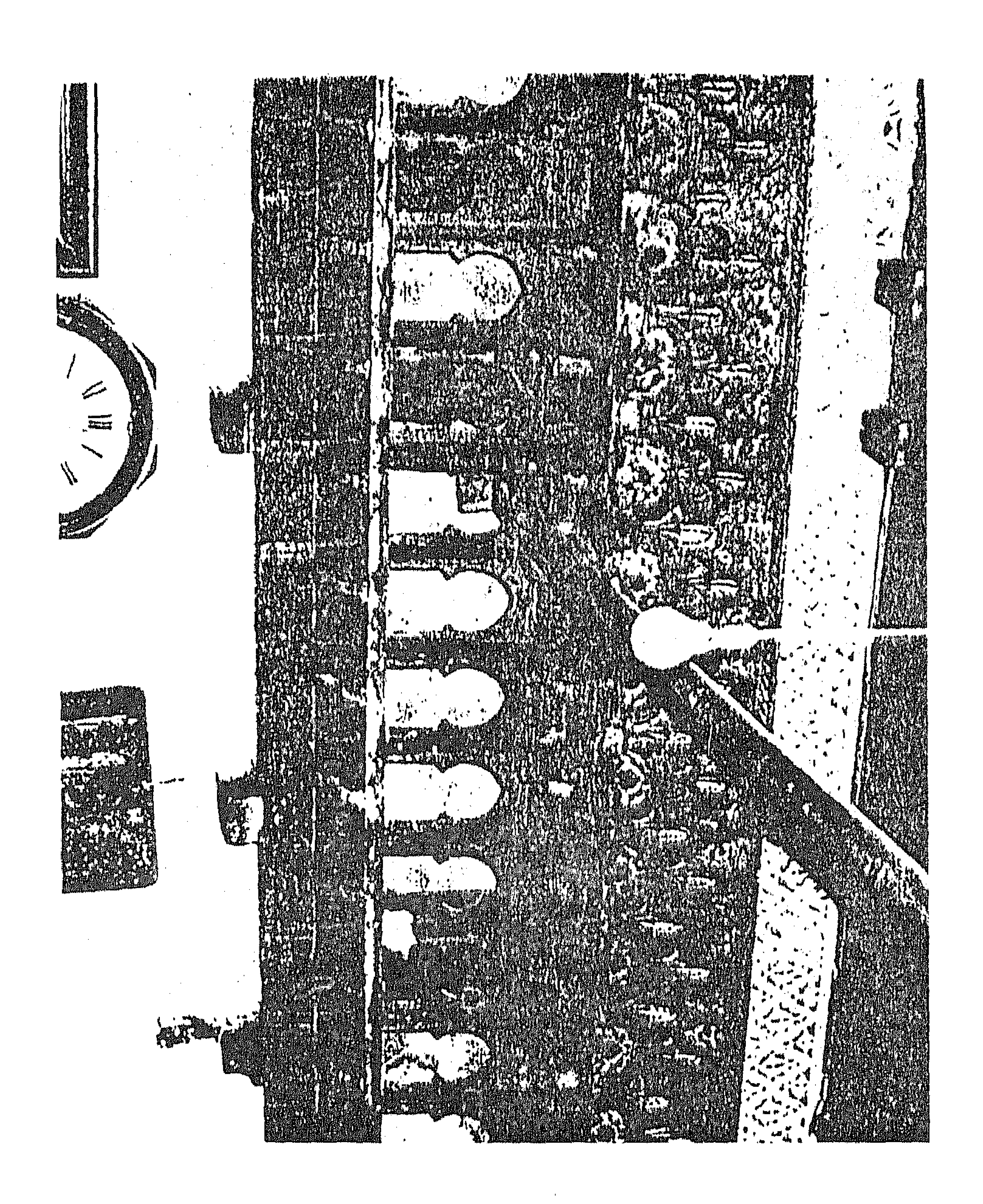
16– الأسطرلاب الموجود بمكتب السيد ناظر الأوقاف بفاس الجديد.

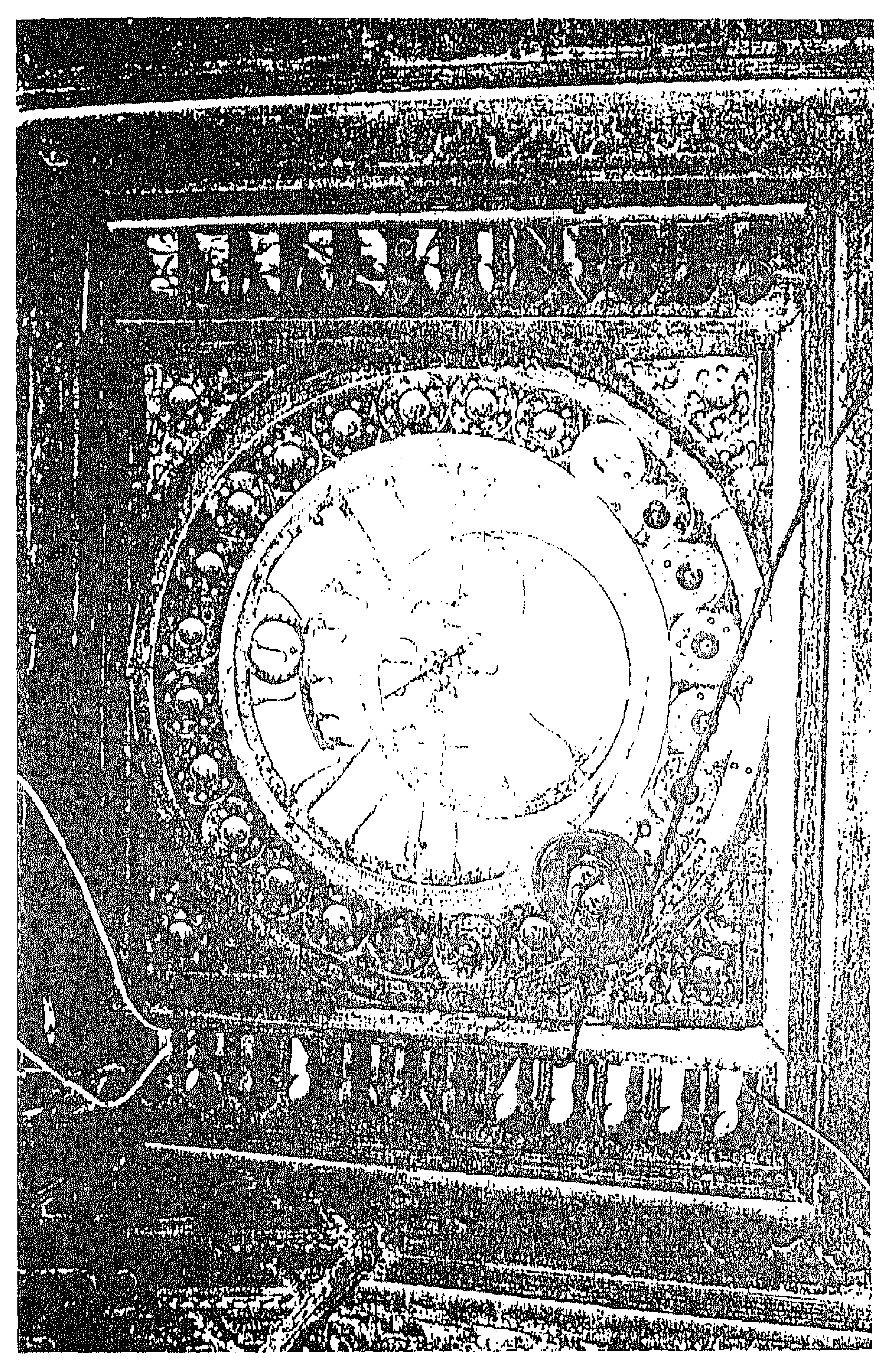


تمثل الصورة مدخل غريفة التوقيت بجامع القرويين، هذه الغريفة التي تستأثر بمجانات نفيسة، وكرتي العلم، وألواح خشبية، ومفاتيح حديدية قل نظيرها، وآلات وأدوات أثرية غاية في الأهمية.

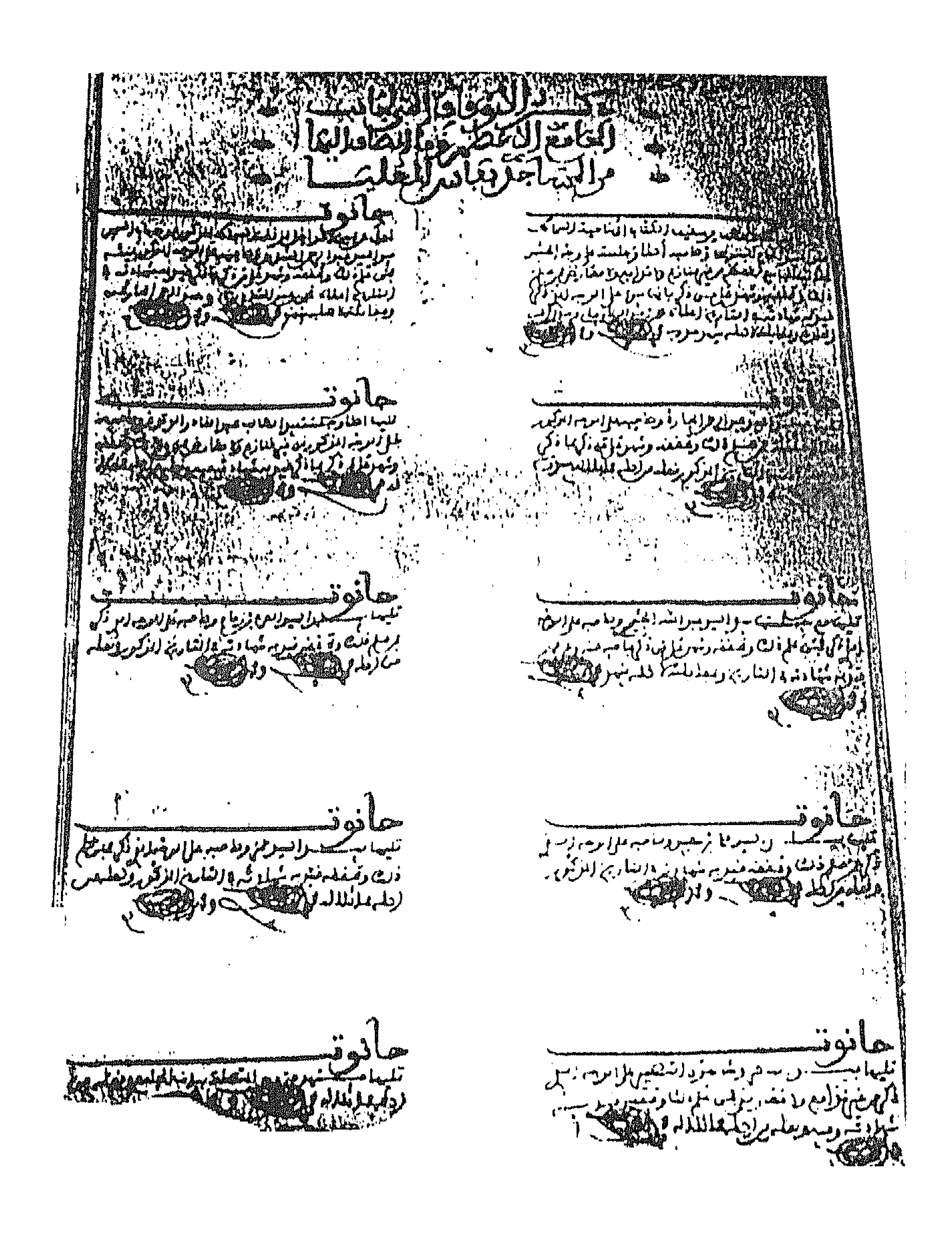


تمثل الصورة كرتي العلم السماوية والأرضية اللتين اعتمدتا في التوقيت في القرن الثاني عشر. وتظهر في الجهة اليمنى من الصورة الكرة السماوية، وفي الجهة اليسرى الأرضية.





اسطرلاب الساعة المائية المتحكم فيها. وقد ألصقت هو الآخر بجانبها.



من المساجد بفاس العليا

حانوت

حانوت

حانوت

حانوت

حانوت

حانوت

حانوت

حانوت

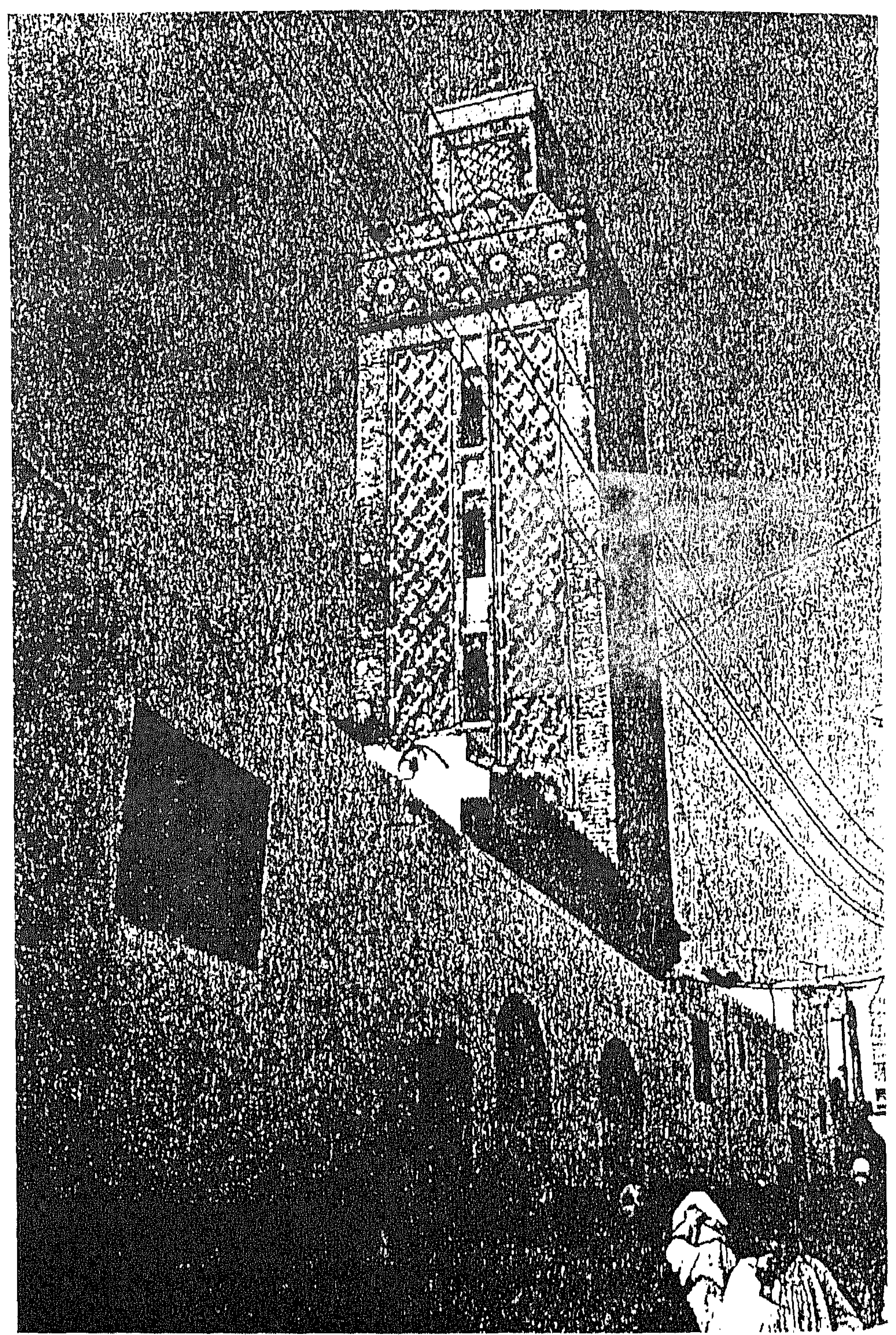
حانوت

حانوت

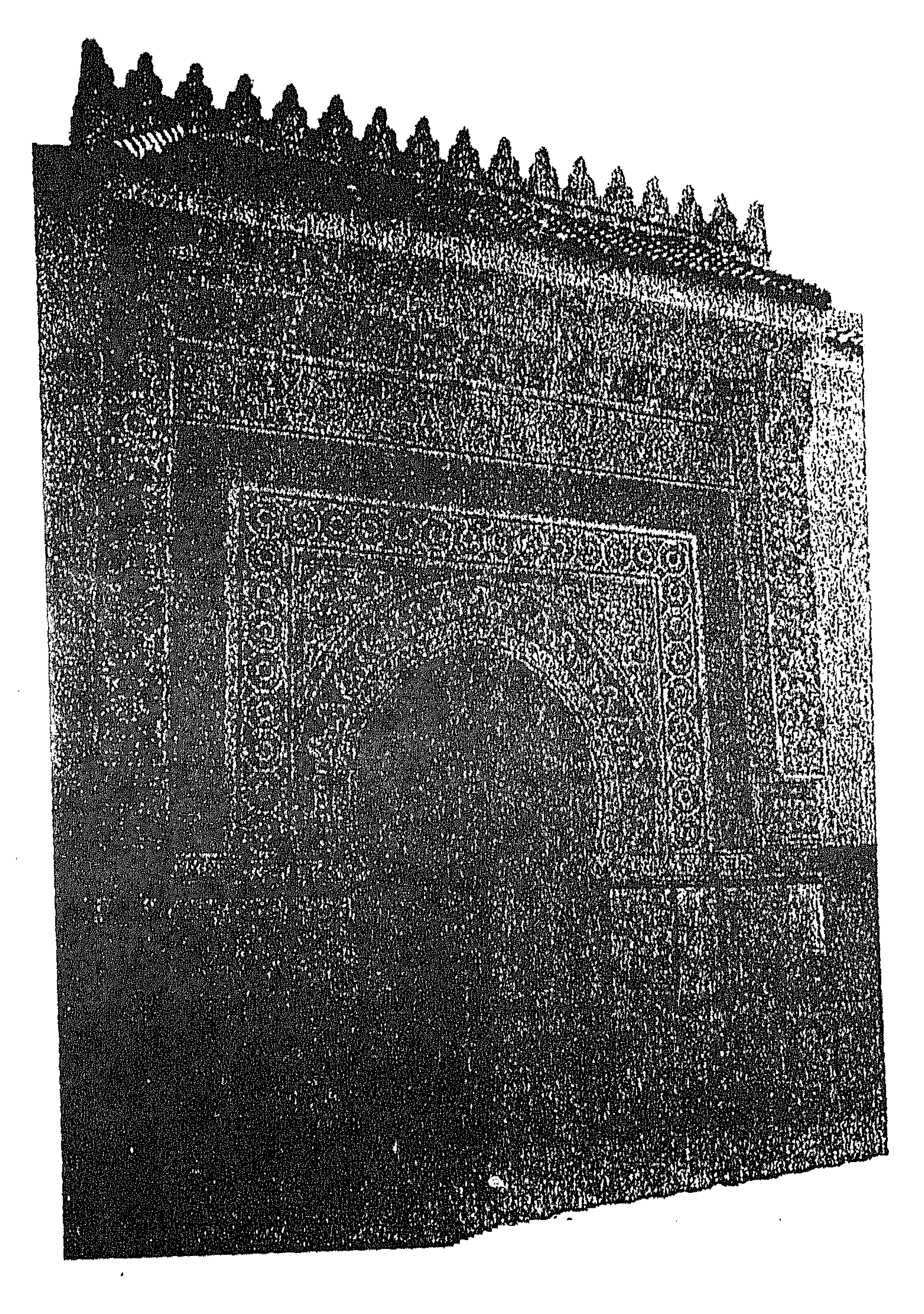
بأعلى الصورة تتمة نص إنشاء الحوالة وقد اشتملت على تاريخ سجل بالقلم الفاسي، وترجم له في الهامش الأيمن لسنة 1115هـ. وتحته جرد بما هو محبس على الجامع الأعظم بفاس الجديد.



صك إنشاء الحوالة الإسماعيلية لفاس الجديد عام 1115 هجرية.



صورة الأبواب وصومعة المسجد الأعظم بفاس الجديد والذي يستفيد من غالبية أحباس فاس العليا.

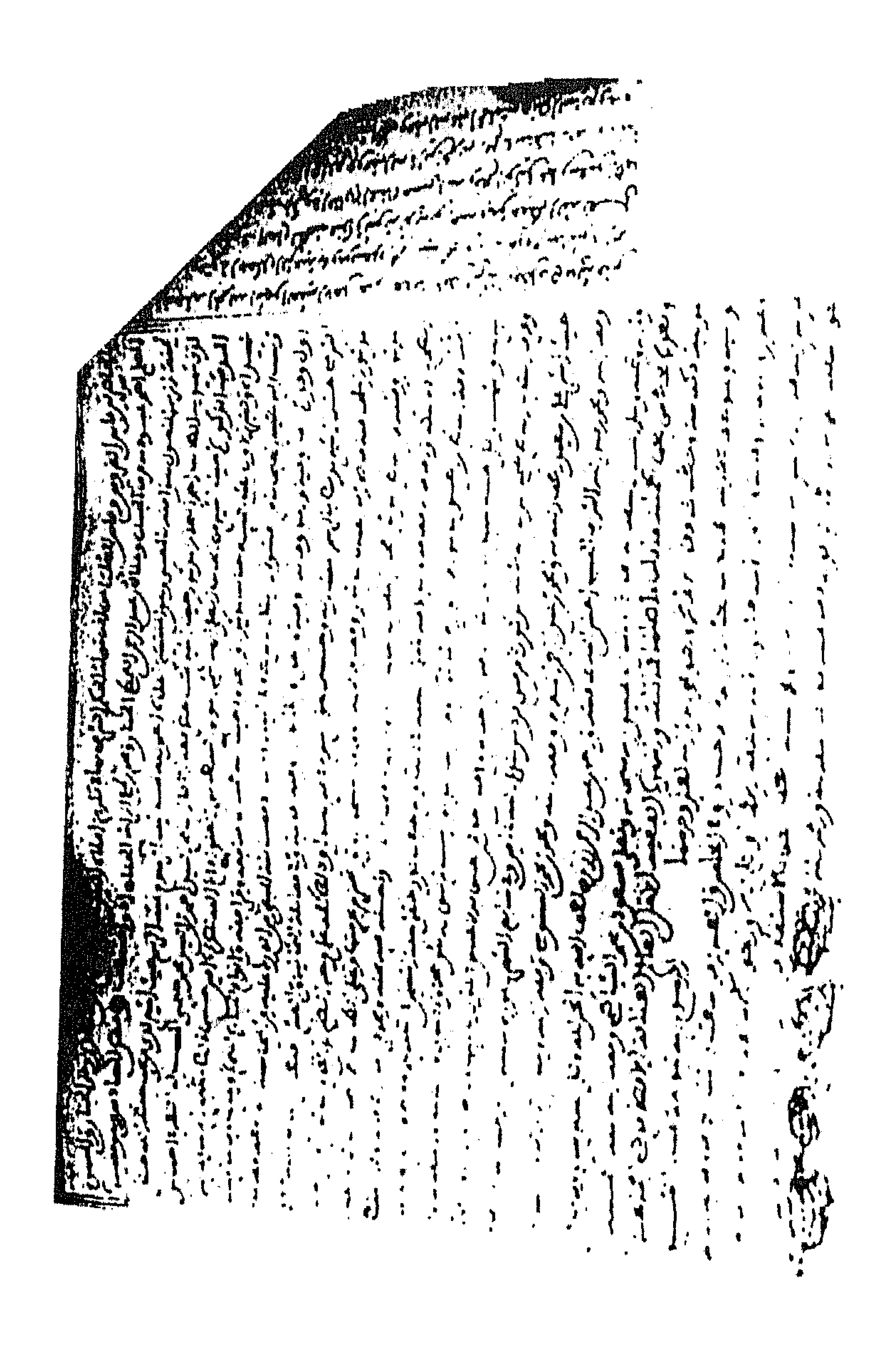


صورة لباب ضريح المولى عبد الله بفاس الجديد، والذي يستأثر بنصيب كبير من أحباس فاس المرينية، شأنه في ذلك شأن المسجد الأعظم.

نسخة ظهير شريف إلى الناظر في شأن مساعدة المكتري الذمي يعقوب بن الليوي، إذا كان في ذلك مصلحة للأحباس.

صورة رقم 10

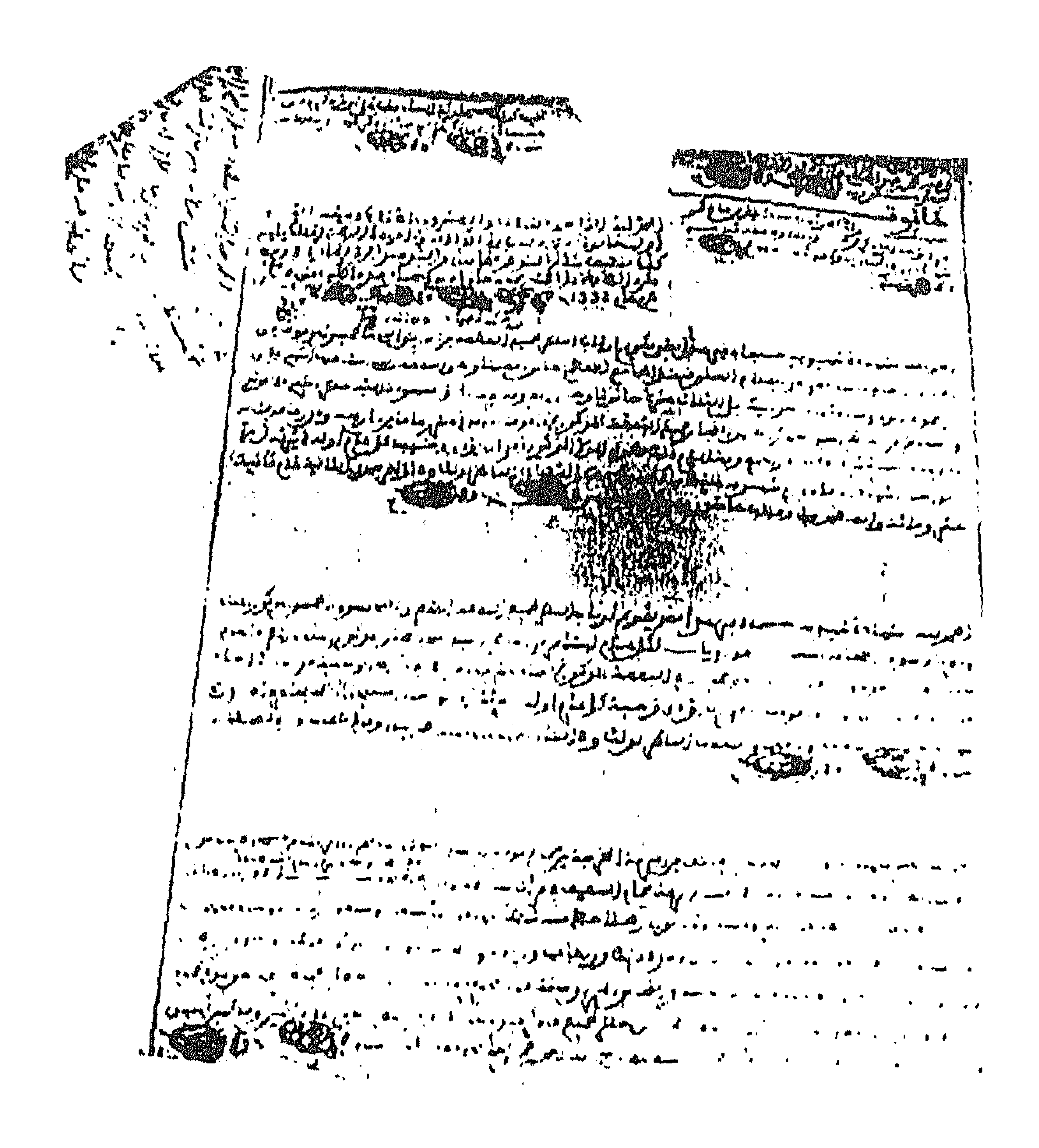
صورة رقم 11



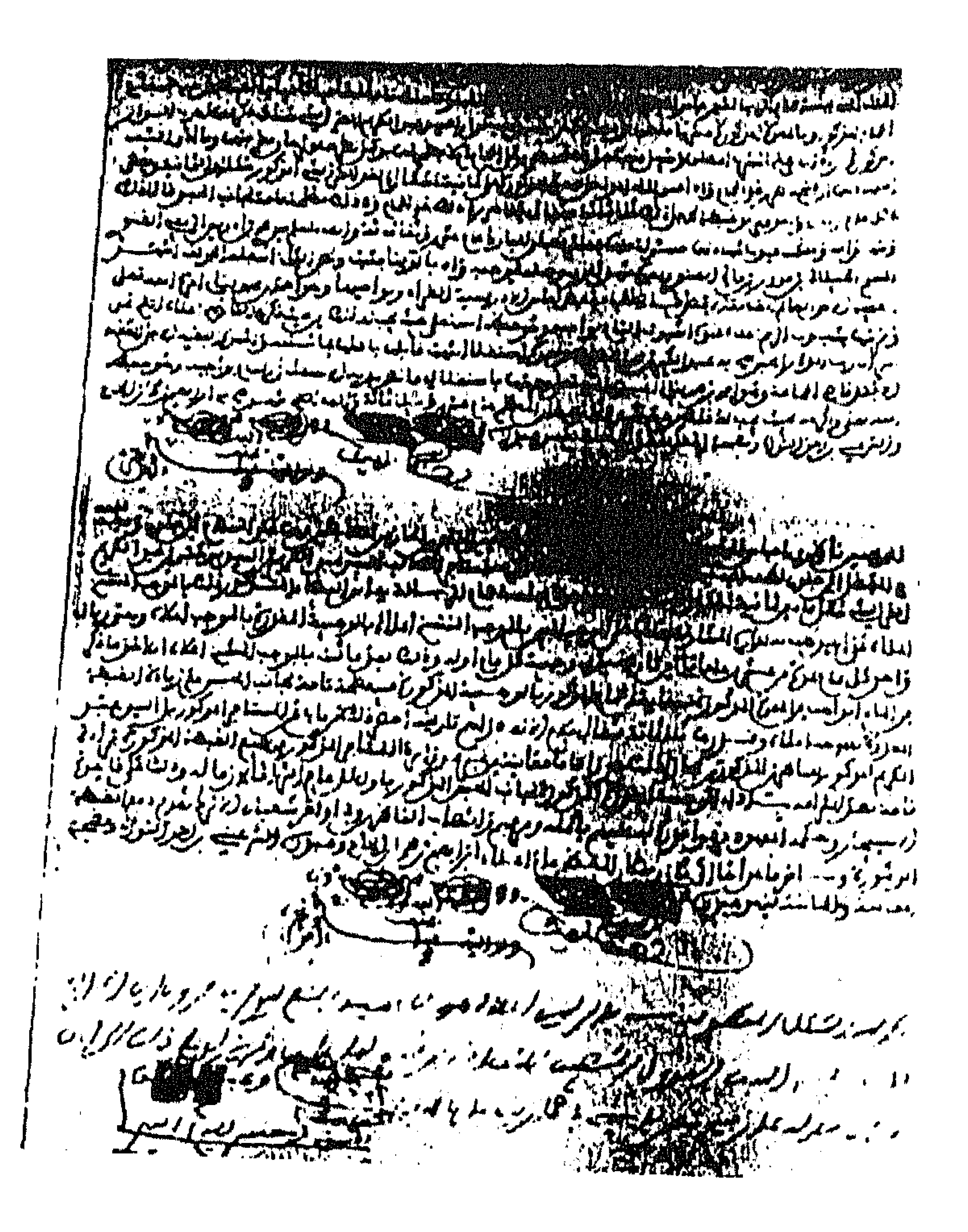
صورة رقم 12

تتضمن هذه الصور (10-11-12) قضية سرقة زيت المسجد الأعظم بفاس الجديد ليلا وذلك بتاريخ عام 1124 هجرية، وملخصها : "أنه وبعد إجراء عملية حسابية في مخزن الزيت المسروق، تبين أنه فقد ثمانية وعشرين قنطارا من الزيت، ولما رفع أمر النازلة لمن له النظر العام وهو السيد محمد الكاتب، طلب من الجاني أن يؤدي ثمن الزيت المسروق. وبعد سماع أقواله التي لا ينفي فيها مسؤوليته، حكم عليه بغرم الزيت المفقود وتضمينه إياه لتفريطه، ولما كان عاجزا عن الغرم سجن لكونه لم يجد من يضمنه بسبب استغراق ذمته بديون كثيرة لأناس شتى. وتم الصلح معه بأن تخلى لجانب الحبس عن جنانه المعروف له خارج باب السبع بالمسرة بعد تطوف أهل الخبرة به، وتأمل ما به من أشجار متنوعة الثمار، وأداء شهادتهم بأن ذلك في صالح الأحباس، حيث قوم الجنان بما قدره ألف أوقية وأحد ومائة أوقية واحدة، وثلاثون أوقية قديمة، وهكذا تسلم ناظر فاس العليا في حينه السيد أحمد بن محمد جمي الجنان المذكور، وبرئت ذمة أحمد النجار من الدرك ومن الزيت، وبالمقابل أشهد على نفسه أنه لم يبق له قبل الأحباس ولا قبل أحد ممن تعلق بالأحباس دعوى يدعيها، ولا حجة يدلي بها ".

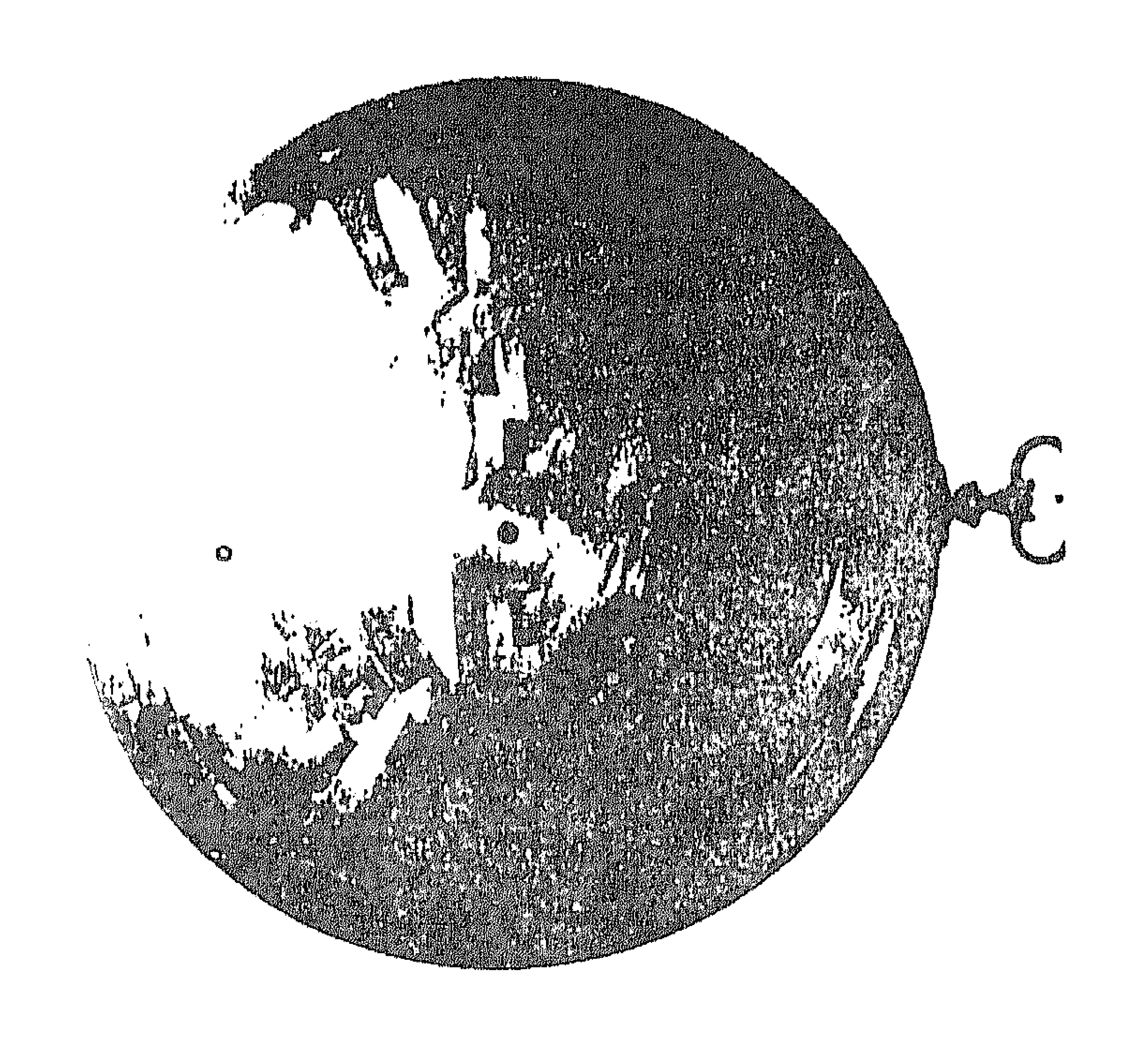
يمثل النص الأول نموذجا من حيازة الناظر لما حبس، وتصرفه فيه لفائدة الحبس تصرف المالك في ملكه، يحمل تاريخ عام 1116 هجرية. بينما يمثل النص الثاني نموذجا من الأوامر السلطانية التي توجه الناظر إلى ما ينبغي أن يسلكه في بعض قضايا الحبس لما فيه مصلحة هذا الأخير، وكان ذلك بتاريخ عام 1175 هجرية.



نماذج من وقوف أهل الخبرة وأرباب البصر على بعض المحلات قصد تقويمها بعد الطواف بها، ويمثل النص الثالث ضرورة استبدال برمة حمام بأخرى وذلك بتاريخ 1202هـ.



يتضمن النص الأول وقوف أرباب البصر لتقويم وتحديد ماء حمام الزبالة بفاس العليا، بينما يتضمن النص الثاني استئجار شكل من ثمانية أشكال الماء الجاري بجلسة نفس الحمام.



الأسطرلاب الذي يزدان به مكتب السيد ناظر أوقاف فاس الجديد. ويعود تاريخه إلى القرن الثالث عشر حسب ما هو مثبت عليه.

7- **ملحق ببعض ما قيل عن فاس** :

ليست غايتنا من بسط هذه الكلمات والاعترافات التي رصعت جبين فاس، الإطناب في مدحها أو تفضيلها على غيرها من المدن العريقة، أو الإشادة بعلمائها ومائها وهوائها وثمارها وظلالها، لأن المتتبع لهذه المزايا يحتاج إلى بحث خاص. ولكن غايتنا تنحصر في استعراض بعض ما قيل عنها قديما وحديثا - دون استعراض ما قاله أهلها فيها - ليقف القارئ على مكانتها العلمية والحضارية متحرين في ذلك كل موضوعية وواقعية.

فماذا قيل عن فاس؟

يقول الدكتور عبد الهادي التازي نقلا عن الشريف الإدريسي (ت : 560) "ومدينة فاس قطب ومدار لمدن المغرب الأقصى... وهي حاضرتها الكبرى ومقصدها الأشهر، تشد لها الركاب، وإليها تقصد القوافل... ولها من كل شيء حسن أكبر نصيب وأوفر حظ"(1)

وقد قدرها وأعجب بها أيما إعجاب السفير ابن منقذ (ت : 586) "رسول صلاح الدين إلى المنصور الموحدي"(2).

وقال عنها المراكشي (ت : 621) : "إنها حاضرة المغرب في وقتنا هذا، وموضع العلم منه، اجتمع فيها علم القيروان وعلم قرطبة، إذ كانت قرطبة حاضرة الأندلس كما كانت القيروان حاضرة المغرب.... فهي اليوم على غاية الحضارة، وأهلها في غاية الكيس ونهاية الظرف، ولغتهم أفصح اللغات في ذلك الإقليم، وما زلت أسمع المشايخ يدعونها بغداد المغرب، وبحق ما قالوا من ذلك، فإنه ليس في المغرب شيء من أنواع الظرف واللباقة في كل معنى إلا وهو منسوب إليها، موجود فيها، ومأخوذ منها، لايدفع هذا القول أحد من أهل المغرب، ولم يتخذ لمتونة والمصامدة مدينة مراكش وطنالهم، ولا جعلوها دار مملكة لأنها خير من مدينة فاس في شيء من الأشياء، ولكن لقرب مراكش من جبال المصامدة وصحراء لمتونة، فلهذا السبب كانت

---

(1)-الدكتور عبد الهادي التازي / جامع القرويين ... ج 1 ص : 108 . ط. 1 بيروت 1972.
(2)- مجلة البحث العلمي ج 1. ص : 141 يناير 1964.

مراكش كرسي المملكة[1]، وإلا فمدينة فاس أحق بذلك منها، وما أظن في الدنيا مدينة كمدينة فاس، ولا أعلم بالمغرب مدينة لاتحتاج إلى شيء يجلب إليها من غيرها إلا ما كان من العطر الهندي - سوى مدينة فاس هذه، فإنها لاتحتاج إلى مدينة في شيء مما تدعو إليه الضرورة بل هي توسع البلاد مرافق وتملأها خيرا"[2].

ويأتي صاحب الاستبصار (ت: 678) ليؤكد أنها قاعدة بلاد المغرب، بل وبلاد المشرق والأندلس لاسيما في عهد هذا الأمر العزيز (يعني دولة الموحدين) ومنها يتجهز إلى بلاد السودان وإلى بلاد المشرق، ومنها يحمل الناس النحاس الأصفر إلى جميع الآفاق، وعظمت نفوس أربابها، وشمخت أنفسهم، وكبرت هممهم... ويختم صاحب الكتاب بهذه الإفادة التي تلتمس بعض العذر للذين أهملوا تاريخ رجالهم: "وكان بفاس في الدولة اللمتونية علماء أغنتهم شهرتها فيها عن ذكرهم"[3].

ويقول ابن أبي زرع (ت : 726) : "وقد نزلها كثير من العلماء والفقهاء والصلحاء والأدباء والشعراء والأطباء وغيرهم، فهي في القديم والجديد دار علم وفقه وحديث وعربية، وفقهاؤها الفقهاء الذين يقتدي بهم جميع فقهاء المغرب، لم يزل ذلك على مر الزمان... وانتهت في أيام المرابطين وأيام الموحدين من بعدهم من العمارة والغبطة والرفاهية والدعة ما لم تبلغه مدينة من مدن المغرب، وانتهى عدد مساجدها إلى سبعمائة واثنين وثمانين.. وانتهى عدد معامل الكاغد إلى أربعمائة معمل"[4].

في حين أنه لم يكن مستعملا ولا معروفا في العالم أجمع باستثناء الصين[5].

وتحدث عنها ابن الخطيب (ت : 776) بقوله :"هي الحشر الأول، والقطب الذي عليه المعول، والكتاب الذي لا يتأول، بلد المدارك والمدارس والمشايخ والفهارس، ديوان الراجل والفارس.... ومن نفاضة الجراب، وعلالة الاغتراب، بمن بقي من الأصحاب :"أم

---

(1)- انظر عبد الهادي التازي/ جامع القرويين ج 1، ص : 109 - الكتاب الذهبي 159 إلى 162.

(2)- عبد الواحد المراكشي / المعجب ص : 221 - الكتاب الذهبي ص : 161 ط. المغرب.

(3)- عبد الهادي التازي ج 1. ص : 109 نقلا عن الاستبصار نشر الدكتور زغلول عبد الحميد.

(4)- علي ابن زرع / الأنيس المطرب ص : 19-20-28-29.

(5)- عبد الهادي التازي ص : 110 ج 1 نقلا عن "تاريخ لجزائر العام" 1/385.

القرى ومجمع الورى"[1]. كما أوضح ابن خلدون (ت: 808) سبب ابتعاده عنها واشتياقه لها فقال[2] :

والله ما رمت الرحيل عن قلى ولا سخطة للعيش فهو جزيل.
ولا رغبة عن هذه الدار أنها لظل على هذا الأنام ظليل.

وجاء في فتوى للعقباني (ت : 811) في المعيار "أنه ما عرفت ألا وهي طيلة العام دراسة مجتهدة مواظبة"[3].

كما تحدث عنها الونشريسي (ت : 914) بقوله : ... والذي احتوت عليه فاس من غرائب الأشياء الدينية والدنيوية، وخصوصا الكتب الغريبة شيء لا يشاركها فيه غيرها. وهذا شيء لا يحتاج إلى دليل"[4].

وقد وصفها وأطنب في ذكر فضلها ومزاياها كل من الغماري (ت : 917)[5] والوزان (ت : 923)[6]، وأبو المحاسن الفاسي الذي كان كثيرا ما يردد ما يجري على ألسنة العامة في مدينة فاس يستند إلى علم أو عرف سليم، وقد أثر في هذا الصدد عن بعضهم تأليف (العرف الآسي في العرف الفاسي) يستنبط أقوال أهل فاس من القرآن والسنة[7].

هذا ولقد لخص ابن القاضي (ت : 1025) انطباعاته عن فاس وآراء المتقدمين عنه فقال:"... والحاصل أن بها من الحسن ما ليس في مدينة من مدن الدنيا، ولما سكنها إدريس انتهت إليها التجارات والصناعات من كل صقع، حتى تكامل فيها كل متجر، وسبقت إليها خيرات الأرض، وجمعت فيها طرف الدنيا، وتكاملت فيها حتى صار لأجل ذلك : لا عالم

---

(1)- معيار الاختيار في ذكر المعاهد والديار.
(2)- كان السبب الرئيسي لرحيل ابن خلدون عن مدينة فاس حادثا شخصيا بينه وبين الوزير عمر بن عبد الله، انظر : الكتاب الذهبي ص : 167-168.
(3)- المعيار / للونشريسي 7/239 - ازدهار الرياض 1/25 والعقباني هو قاضي تلمسان.
(4)- المعيار ... ص : 177.
(5)- السلوة 177 - الكتاب الذهبي 170 - 187-189.
(6)- وصف افريقيا 1/187-189.
(7)- المعيار 9/118 - الأزهار العاطرة 154-155.

اعلم من عالمهم، ولا رواية أثبت من روايتهم، ولا متكلم أجزل من متكلمهم، ولا قارئ أتقن من قارئهم، ولا كاتب أضبط من كاتبهم، ولا خطيب أبرع من خطيبهم ولا واعظ أبلغ وأعظم من واعظهم، ولا نحوي أعرف من نحويهم، ولا شاعر أغذق من شاعرهم، ولاقوال أطرب من مغينهم..."[1] كما أطنب في الحديث عنها وذكر محاسنها كل من القادري (ت : 1028)[2]، والمقري (1041)[3]، وغيرهم من أعيان العلماء والمؤرخين الذين شاركوا أسلافهم نفس الانطباعات[4].

واعتبارا لمركزها العظيم هذا كان المقام بها مما قد تكتنفه المصاعب والمتاعب، لذلك مثلها بعضهم بالجنة (تحتف بها المكاره)[5]. فقال :

وقد مدحوا فاسا بأشياء جمة
من العلم والاداب والدين والسنة
وقالوا : بها عيب تكد مريدها
نعم، صدقوا، لكن كذلك هي الجنة

فقد استمرت فاس تستقطب العواطف، وتحبب إليها النفوس، بما احتضنته من أنواع المغريات التي كان من أبرزها هذه الحركة العلمية الدائبة التي تكفي وحدها لإثارة هذا التغني بجمالها وحسنها من ذلك قول الشيخ الرياحي سفير تونس للمغرب سنة 1218هـ :

صاح اركب العزم لا تخلد إلى اليأس
واصحب أخا الحزم ذا جد إلى فاس.
واشرح متون صباباتي لجيرتها
وحي حيا، بهم قد كان إنياسي
لا يبصر الحسن إلا في وجوهكم
وليس يجنح في حب لوسواس[6]

---

(1)–ابن القاضي / جذوة الاقتباس فيمن حل من الأعلام مدينة فاس ط. حجرية : 1309هـ.
(2)– تحفة الإخوان.
(3)– النفع 1/23 و7/270.
(4)– د. عبد الهادي التازي / جامع القرويين 1/110.
(5)– ينسب البيتان الشعريان إلى ابن عاشر – الآس ص : 33.
(6)– الأدب العربي في المغرب الأقصى 101 – 11 – مجلة المغرب / دسمبر 1965.

وقد سجل التاريخ في صدور هؤلاء أسماء ملوك لم يستطيعوا كتم تقديرهم لمدينة فاس، يقول الدكتور عبد الهادي التازي، مما يؤثر عن السلطان المولى الرشيد، وقد سئل عن رأيه في فاس ومراكش، فأجاب بكلمته المأثورة (بينهما ما بين بانيهما) كما يؤثر عن السلطان المولي سليمان تحمله النقد في سبيل إيثاره لفاس[1].

كما نقل تحية الكاتب المغيلي (كاتب السلطان يوسف المريني ت : 708) في شعر رقيق، سماها فيه بأنها "جنة الخلد" وأشاد بالمتعة الفكرية التي يشعر بها المرء وهو يأنس فيه بجموع العلماء[2].

ويقسم السلطان أبو العباس أحمد بن أبي سالم المريني إن لفاس سيطرة عليه ما يدري سرها، فقال :

يافاس إني وأيم الله ذو شغف
بكل ربع به مغناه يسبيني
وقد أنست بقرب منك يا أملي
ونظرة فيكم بالأمس تحييني[3].

هذا ولقد تفضل جلالة الملك الحسن الثاني رحمه الله بكلمة عن فاس جاء فيها:

"عليكم أن تعلموا أن مدينة فاس بالخصوص كانت دائما على مدى التاريخ، ولا تنسوا هذا ودرسوه لأولادكم وفي جامعتكم. نظرا لموقعها الجغرافي من الشمال للجنوب ومن الشرق إلى الغرب ممرا ومستقرا لقبائل ولأجناس مختلفة وحضارات مختلفة. وكانت مدينة فاس دائما تجمع ذلك البشر في كل قرن وتصهره ونسجه، وتكون منه مغربيا، حيث أن مدينة فاس التي ليست هي مدرسة القرويين فقط، بل مدينة فاس كلها بحضارتها احتضنت المغاربة الذين أتوا من الأندلس وعجنتهم عدة قرون وجلعت منهم مغاربة تفرقوا في مدن المغرب.

فمدينة فاس أتى إليها العرب من المشرق، وانصهروا فيها بحيث أنها في

(1)- الدكتور عبد الهادي التازي / جامع القرويين 110/1.
(2)- المرجع السابق / نفس الصفحة.
(3)- مجلة "البحث العلمي" ص : 197 مايو سنة 1966.

الحقيقة كانت ولازالت بمثابة قالب لصنع المواطنين المغاربة"[1].

ولو حاول الباحثون أن يستقصوا ما قيل في حاضرة فاس، لسجلوا صفحات ذهبية وهاجة طافحة[2]، ربما تنسي لك ما وصفت به بغداد ودمشق والقاهرة" على حد تعبير علامة سوس الشيخ محمد المختار السوسي[3].

قال رحمه الله : "إن كل من عرف فاسا - وما أدراك ما فاس، واستحضر ما كتب حولها منذ القرن الرابع إلى الآن كتابة ناقصة مجحفة، وقد أدرك الدور العظيم الذي مثلته فاس، لا في المغرب ولا في شمال إفريقيا وإزاء الأندلس فحسب، بل وفي العالم الإسلامي أجمع - يوقن أن تاريخها لم يكتب بعد كما يجب أن يكتب فلو تصدى باحث أو باحثون لكتابة تاريخ فاس من نواحيها كلها، لفتحوا صفحة كبيرة ذهبية وهاجة طافحة ربما تنسي كل ما كتب عن بغداد ودمشق والقاهرة... فاس الماجدة العظيمة التي هي فاسنا كلنا لا فاس سكانها وحدهم، لأن فاس، فاس العلم والفكر والحضارة - لا فاس شيء آخر، وإن تاريخ المغرب الثقافي العام ليكاد يكون كله كجوانب الرحى حول قطب فاس. فها أنذا أعلن من سوس هذه التي أولعت بها أول عالم سوسي عرفته سوس فيما نعلمه هو "وكاك" وما هو إلا تلميذ أبي عمران الفاسي ... فهي الأستاذة أمس واليوم، وكل أنحاء المغرب تلاميذ لها...".

---

(1)- هذه الكلمات الذهبية خاطب بها أمير المومنين جلالة الحسن الثاني المجالس الجماعية لولاية فاس يوم 6 دجنبر 1991 بمدينة مراكش.

(2)- د. عبد الهادي التازي / جامع القرويين 1 / 111 .

(3)- محمد المختار السوسي / سوس العالمة - المعسول 1 / 14 - 15.

# الفهارس

- فهرس الآيات القرآنية.
- فهرس الأحاديث النبوية .
- فهرس المصادر والمراجع.
- فهرس الموضوعات.

# فهرس الآيات البينات من الذكر الحكيم

- ﴿وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين﴾ سورة البقرة . الآية 43.

- ﴿يسألونك ماذا ينفقون، قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والآقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل، وما تفعلوا من خير فإن الله به عليم﴾ سورة البقرة. آية : 231.

- ﴿مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة، والله يضاعف لمن يشاء، والله واسع عليم﴾ سورة البقرة.الآية : 261.

- ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾ سورة البقرة . آية 275.

- ﴿ما كان إبراهيم يهوديا ولا نصرانيا، ولكن كان حنيفا مسلما، وما كان من المشركين﴾ سورة آل عمران . آية : 67.

- ﴿قل إن كنتم تحبون الله...﴾ سورة آل عمران . آية 32.

- ﴿إن أول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركا وهدى للعالمين، فيه آيات بينات، مقام إبراهيم، ومن دخله كان آمنا، ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا، ومن كفر فإن الله غني عن العالمين﴾ سورة آل عمران آيتان : 96–97

- ﴿ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون﴾ سورة آل عمران . آية : 104.

- ﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتومنون بالله﴾ سورة آل عمران . آية : 110.

- ﴿أطيعوا الله وأطيعوا الرسول﴾ سورة النساء . آية : 59.

- ﴿فلا وربك لايومنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لايجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما﴾ سورة النساء. الآية : 65.

- ﴿قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لايعلمون، إنما يتذكر أولو الألباب﴾ سورة الزمر آية : 9.

- ﴿من يطع الرسول فقد أطاع الله﴾ سورة النساء . آية ": 80 .

- ﴿و ماكان لمومن أن يقتل مومنا إلاخطأ، ومن قتل مومنا خطأ فتحرير رقبة مومنة...﴾ سورة النساء. آية : 92.

- ﴿فإن كان من قوم عدو لكم وهو مومن فتحرير رقبة مومنة﴾ سورة النساء . آية 92.

- ﴿وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة إلى أهله، وتحرير رقبة مومنة﴾سورة النساء. اية : 92.

- ﴿وعلمك ما لم تكن تعلم، وكان فضل الله عليك عظيما﴾ سورة النساء. اية : 113.

- ﴿اعدلوا هو أقرب للتقوى" سورة المائدة. آية : 8.

- ﴿لايؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم، ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الإيمان، فكفارته إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة، فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام، ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم﴾ سورة المائدة . آية : 89.

- ﴿ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين﴾ سورة الأنعام. آية : 141.

- ﴿وألو الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله" سورة الأنفال. آية : 75.

- ﴿إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين، وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله﴾ سورة التوبة. آية : 60.

- ﴿للذين أحسنوا الحسنى وزيادة، ولا يرهق وجوههم قتر ولا ذلة، وأولئك أصحاب الجنة هم فيه خالدون ﴾ سورة يونس . آية : 26.

- ﴿وإذ قال إبراهيم رب اجعل هذا البلد آمنا واجنبني وبني أن نعبد الأصنام، رب إنهن أضللن كثيرا من الناس، فمن تبعني فإنه مني، ومن عصاني فإنك غفور رحيم، ربنا إني أسكت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم، ربنا ليقيموا الصلاة فاجعل أفئدة من الناس تهوي إليهم، وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون﴾ سورة إبراهيم. آيات: 35 - 36 - 37 .

- ﴿خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها﴾ سورة التوبة . آية : 103.

- ﴿إنا نحن نزلنا الذكر، وإنا له لحافظون﴾ سورة الحجر . آية : 9.

- ﴿إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي...﴾ سورة النحل . آية : 90.

- ﴿سبحان الذي أسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذي باركنا حوله﴾ سورة الإسراء. آية : 1.

- ﴿ولا تبذر تبذيرا إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين وكان الشيطان لربه كفورا﴾ سورة الإسراء. آيتان : 26 - 27 .

- ﴿عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا﴾ سورة الإسراء. آية : 79.

- ﴿قال بل فعله كبيرهم هذا فاسألوه إن كانوا ينطقون ﴾ سورة الأنبياء . آية : 63.

- ﴿وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين﴾ سورة الأنبياء. آية : 107.

- ﴿وإذْ بوأنا لإبراهيم مكان البيت أن لا تشرك بي شيئا، وطهر بيتي للطائفين والقائمين والركع السجود﴾ سورة الحج . آية : 26.

- ﴿فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أن يصيبهم عذاب أليم﴾ سورة النور آية : 63.

- ﴿وأذن في الناس يأتوك رجالا وعلى كل ضامر ياتين من كل فج عميق، ليشهدوا منافع لهم، ويذكروا اسم الله في أيام معلومات على ما رزقهم من بهيمة الأنعام﴾ سورة الحج. آيتان : 27 - 28 .

- ﴿ولينصرن الله من ينصره﴾ سورة الحج . آية: 40

- ﴿الذين إن مكناهم في الأرض أقاموا الصلاة﴾ سورة الحج . آية :41.

- ﴿وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون﴾ سورة الشعراء. آية : 227.

- ﴿ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله﴾ سورة الأحزاب . آية :5

- ﴿إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا﴾ سورة الأحزاب. آية 33.

- ﴿إنّ الله وملائكته يصلون على النبي، يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما﴾ سورة الأحزاب . آية : 56.

- ﴿قل لا أسألكم عليه أجرا إلا المودة في القربي﴾ سورة الشورى. آية : 21.

- ﴿إنا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر﴾ سورة الفتح. آية: 1.

- ﴿يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم﴾ سورة الحجرات. آية : 13.

- ﴿وما ينطق عن الهوى إن هو وحي يوحي﴾ سورة النجم. آية : 3.

- ﴿والذين يظهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة من قبل أن يتماسا ذلكم توعظون به، والله بما تعملون خبير﴾ سورة المجادلة. آية " 3.

- ﴿ما سلككم في سقر، قالوا لم نك من المصلين، ولم نك نطعم المسكين، وكنا نخوض مع الخائضين﴾ سورة المدثر. الآيتان : 42 - 43 .

- ﴿ قد أفلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى﴾ سورة الأعلى. آيتان : 14 - 15 .

- ﴿وإن ربك لبالمرصاد﴾ سورة الفجر. آية : 14.

- ﴿وما أدراك ما العقبة، فك رقبة أو إطعام في يوم ذي مسغبة يتيما ذا مقربة، أو مسكينا ذا متربة﴾ سورة البلد. آيتان : 13 - 14 .

- ﴿اقرأ باسم ربك الذين خلق، خلق الإنسان من علق، اقرأ وربك الأكرم الذي علم بالقلم علم الإنسان ما لم يعلم﴾ سورة العلق. آية : 1.

- ﴿إنا أعطيناك الكوثر﴾ سورة الكوثر . آية : 1.

- ﴿وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين، حنفاء..ويقيموا..الصلاة..ويوتوا..الزكاة﴾ سورة البينة. آية : 5.

# فهرس الأحاديث النبوية الشريفة

**قال الرسول صلى الله عليه وسلم :**

-" إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلاامن ثلاث : صدقة جارية، وعلم ينتفع به أوصالح يدعو له". رواه مسلم في صحيحه والجماعة إلا البخاري (أبو داود وصايا 14) (النسائي وصايا8)، (الترميذي، أحكام 36)، (الإمام أحمد 2/ 316 و 350 و 372 بألفاظ أخرى.

- "إنما المدينة كالكير تنفي خبثها، وينصع طيبها" أخرجه مسلم / صحيح مسلم. المجلد: المجلد : 5. الجزء : 9. ص : 155.

- "إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي، كتاب الله وعترتي أهل بيتي ولم يتفرقا حتى يردا على الحوض، فانظروا كيف تخلفوني فيهما"

- أخرجه الترميذي في كتاب : المناقب. الباب : 31.

- الإمام أحمد بن حنبل في الجزء الثالث. ص : 14 -17-26.

- كتاب أحياء الميت بفضائل آل البيت/ الإمام السيوطي ص : 110 بالهامش.

-"لا تشد الرحال رلا إلى ثلاثة مساجد : المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى" رواه مسلم في صحيحه/ شرح النووي، مجلد 5، الجزء. ص : 168.

- "لا يريد أحد أهل المدينة بسوء إلا أذابه الله في النار ذوب الرصاص أو ذوب الملح في الماء" مسلم. م : 5. ج : 9. ص : 137-138.

- "لا يكيد أهل المدينة أحد إلا انماع كما ينماع الملح في الماء" مسلم. م : 5. ج : 9. ص: 158.

- "اللهم بارك في مكيالهم، وبارك لهم في صاعهم ومدهم" صحيح مسلم / بشرح النووي. م : 5. ج : 9. ص : 148.

- " لايومن الرجل حتى أكون أحب إليه من أهله وماله والناس أجمعين" الإمام مسلم في كتاب الإيمان. رقم الحديث 69-70. النسائي في الباب 19. من كتاب الإيمان.

- "لا يومن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين" البخاري في كتاب : الإيمان، الباب 8-3. ابن ماجة في المقدمة، الحديث 9. الإمام أحمد في الجزء 3. ص: 177، 207، 275، 278، وفي الجزء الثاني ص : 336.

- "ليس من رجل ادعى لغير أبيه – وهو يعلمه – إلا كفر بالله، ومن ادعى قوما ليس له فيهم نسب فليتبوأ مقعده من النار" شهاب الدين ابن حجر العسقلاني / فتح الباري في شرح صحيح البخاري المجلد 6. ص: 539 .ط : بيروت.

- "من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه"صحيح البخاري/ كتاب الحج ص : 141. الجزء الثاني . طبعة دار الفكر. سنة 1401.

- "المدينة حرم ما بين عائر إلى ثور فمن أحدث فيها حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل، ولا يختلى خلاها ولا ينفر صيدها

ولا تلتقط لقطتها إلا لمن أشاد بها ولا يصلح لرجل أن يحمل فيها السلاح لقتال، ولا يصلح أن يقطع منها شجرة إلا أن يعلف رجل بعيرة" أخرجه مسلم/ صحيح مسلم، المجلد : 5. الجزء: 9. ص : 143 طبعة : دار الكتاب العلمية. سنة : 1401.

- "المدينة مهاجري، فيها مضجعي، ومنها مبعثي، حقيق على أمتي حفظ جيراني ما لم يرتكبوا الكبائر، ومن حفظهم كنت له شفيعا وشهيدا يوم القيامة". مسلم. م : 5 ج : 9. ص : 136.
- "ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة " صحيح البخاري 2 /57 – صحيح مسلم م: 5 ج : 9. ص : 161.

- "ومن انتسب إلى غير أبيه أو تـ لى غير موالية فعلية لعنة الله والملائكة والناس أجمعين" الحافظ ابن ماجة / كتاب الـد دود 20. ج 2. تحقيق وتعليق محمد فؤاد عبد الباقي، فقرة 260 ص : 870 ط : دار إحياء الكتب العربية.

- "من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام" نفس المرجع . فقرة : 2610.

- "من ادعى إلى غير أبيه، لم يرح رائحة الجنة، وأن ريحها ليوجد من مسيرة خمسمائة عام" نفس المرجع، فقرة : 2611.

- "من يهد الله فلا مضل له، ومن يضلله، فلا هادي له. إن أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار" أخرجه مسلم في الجمعة 43 – النسائي في العيدين 22 –الدرامي في المقدمة 16–

23. – واللفظ النسائي في السنن الجزء 3. ص : 153 . ط. 1.– البابي الحلبي. مصر 1383 هـ

- "صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة فيما سواه"صحيح البخاري 2/57.
- "قالت أم المومنين رضي الله عنها : "يحمل الكل، ويكسب المعدوم، ويقري الضيف، ويعين على نوائب الحق" صحيح البخاري 1/3 – الكتاب الحديث الثالث ط : 1401.
- "كلكم لآدم وآدم من تراب".
- "يا أيها الناس ألا إن ربكم واحد، ألا لا فصل لعربي على أعجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود، ولا أسود على أحمر إلا بالتقوى" مسند الإمام أحمد بن حنبل : المجلد.5 ص : 411. المكتب الإسلامي للطباعة والنشر.

# فهرس المصادر والمراجع

## - أ -


- آسفي وما إلية قديما وحديثا / الكانوني محمد العبدي - م. مصطفى محمد. القاهرة 1353هـ
- أخبار مكة/ محمد الأزرقي.
- أوقاف المغاربة في القدس (وثيقة سياسية تاريخية قانونية) د. عبد الهادي التازي.
- افريقيا مارمول ج : 2 باريس 1667م.
- أتحاف أعلام الناس بجمال حاضرة مكناس/عبد الرحمان بن زيدان :ج : 5-4-3 -2-1 عام 1927م المطبعة الوطنية - الرباط.
- الأتحاف بحب الأشراف / عبد الله بن محمد بن عامر البشراوي الشافعي.
- إحياء الميت بفضائل أهل البيت / جلال الدين عبد الرحمان السيوطي.
- أعلام المغرب العربي 1-4 المطبعة الملكية بالرباط 1399 بنمنصور عبد الوهاب مؤرخ المملكة.
- إزالة الدلسة عن وجه الجلسة/ محمد بن أحمد التماق المتوفى سنة1150 مخطوط .
- الأشرطة بقسم المخطوطات بالرباط بالخزانة العامة : رقم 113-114-.115 مخطوط.
- الامتناع والانتفاع في مسألة سماع السماع "مصر. مخطوط بالخزانة العامة د. 3663 لوحة .89
- الاستقصا لأخبار دول المغرب والأقصى / الناصري أحمد بن خالد ج 7 تحقيق وتعليق ولدي المؤلف جعفر ومحمد ج 8- ج1- ج4- الدار البيضاء 1957- 1954-1956
- الأغاني/ ج 10 الاصبهاني أبو الفرج مصور عن طبعة دار الكتب.
- الأحباس الإسلامية في المملكة المغربية / الشيخ محمد المكي الناصري طبع بأمر صاحب الجلالة سنة .1412
- الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس/ علي بن أبي زرع الفاسي ط. دار المنصور الرباط سنة .1972
- أتحاف المطالع / ابن سودة.
- الأنيس المطرب فيمن لقيته من شعراء المغرب / محمد بن الطيب العلمي.
- التقاط الدرر / القادري / الخزانة العامة رقم .183
- أوضح المسالك إلى الفية ابن مالك / ابن هشام الأنصاري ج .1
- الأعلام بمن حل مراكش وأغمات من الأعلام / العباس بن ابراهيم المراكشي ج 5 ط. 1 عام 1963
- الأزهار العاطرة الأنفاس بذكر بعض محاسن قطب المغرب وتاج مدينة فاس/ الكتاني محمد بن جعفر. ط. حجرية 1316هـ
- إفريقيا الشمالية في القرن الثاني عشر من تاريخنا/ وصف مستخرج من كتاب.
- الاستبصار وترجمة فانيان عام 1900م.
- الإيالة الشريفة / وزارة عموم الأوقاف المطبعة الأهلية - الرباط.

- ب -

....

- البهجة في شرح التحفة / التسولي ج : 2.
- البدور الضاوية / دليل مؤرخ المغرب الأقصى بنسودة سليمان الحوات.
- البيان المطرب لنظام حكومة المغرب/ بنشنهو عبد الحميد بن بوزيان ط : الأمنية. الرباط: 1370
- البستان الظريف في دولة أولاد مولاي الشريف / الزياني أبو القاسم م.خ.ع.د 1577.الرباط.

- ت -

- التوضيح / مخطوط بخزانة القرويين رقم 414 / الشيخ خليل أحمد بن إسحاق.
- تاريخ الدولة السعدية لمؤلف مجهول.
- تاج المغرب وصحاح العربية / للجزهري أبو النصر اسماعيل بن حماد ط: 1282.
- تاريخ الدولة التاكمادريتية.
- تحقيق مخطوط إزالة الدلسة عن وجه الجلسة / محمد ابن المحذوب الحسني. ج : 1 الخاص بالدراسة رسالة نيل دبلوم الدراسات العليا.
- تعريف الخلف برجال السلف ج : 2
- تاريخ المغرب الدبلوماسي/ د.عبد الهادي التازي.
- تاريخ التربية الإسلامية / د. أحمد شلبي ط. دار الكشاف.
- تاريخ تطوان / محمد داود ج 2 ط. تطوان. عام 1390.
- ج: 1-6-8 ط الرباط عام 1379-1399.
- تحفة النظار في غرائب الأمصار / لابن بطوطة.
- تحقيق "التقاط الدرر" للقادري/ هاشم العلوي ط : 1 بيروت سنة 1401.
- تحفة أكياس الناس بشرح عمليات فاس / شرح عمليات أبي زيد عبد الرحمان الفاسي لسيدي المهدي الوزاني ج : 1. ط : حجرية.
- التعريف لمذهب أهل التصوف / الكلاباذي أبو بكر محمد، تحقيق : عبد الحليم محمود وطه سرور القاهرة 1960.
- تذكرة الأولياء / فريد الدين العطار ج. 1.
- التصوف والاتجاه السلفي في العصر الحديث / د. مصطفى حلمي. ط دار الدعوة القاهرة.
- تلبيس إبليس / عبد الرحمان ابن الجوزي جمال الدين البغدادي ح : 2 عام 1368ط. إدارة المطبعة المنيرية.
- تاريخ الدولة السعيدة / الضعيف محمد بن عبد السلام الرباطي م.خ.ع.د . 660 الرباط.
- التنظيم المالي بالمغرب / ميشوبلير هامش : 1.
- التحذير من الاغترار بما جاء في كتاب الحوار/ العمروي ومراد ط. فاس عام 1404.
- الترجمانة الكبرى التي جمعت أخبار العالم برا وبحرا / أبو القاسم الزياني. تحقيق عبر الكريم

الفيلالي. ط وزارة الأنباء الرباط. 1387.
- التيارات السياسية والفكرية بالمغرب خلال قرنين ونصف قبل الحماية/ابراهيم حركات ط. 1 دار الرشاد الدار البيضاء عام 1405-.1985.
- تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي / حسن ابراهيم حسن ج .3.
- تقييد ما اشتمل عليه إقليم توات المطبعة اللمكية - الرباط .1381.
- تاريخ المغرب/ الهاشمي الفيلالي . ط : 3 سنة .1961.
- التجارة والصناعة بفاس / ش. روني لوكلير، يوليوز غشت شتنبر .1905.
- تاج اللغة وصحاح العربية / اسماعيل بن حماد الجوهري - رواية ابن عبدوس النيسابوري.
- تاريخ العصر الحديث/ جماعة من الأساتذة ط. 1 . .1983.

**- ج -**

- الجيش العرمرم / اكنسوس محمد بن أحمد ط. حجرية. فاس د/ت.
- جامع القرويين المسجد والجامعة - بمدينة فاس / د. عبد الهادي التازي المجلدات الثلاث ط: بيروت.
- جريدة الشرق الأوسط / مقال للدكتور عبد الحليم عويس تحت عنوان "الخلوات من وجهة نظر المبيحين، تاريخ .1987 .3 .3
- الجريدة الرسمية عدد 3388 تاريخ 10 اكتوبر .1977.
- جامع الترميذي كتاب المناقب / الترميذي /شرح تحفة الأحوذي ط. بيروت.
- جذوة الاقتباس في ذكر من حل من الأعلام مدينة فاس / امحمد بن القاضي المكناسي ط. دار المنصور الرباط .1973.

**- ح -**

- الحوالات الحبسية :
- حوالة إحصاء رباع المدارس رقم 5 و 6
- الحوالة الإسماعيلية رقم .46.
- الحوالة الإسماعيلية رقم .47.
- الحوالة الإسماعيلة رقم .49.
- الحوالة الكبرى رقم .5.
- الحوالة الجديدة.
- الحوالة السليمانية.
- الحوالة العبدالرحمانية.
- الحوالة المرينية.
- حوالة المدارس.
- حوالة القرويين رقم .23.

- حوالة رسوم بعض الأملاك الخالصة للقرويين.
- الحقوق الأصلية والتبعية / د. مامون الكزبري ج : 2. ط: 2 سنة 1987.
- الحياة الأدبية في المغرب في عهد الدولة العلوية / د. محمد الأخضر ط : 1 دار الرشاد الحديثة الدار البيضاء عام 1977.
- الحصون البرتغالية بالمغرب / ريكار.
- حياة الوزان الفاسي وآثاره / محمد المهدي الحجوي - المطبعة الاقتصادية الرباط. 1354 هـ
- الحركة الفكرية / محمد حجي ج : 1.
- الحلل البهيجية في فتح البريجة م. خ. ع. الرباط د. 1328 / محمد بن أبي القاسم المراكشي.
- حاشية الرهوني على الزرقاني / محمد الرهوني ج : 7

- د -

- دليل مؤرخ المغرب الأقصى / عبد السلام بن سودة. ط. الدار البيضاء والطبعة الحسنية تطوان عام 1369
- الدرر الفاخرة بمآثر العلويين بفاس الزاهرة / عبد الرحمان بن زيدان. ط : الاقتصادية الرباط عام 1356
- الدرر الفاخرة / عبد الرحمان بن زيدان . الجزء الخاص بآثار محمد الخامس يحمل تاريخ ربيع النبوي عام 1352.
- الدليل لإصلاح الأوقاف / محمد بن أحمد المعمر.
- الدروس الحسنية . رمضان عام 1407.
- الدر السني في بعض من بفاس من أهل النسب الحسني/ القادري عبد السلام. ط: حجرية.
- دائرة المعارف الإسلامية / مجموعة من الأساتذة . الجزء 3.
- الدر المنضد الفاخر / الكردودي أحمد بن محمد . م.خ.ع. الرباط . د : 1584.
- ديوان امرئ القيس / ضبطه وصححه مصطفى عبد الشافي. ط : 1. بيروت 1983.

- ذ -

- ذكريات مشاهير رجال المغرب / عبد الله كنون. العدد : 13.

- ر -

- رسائل ابن عباد / قطعة مخطوطة.
- الروضة المقصودة والحلل الممدودة في مآثر بني سودة / لأبي الربيع سليمان الحوات. ط : مكتبة مؤسسة أحمد بن سودة الثقافية.
- روض الأنفاس العالية في بعض الزوايا الفاسية / عبد الكبير الكتاني.
- الرسالة القشيرية / القشيري أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن. ط : بيروت عام. 1957.
- رسالة علماء فاس إلى سيدي محمد الخامس تحمل تاريخ 17 محرم 1352.

- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني/ محمود الألوسي البغدادي أبو الفضل شهاب الدين. ج : 21. ط : مصر. درب الأتراك رقم 1.

- ز -

- زهرة الآس في تأسيس مدينة فاس / الجزنائي أبو الحسن علي. الجزائر : 1923.
- الزاوية الشرقاوية / أحمد بوكاري (رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا). كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالرباط. عام 1986.
- الزاوية الدلائية ودورها الديني والعلمي والسياسي / محمد بن جعفر بن إدريس الكتاني ج: 1- 3 . ط : حجرية فاس. عام 1335هـ

- ط -

- طبقات فحول الشعراء / محمد بن سلام الجمحي. دار المعارف للطباعة والنشر . ج 7.
- طبقات الصوفية / السلمي أبو عبد الرحمان. تحقيق نور الدين شريبة. ط : دار الكتاب العربي عام 1372.

- ك -

- كتاب المواريث وكتاب الأسواق / عبد الواحد العلوي . مطبعة محمد الخامس بفاس. عام 1977
- الكتاب الذهبي لجامعة القرويين . مطبعة فضالة.
- كتاب التاريخ / مجموعة من الأساتذة. ط : دار النشر.
- كتاب التعريفات / السيد علي الجرجاني. المطبعة الخيرية. مصر . عام 1306.
- كتاب الحدود / الحافظ ابن ماجة ج : 2 تحقيق وتعليق محمد فؤاد عبد الباقي ط: دار إحياء الكتب العربية.

- ل -

- لباب اللباب / ابن راشد البكري القفصي . العدد : 12. ط : تونس.
- لسان العرب - المحيط - / ابن منظور. أعداد وتصنيف : يوسف خياط. ط : دار الفكر بيروت.
- اللمع / السراج الطوسي أبو النضر. تحقيق نيكلسون.

- م -

- مخطوط الرهوني، من خزانة العلامة سيدي محمد بن حماد الصقلي.
- المصادر العربية لتاريخ المغرب / محمد لمنوني . الجزء : 1-8.
- المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوي أهل إفريقيا والأندلس والمغرب/الونشريسي أحمد. الجزء 7.
- المغرب عبر التاريخ / ابراهيم حركات. ج : 3. ط : 1 دار الرشاد الحديثة. الدار البيضاء عام 1405
- مذكرات من التراث المغربي / حسن الصقلي .
- مختصر تاريخ تطوان / محمد داود.
- مؤرخو الشرفاء / ليفي بروفنصال، تعريب عبد القادر الخلادي. ط : الرباط.

- المنجد في اللغة والأدب العلوم / ط : 19 المطبعة الكاثوليكية بيروت.
- المنجد في اللغة والأعلام/ ط : 30. دار المشرق بيروت. توزيع المكتبة الشرقية ساحة النجم.
- محاضرات في الوقف/ محمد أبو زهرة. "دار الفكر العربي . عام 1971.
- مواهب الخلاق على شرح التاودي للأمية الزقاق/ أبو الشتاء بن الحسن الغازي الشهير بالصنهاجي ج : 2. ط : الرباط عام 1955.
- مساهمة القرويين في اللقاح العلمي بين المغرب وتونس / طبعة : فضالة .
- مقدمة مسانيد الأئمة / السلطان سيدي محمد بن عبد الله العلوي.
- مقدمة الفتوحات الإسلامية / السلطان محمد بن عبد الله . ص : أ - ب . المدني بن الحسني المطبعة الملكية. الرباط عام 1400
- مدرسة الإمام البخاري / د. يوسف الكتاني ج : 1-2.
- معيار الاختيار في الذكر المعاهد والديار / لسان الدين ابن الخطيب/ تحقيق : د. محمد كمال شبانة. ط : صندوق إحياء التراث الإسلامي.
- المسند الصحيح الحسن في مآثر السلطان مولانا أبي الحسن / ابن المرزوق الخطيب ط: مدريد.
- مقدمة ابن خلدون / الجزء الأول من تاريخه.
- المغاربة بالأمس واليوم / روم لاندو تعريب وتقديم : بنحمان الداودي . ط : 1. عام 1403.
- المعجم الكبير / أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني - تحقيق حمدي عبد المجيد. ط الوطن العربي عام 1400.
- منهاج المسلم/ أبو بكر جابر الجزائري. ط : دار الفكر. عام 1412.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل / أحمد محمد شاكر / الجزء الثاني والثالث. ط: 2. دار المعارف مصر.
- المغرب الشمالي / روني لوكلير - ذكريات وانطباعات.
- مرآة المساوئ الوقتية محمد بن عبد الله المؤقت. ج : 1. ط : مصر عام 1351.
- مجموعة وثائقية دورية / المجموعة الرابعة. المطبعة الملكية. مديرية الوثائق الملكية. عام 1397
- مختصر الفتاوي المصرية / ابن تيمية. ط: القاهرة عام 1949.
- المصادر الأوربية لتاريخ المغرب / البرتغال. ج : 3.
- مجموعة وثائق / بنمنصور عبد الوهاب مؤرخ المملكة المطبعة الملكية. الرباط.
- محاضرة ألقيت على أصدقاء فاس / عبد الوهاب الحلو. تاريخ 10 مارس 1938.
- المسيد (الكتاب) / الزغاري.
- مرآة المحاس/ يوسف الفاسي . ط. حجرية.
- معجم المؤلفين / عمر رضا كحالة . مطبعة : مؤسسة الرسالة . ط : 1عام. 1414.
- المقدمة (أحاديث مرتبة على الأبواب) / ابن ماجة القزويني. (سنن ابن ماجة) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي. ط : إحياء دار الكتب العربية. عام 1372.
- مشكلة الحماية القنصلية بالمغرب / بنمنصور عبد الوهاب مؤرخ المملكة. المطبعة الملكية الرباط عام . 1397.

- المبسوط / عبد الرزاق السنهوري . ج: 12.
- متن الرسالة عبد الباقي القيرواني. طبع بأمر جلالة الملك. مطبعة فضالة.
- المعجب في تلخيص أخبار المغرب / عبد الواحد المراكشي. التقديم بقلم محمد الفاسي. مطبعة الثقافة سلا.
- معطيات الحضارة المغربية / عبد العزيز بن عبد الله . ج : 2. ط: دار الكتب العربية الرباط.
- المنجد في اللغة والأدب والعلوم. ط : 19. المطبعة الكاثوليكية بيروت.
- مذكرات في التحفيظ العقاري/ د. محمد مهدي الجم. السنة الدراسية : 77-78.
- مذكرة حول البنك ووسائل المبادلات التجارية بفاس قبل الحماية / عبد الوهاب الحلو. العدد 24 عام 1918.
- المولد الهني بأخبار مولاي عبد السلام بن الطيب القادري الحسني - محمد ابن أحمد الفاسي. ورقة 2/ب . خ.خ.ع. رقم 1234 ك.
- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية / الحافظ ابن حجر. ج : 3. تحقيق حبيب الرحمان الأعظمي.
- مجلة دعوة الحق - عدد 242 - ربيع الأول عام 1405.
- مجلة اللقاء - مارس عام 1968. مجلة المغرب / إحياء العلوم لابن زيدان - السنة الخامسة نوفمبر، دسمبر عام 1936. ص : 8. نقلا عن : الظل الوريف لليفرني.
- مجلة البحث العلمي عدد مايو 1967 . ص : 183.
- مجلة البحث العلمي - مقالة لعبد القادر زمامة عام 1980.
- مجلة دعوة الحق - الخزانة العلمية بالمغرب / مارس عام 1969 . ص 69.
- مجلة دعوة الحق - دسمبر 1960.
- مجلة المغرب - ابن عاشور عام 1965.
- مجلة دعوة الحق - عدد 267. اكتوبر عام 1987.
- مجلة الوعي الإسلامي/مشهور حسن محمود سليمان. العدد 281. جمادى الأولى عام 1408
- مجلة تطوان / العدد الخاص بذكرى السلطان اسماعيل عام 1962م.
- مجلة المجمع العلمي العربي - عدد 16. ....................
- مجلة دعوة الحق / يناير عام 1971م.
- مجلة المجمع العلمي العراقي - عام 1970 م.
- مجلة دعوة الحق (مشروعية الوقف الأهلي / د. محمد الكبيسي) - العدد 230. عام 1983م.
- مجلة المنار ج : 6. المجلد : 12. موضوع : (الجزية وتجنيد أهل الذمة) عام 1355 هـ
- المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي - السنة 1 العدد : 1. دجنبر عام 1986.
- مجلة الأصالة / سلفاتور بونو - العددب 7 . عام 1392هـ - 1972 م.
- مجلة البحث العلمي عدد 20-21.
- مجلة دعوة الحق العدد : 1 السنة 22.

- مجلة دعوة الحق العدد 6 مارس .1963 موضوع تحت عنوان : (الأوقاف في العالم الإسلامي عبد العزيز بن عبد الله).
- مجلة دعوة الحق. عدد : .232 عام .1983 موضوع تحت عنوان "الوقف الأهلي ومدى المصلحة فيه"
- مجلة دعوة الحق عدد .320 يوليوز وغشت .1983 مقالة حول الوقف في العراق.
- مجلة اللقاء. مارس .1968

- ن -

- نشر المثاني لأهل القرن الحادي عشر والثاني / محمد بن الطيب القادري. ج: 3-.4 تحقيق محمد حجي وأحمد التوفيق. ط : الرباط . عام 1402-1407هـ
- نوازل التاودي بن سودة.
- النوازل الكبرى أو المعيار الجديد / المهدي الوزاني. ج : 4-8 . ط : حجرية.
- نظرية العرف/ عبد العزيز الخياط.
- النبوغ المغربي / عبد الله كنون. ج :.2
- نيل الأوطار في شرح منتقى الأخبار / الشوكاني. ج : .1
- نوازل الوزاني الصغرى (المنح السامية في النوازل الفقهية) / محمد المهدي الوزاني. ج : .3 ط : حجرية.
- نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب / أبو عبد الله المقري. ج : .2 ط: دا الفكر عام 1408 هـ
- نزهة الحادي بأخبار ملوك القرن الحادي / محمد الأفراني. هوادس باريس.
- نشر لمثاني / نسخة المكتبة الأحمدية. ورقة رقم 317 ب.

- ص-

- صفوة من انتشر / الأفراني . طبعة حجرية ، فاس.
- صحيح مسلم/ بشرح النووي. ط : دار الكتاب العلمية عام 1401هـ
- صفوة التفاسير / محمد علي الصابوني. ط : المكتبة الفيصلية.
- الصوفية والفقراء / ابن تيمية .
- الصانع بفاس / مجلة فرنسا - المغرب / ب. ريكار . تاريخ : 15 شتنبر .1918

- ع -

- العرف والعمل في المذهب المالكي ومفهومهما لدى علماء المغرب / د. عمر الجيدي (أطروحة دكتوراه). مطبعة فضالة. عام 1404 هـ
- عناية أولي المجد بذكر آل الفاسي ابن الجد / المولى سليمان. ط : .1347
- العبر وديوان المبتأ والخبر / عبد الرحمان بن خلدون. ج : .7 تحقيق : خليل شحادة . ط : 2 دار الفكر عام .1408
- العقلية الصوفية ونفسانية التصوف / د. علي زيعور ط : 1 بيروت عام 1979م.

- غ -

- الغنية / عبد القادر الجيلاني.

- ف -

- فاس قبل الحماية / روجي لوطورنو - ترجمة حجي والأخضر . ج : 1. ط: بيروت عام 1406هـ
- فاس العاصمة العلمية للمملكة المغربية / المجلس البلدي عام 1979.
- الفقه الإسلامي وأدلته / د. وهبة الزحيلي . ج : 4 . دار الفكر عام 1404هـ
- فهرس الفهارس والإثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات /عبد الحي الكتاني ج : 1-2 . المطبعة الجديدة بطالعة فاس 1346هـ
- الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي / محمد بن الحسن الحجوي الثعلبي الفاسي ط : 1396 هـ.
- الفنون الإسلامية والوظائف على الآثار العربية / الدكتور حسن الباشا. ط : القاهرة.
- فتح الباري في شرح صحيح البخاري / شهاب الدين ابن حجر العسقلاني. ط : دار الفكر عام: 1401 هـ.
- فتوح الغيب / الجيلاني.

- ق -

- القانون العقاري المغربي / بول ديكرو.
- قرار المجلس الأعلى / ملف مدني رقم 78336.
- القوانين الفقهية / ابن جزي - قام بنشره اللزاز والأمين الكتبي . ط تونس عام 1344 .
- القانون الجنائي مع آخر التعديلات / ط. دار الثقافة بالدار البيضاء 1408.
- قانون المسطرة المدنية "دعاوى الحيازة" / عبد العزيز توفيق. ط. 1.1987 دار الثقافة الدارالبيضاء.
- القانون الجنائي / عبد العزيز توفيق - ط 1 - 1988 دار الثقافة - الدار البيضاء.

- س -

- سلوة الأنفاس ومحادثة الأكياس بمن أقبر من العلماء والصلحاء بفاس/محمد بن جعفر بن إدريس الكتاني ج 1-3 ط. حجرية فاس 1335هـ
- سجل قرارات محكمة استيناف الرباط ج : 7 قرار 17 ماي سنة 1933.
- سجل قرارات محكمة استئناف الرباط المؤرخ ب 1930. 1. 15.
- السنن الكبرى / البيهقي.
- سنن النسائي / كتاب الإيمان / النسائي عبد الرحمان بن شعيب. ط. البابيالحليبي ط. 1387.
- سجل قرارات محكمة الاستئناف 15 / 1 / 1930 ج : 629.
- سجل قرارات محكمة الاستئناف الرباط 17 ماي 1933.

- ش -

- شرح العمل الفاسي/ محمد بن قاسم السجلماسي ج 1 طبعة حجرية.
- شرح الفاظ الواقفين والقسمة على المستحقين / يحيى بن محمد الرعيني. مطبعة العرب.
- شرح ميارة للتحفة ج : 1 - المطبعة الشرقية عام : 1316 .
- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية / محمد بن محمد مخلوف - ط. دار الكتاب العربي بيروت .1349.

- ه -

- هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين : ج 1 / اسماعيل باشا البغدادي المطبعة البهية - استانبول عام .1951.

- و -

- الوسيط في شرح القانون المدني / السنهوري عبد الرزاق ج : .6 دار إحياء التراث العربي ط. 1968
- الوجيز في القانون التجاري المغربي والمقارن / د. شكري أحمد السباعي ط. الرباط 1 عام 1989
- ورقات عن الحضارة المغربية في عصر بني مرين / محمد المنوني/ منشورا كلية الآداب بالرباط. ط : الأطلس .
- الوقف في الشريعة والقانون / زهدي يكن.
- وصف افريقيا / ليون الإفريقي ج : 2 الترجمة العربية المغربية الطبعة .2
- وشي المعاصم ورقة 58 مخطوط خاص عند الدكتور عمر الجيدي.
- وصف افريقيا / ليون الإفريقي طبعة جديدة بتعليق ش. شيفر 3 مجلدات 1896 -1898 (الجلد الثاني عن فاس).
- ميشور - بلير / وصف مدينة فاس وثائق مغربية العدد 11 عام .1907

# فهرس الموضوعات


**الجزء الأول :**





**الجزء الثاني :**




Bibliotheca Alexandrina
1147397